



تَوْفِيقُ الرَّبِّ الْمُنْعِمِ
بِشَرَحِ
صَحِيحِ الْإِسْلَامِ مِنْ مَسَائِلِ

تَأْلِيفُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّامِحِيِّ

الْمَجْلَدُ السَّابِعُ

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ - الذِّكْرُ وَالِاسْتِغْفَارُ



ح) عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن الراجحي، ١٤٣٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الراجحي، عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن

توفيق الرب المنعم بشرح صحيح الإمام مسلم . / عبدالعزيز بن

عبدالله بن عبدالرحمن الراجحي - ط١- الرياض، ١٤٣٩ هـ

مج٩

ردمك ٨-٥٨٩١-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٧-٥٨٩٨-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (ج٧)

١- الحديث الصحيح ٢- الحديث - شرح أ- العنوان

١٤٣٩/٢١٣٤

ديوي ٢٣٥،١

رقم الإيداع: ١٤٣٩/٢١٣٤

ردمك: ٨-٥٨٩١-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٧-٥٨٩٨-٠٢-٦٠٣-٩٧٨ (ج٧)

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

تم الصنف والإخراج

بمركز عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

للاستشارات والدراسات التربوية والتعليمية



+966 555448475

+966 535600668

0114455995 / Fax : Ext.108

info@mnaratt.com

المملكة العربية السعودية
الرياض

حي الربوة - مخرج 15

شارع ثنيان بن مقرن مبنى رقم 12

ص.ب. 60558

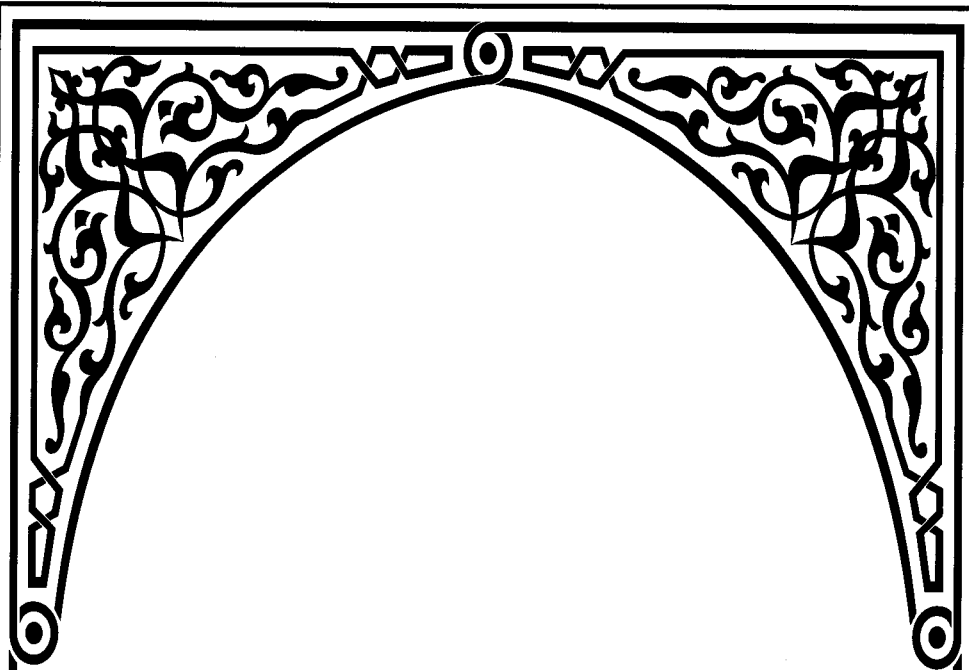
الرمز البريدي 11555

<http://shrajhi.com.sa/>

@AlSheikhAlRajhi

@shrajhi

abdulaziz-alrajhi



كتاب فضائل الصحابة

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٣٨١] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ: نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا، وَنَحْنُ فِي الْعَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ أَبْصَرْنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟».

[خ: ٣٦٥٣]

[٢٣٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةُ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى، فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ، لَا تُبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ خَوْحَةً إِلَّا خَوْحَةُ أَبِي بَكْرٍ».

[خ: ٣٩٠٤]

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، وَيُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

[٢٣٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَذِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ ﷻ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا».

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا، وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ».

في هذه الأحاديث: بيان فضائل أبي بكر رضي الله عنه، والتي منها الصفة الخاصة، حيث صحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار، وصحبه في الهجرة من مكة إلى المدينة، وهذه منقبة عظيمة له رضي الله عنه ليست لغيره، لم تكن لعمر رضي الله عنه ولا لغيره، فقد قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ﴾ [التوبة: الآية ٤٠]، والصحابة كلهم صحابته رضي الله عنه، لكنها صفة خاصة، وقال تعالى: ﴿لَا تَحْزَنَ إِنْ لَمْ يَمْعَنَّ﴾ [التوبة: الآية ٤٠]، وهذه معية خاصة تقتضي الحرص والنصر والكلاءة والتأييد، فالمعية معيتان:

المعية العامة: تكون لله تعالى مع الناس كلهم، المؤمن، والكافر، فهو تعالى معهم باطلاعه وإحاطته ونفوذ قدرته ومشيتته، يقول الله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: الآية ٤]، ويقول تعالى: ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ [النساء: الآية ١٠٨]، ويقول تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاسِعُهُمْ﴾ [المجادلة: الآية ٧] هذه معية عامة، وتأتي في سياق المحاسبة، والمجازاة، والتخويف، وتكون للمؤمن والكافر، وتقتضي الاطلاع والإحاطة ونفوذ القدرة والمشية.

والمعية الخاصة: فهي خاصة بالمؤمن، وتأتي في سياق المدح والثناء، وتقتضي الكلاءة والتأييد، كما في هذه الآية: ﴿لَا تَحْزَنَ إِنْ لَمْ يَمْعَنَّ﴾ [التوبة: الآية ٤٠] وقوله صلى الله عليه وسلم: «مَا ظَنَنْكَ بِأَتَيْنَ اللَّهُ ثَالِثَهُمَا»، فهذه معية خاصة، وقوله صلى الله عليه وسلم لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: الآية ٤٦] فهذه معية خاصة أيضاً، فلما جاء معهم فرعون جاءت المعية العامة: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ﴾ [الشعراء: الآية ١٥]، وكذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ يُحْسِنُونَ﴾ [التحل: الآية ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: الآية ١٥٣].

وأفضل الصحابة: أبو بكر الصديق رضي الله عنه، بإجماع أهل السنة والجماعة؛ فإن عيسى ابن مريم عليه السلام حين ينزل في آخر الزمان يكون من هذه الأمة، فيكون أبو بكر رضي الله عنه هو أفضل هذه الأمة بعد نبيها عيسى عليه السلام؛ لأن عيسى عليه السلام نبي ومن هذه الأمة، ثم يليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ثم يلي أبا بكر في الفضيلة: عمر، ثم يليه عثمان، ثم يليه علي، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم جميعاً، هذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة، فترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة، قال ابن أبي العز رحمته الله: «وقد روي عن أبي حنيفة تقديم علي على عثمان، ولكن ظاهر مذهبه تقديم عثمان، وعلى هذا عامة أهل السنة»^(١).

أما من قدم علياً رضي الله عنه في الخلافة على عثمان رضي الله عنه فهو كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في العقيدة الواسطية: «الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله عنه. ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء الأئمة؛ فهو أضل من حمار أهله»^(٢)؛ ولهذا قال العلماء: «من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار»^(٣)، يعني: احتقر رأيهم؛ لأنهم أجمعوا على تقديم عثمان رضي الله عنه على علي رضي الله عنه في الخلافة.

وذهبت الرافضة إلى أن أفضل الصحابة: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وذهب بعضهم إلى أن أفضل الناس: ابن عباس رضي الله عنهما، وبعضهم قال: أفضلهم: جعفر رضي الله عنه، وهذه كلها أقوال باطلة.

والصواب: الذي عليه أهل السنة والجماعة: أن أفضل الناس أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم جميعاً، ثم السابقون الأولون من المهاجرين، وقد اختلف فيهم فقليل: هم من صلى

(١) شرح الطحاوية، لابن أبي العز (٢/٧٢٧).

(٢) العقيدة الواسطية، لابن تيمية (ص ١١٨).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/٤٢٦).

إلى القبلتين، وقيل: من أسلم قبل الحديبية وقاتل، وهذا هو الصواب؛ لأن الله تعالى جعل التفضيل بالسبق والجهد قبل الحديبية، فمن أسلم قبل الحديبية فهو من السابقين الأولين، ومن أسلم بعدها فليس من السابقين الأولين، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتْلُوا﴾ [الحديد: الآية ١٠] والمراد بالفتح: الحديبية، وسماه الله فتحاً لما يعقبه من النصر، ودخول الناس في الإسلام، ثم قال: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [النساء: الآية ٩٥]، فكل موعود بالجنة، السابقون وغير السابقين، لكنهم لا يستوون في الفضيلة.

وأما من قال: إنه من صلى إلى القبلتين، فهذا ليس عليه دليل؛ لأن الصلاة إلى القبلة المنسوخة ليس فيها دليل خاص، ولأنه بعد القبلة الأولى أسلم جمع غفير، ولو كان من صلى إلى القبلتين فالقبلة الأولى قد نسخت بعد ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً فيكون العدد قليلاً من السابقين الأولين، لكن قبل صلح الحديبية كان العدد كبيراً.

ثم يلي السابقين المهاجرين في الأفضلية من أسلم بعد الحديبية، وقبل فتح مكة ومنهم خالد بن الوليد رضي الله عنه، ثم بعد ذلك من أسلموا في الفتح، ويسمون: الطلقاء، ومنهم: أبو سفيان بن حرب رضي الله عنه قائد الجيوش، وابناه يزيد ومعاوية رضي الله عنهما كلهم أسلموا بعد الفتح، ولذلك لما سار عمر رضي الله عنه بالجيش حين وقع الطاعون في الشام، استشار السابقين الأولين، ثم استشار الأنصار، ثم استشار مسلمة قريش، ومسلمة الفتح.

وفيها: أن من مناقب أبي بكر رضي الله عنه ما ميزه الله تعالى به من العلم لما خطب النبي صلى الله عليه وسلم في الناس، وقال: «عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَيَنْ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى، فَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا»، فتعجب بعض الناس، وقالوا: ما بال هذا الشيخ يبكي؟! وأبو بكر رضي الله عنه قد فهم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو العبد المخير، وفهم قرب أجله؛ فلهذا بكى، وقال:

«فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا»، فكان أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعلمهم.

وفيهما: أن الصحابة الذين كانت بيوتهم ملاصقة لمسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت لهم أبواب صغيرة يفتحونها على المسجد بحيث يخرجون من البيت للمسجد مباشرة، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخر حياته: «سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ».

قال بعضهم: إن هذا نص على أنه هو الخليفة بعده، وكذلك نص صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على خلافته في قصة المرأة التي جاءت في حاجة لها، وقالت: إن لم أجدك - تعني: الموت - قال: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ»، قالوا: هذا يدل على أنه هو الخليفة، وهذا ليس بنص، لأنه قد يُوكل في قضاء الحوائج من لا يصلح للخلافة، وقد يولى - أيضاً - في الصلاة من لا يصلح للخلافة، وكذلك الحديث في مرضه حين قال: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، أَبَاكَ، وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»، قالوا: هذا نص، والصحيح أن هذا ليس بنص، وإنما هو إخبار عن المستقبل.

والصواب: أن خلافة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثبتت بالاختيار والانتخاب من قبل أهل الحل والعقد، ويدل على ذلك الاختلاف الذي حصل بين الأنصار، لما أسرعوا إلى سقيفة بني ساعدة، وأرادوا أن يولوا واحداً من الأنصار فلو كان هناك نص لما حصل النزاع، ولما جاء أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يذكروا نصاً، وإنما ذكروا أن الخلافة لا تكون إلا في قريش.

وكذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما طعن قيل له: استخلف، فقال: «إِنْ أَسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(١)، وقال هذا بمحضر من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولم ينكروا عليه، فكان إجماعاً، ولو كان هناك نص لقالوا لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا، الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نص

(١) أخرجه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣).

على أن الخليفة أبو بكر رضي الله عنه، كيف تقول: لم يستخلف؟! وفيها: أن من مناقبه رضي الله عنه قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ»، الخلّة: هي نهاية المحبة وكمالها، والخليل هو: المحبوب الذي بلغ الغاية في المحبة حتى تخللت محبته شغاف القلب، ووصلت إلى سويدائه، والخليل لا يتسع قلبه لأكثر من واحد من البشر من المخلوقين، وأما المحب فيتسع قلبه للآلاف؛ ولهذا فإن النبي ﷺ اتسع قلبه لمحبة كثيرين، فأبو بكر رضي الله عنه كان من أحب الناس إليه، وعائشة رضي الله عنها كانت من أحب الناس إليه، وزيد بن حارثة رضي الله عنه كان حبيب رسول الله، وأسامة رضي الله عنه ابن حبيب رسول الله ﷺ.

وفيها: أن نبينا ﷺ شارك إبراهيم عليه السلام في الخلّة، إبراهيم عليه السلام خليل الله، ومحمد ﷺ خليل الله.

وفيها: إثبات الخلّة لله ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ، وهي صفة من صفاته ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ، خلافاً للجهمية الذين أنكروا الخلّة، وقالوا: إن معناها الفقر والحاجة، وهذا من جهلهم وضلالهم، ففسروا الخلّة بالفقر والحاجة، وقالوا: إبراهيم خليل الله، أي: هو الفقير المحتاج إلى الله، وهذا من جهلهم وضلالهم؛ لأن تفسير الخلّة بالفقر والحاجة يشاركه فيها حتى الكفرة، فالفقير محتاج إلى الله، فعلى قولهم يكون الكفار أخلاء لله!.

وأول من أنكر الخلّة: الجعد بن درهم، وهو أول من حُفِظ عنه في الإسلام إنكار الصفات، فأنكر أن يتخذ الله إبراهيم خليلاً، وأنكر أن يكلم الله موسى تكليماً، فقتله خالد بن عبد الله القسري أمير العراق والمشرق بواسط، بفتوى من علماء زمانه وأكثرهم من التابعين؛ فصلى بالناس العيد وجاء بالجعد مقيداً موثقاً، وجعله تحت عقب المنبر فصلى بالناس، ثم خطب، وقال في آخر الخطبة: «ضحوا، تقبل الله ضحاياكم، إني مضحّ بالجعد بن درهم؛ فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً»، ثم نزل وأخذ السكين وذبحه ذبح الشاة والناس ينظرون،

فأثنى عليه العلماء وشكروه^(١).

وفي ذلك يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي الكافية الشافية:

وَلَأَجَلَ ذَا صَحَى بِجَعْدِ خَالِدِ الْـ قُسْرِيَّ يَوْمَ ذَبَائِحِ الْقُرْبَانِ
إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ خَلِيلُهُ كَلَّا وَلَا مُوسَى الْكَلِيمُ الدَّانِي
شَكَرَ الصَّحِيَّةَ كُلُّ صَاحِبِ سُنَّةٍ لِلَّهِ دَرْكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانِ^(٢)

ولا شك أن هذه الأضحية تفوق سائر الأضاحي في الأجر والثواب؛ لأن فيها قطعاً لدابر الشر والفساد، لكن هذا الرجل لم يمت حتى اتصل به شخص آخر يقال له: الجهم بن صفوان، وأخذ منه هذه العقيدة الخبيثة، ثم نشر هذا المذهب الخبيث، وانتشر ونُسب إلى الجهم بن صفوان، فقليل: مذهب الجهمية، والأصل أن يقال: مذهب الجعدية؛ لأنه مؤسس هذه العقيدة الفاسدة.

مسألة: هل ينبغي للمسلم أن يحب الله رَحِمَهُ اللهُ محبة الخلّة؟

والجواب: يجب على كل مؤمن أن يحب الله تعالى، وأن يحب رسوله رَحِمَهُ اللهُ، وليس بمؤمن من لم يحبهما أما محبة الخلّة فلا، فمن قال: أنا خليل الله يكون كذاباً؛ لأن كمال المحبة تقرب إلى الطاعة والانقياد، وامثال الأوامر، واجتناب النواهي، فالصادق في محبته هو المطيع، فمن كان صادقاً في محبته فهو مطيع لله، ومن ادعى المحبة والولاء لله وللرسول ولا يطيعه فهو كاذب، كما قال الله رَحِمَهُ اللهُ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: الآية ٣١]، وهذه الآية يسميها العلماء: آية المحنة، فإن كان المحب صادقاً في دعوى محبة الله فلا بد لذلك من علامة، وهي: اتباع الرسول رَحِمَهُ اللهُ، وأما من كان يدعي محبة الله ومحبة رسوله وهو لا يطيع الله

(١) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ٢٩).

(٢) القصيدة النونية، لابن القيم (ص ٨).

ورسوله فدعواه كاذبة.

وأما قول أبي هريرة رضي الله عنه: «أوصاني خليلي»^(١) فيقصد به النبي صلى الله عليه وسلم فهي خلة من جهة واحدة من قبل أبي هريرة، فأبو هريرة رضي الله عنه اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خليلاً، لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتخذه خليلاً.

[٢٣٨٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَاتَّيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قُلْتُ: مَنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ»، فَعَدَّ رِجَالًا.

[خ: ٣٦٦٢]

[٢٣٨٥] وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍوس.ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍوس عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ: وَسُئِلَتْ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرُ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجُرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا.

قوله: «سَمِعْتُ عَائِشَةَ: وَسُئِلَتْ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ؟ قَالَتْ: أَبُو بَكْرٍ، فَقِيلَ لَهَا: ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: عُمَرُ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا: مَنْ بَعْدَ عُمَرُ؟ قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجُرَّاحِ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا»: هذا اجتهاد من عائشة رضي الله عنها، وفيه: دليل على أن فضل الشيخين مقرر عند الصحابة رضي الله عنهم: أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما، وأن الصحابة مجمعون على تقديم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وفيه: الرد على الرافضة الذين يتقصونهما.

(١) أخرجه البخاري (١١٧٨)، ومسلم (٧٢١).

[٢٣٨٦] حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ أَبِي: كَأَنَّمَا تَغْنِي الْمَوْتُ قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ».

[خ: ٣٦٥٩]

وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مُوسَى.

في هذا الحديث: دليل لمن قال: إن خلافة الصديق رضي الله عنه ثبت بالنص، ولكن هذا ليس بصحيح، بل هذا الحديث فيه وكالة في قضاء الحوائج، وقد يوكل في قضاء الحوائج من لا يصلح للخلافة، ولا يلزم أن يكون هذا نصًا، لكن فيه الإشارة إلى فضيلته.

[٢٣٨٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مَتَمَنٍّ، وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ».

في هذا الحديث: دليل - أيضًا - لمن قال: إن خلافة الصديق رضي الله عنه ثبت بالنص، فقد قال النبي ﷺ - في مرض موته لعائشة رضي الله عنها - : «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، وَأَخَاكِ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا»، وهذا ليس بصريح، بل هو إخبار عن

المستقبل ؛ لأنه ﷺ لم يكتب كتابًا، ولم يقل : الخليفة بعدي أبو بكر، وإنما قال : «وَيَأْتِي اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»، يعني : يأبى الله قضاءً وقدرًا والمسلمون اختيارًا وانتخابًا إلا أبا بكر، فوقع الأمر كما كان.

[١٠٢٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا قَالَ : «فَمَنْ تَبَعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا قَالَ : «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا قَالَ : «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

في هذا الحديث : منقبة للصديق ﷺ ؛ حيث اجتمعت فيه هذه الأمور الأربعة في يوم واحد : الصيام ، وعيادة المريض ، واتباع الجنازة ، وإطعام المساكين ، فدل على أنه كان سببًا للخيرات ﷺ .
وفيه : دليل على أن من اجتمعن فيه في يوم واحد دخل الجنة .



[٢٣٨٨] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ، وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا التَّفَثْتُ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ، فَقَالَتْ: إِيَّيْ لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعْجَبًا وَفَزَعًا أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذُّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذُّئْبُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي»، فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنِّي أَوْمِنُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ».

[خ: ٣٤٧١]

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذُّئْبِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ.

في هذين الحديثين: منقبة للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ حيث أخبر النبي ﷺ بأنهم يؤمنان وليسا حاضرين، ففيهما منقبة لهما بقوة يقينهما وكمال معرفتهما وتصديقهما.

وفيهما: خرق العادة بكلام البقرة والذئب، والله على كل شيء قدير، والله تعالى إذا أراد خرق العادة خرقها، فقد تكلم الذئب وهو لا يتكلم، وتكلمت البقرة، وقالت: «إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا، وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ»، وليس معنى ذلك أنه لا يجوز الحمل عليها، بل يجوز الحمل عليها ويجوز الحرث عليها إذا كانت تطيق.

وقوله: «مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي»: يقال: السَّبْعُ بضم الباء، ويقال: السَّبْعُ بسكونها، والأكثر بالضم، واختلفوا في المراد بيوم السبع، قيل: المراد: يوم القيامة، والسبع موضع قرب المحشر، وقيل: المعنى: أن هذا في وقت الفتن، حينما تهمل الغنم بسبيها، ولا يكون لها راع فينفرد بها السبع، وكأن الذئب يقول: أنت استنقذتها الآن، لكن سيأتي يوم فما تنقذها، وقيل: أقوال أخر، ذكرها النووي رَحِمَهُ اللهُ (١).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «قوله: «يَوْمَ السَّبْعِ» قال عياض: يجوز ضم الموحدة وسكونها إلا أن الرواية بالضم، وقال الحربي: هو بالضم والسكون، وجزم بأن المراد به: الحيوان المعروف، وقال ابن العربي: هو بالإسكان، والضم تصحيف كذا قال، وقال ابن الجوزي: هو بالسكون والمحدثون يروونه بالضم، وعلى هذا- أي: الضم- فالمعنى: إذا أخذها السبع لم يقدر على خلاصها منه فلا يرعاها حينئذٍ غيري، أي: إنك تهرب منه، وأكون أنا قريباً منه أرعى ما يفضل لي منها، وقال الداودي: معناه: من لها يوم يطرقها السبع- أي: الأسد- فتفر أنت منه، فيأخذ منها حاجته، وأتخلف أنا لا راعي لها حينئذٍ غيري، وقيل: إنما يكون ذلك عند الاشتغال بالفتن، فتصير الغنم هملاً فتنهبها السباع، فيصير الذئب كالراعي لها؛ لانفراده بها، وأما بالسكون فاختلف في المراد به، فقيل: هو اسم الموضع الذي يقع فيه الحشر يوم القيامة، وهذا نقله الأزهري في تهذيب اللغة (٢).

قلت: والأقرب أن هذا في أوقات الفتن.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٥٦/١٥).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٢٧/٧).

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ وَمَا هُمَا ثُمَّ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: «إِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمَا هُمَا ثُمَّ»: «ثُمَّ» - بفتح المثلثة - : ظرف مكان، بمعنى: هناك، يعني: هما ليسا حاضرين في المجلس، وهذه منقبة للشيخين ﷺ.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رضي الله عنه

[٢٣٨٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ، فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ، وَيُثْنُونَ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُزْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ: فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي، فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ، وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَوْ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا».

[خ: ٣٦٨٥]

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

قوله: «فَلَمْ يَرُعْنِي»، أي: فاجأني، يعني: أنه أخذ بمنكبه وفاجأه، وقال: «مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ»: وهي شهادة من علي رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه.

وهذه منقبة لعمر رضي الله عنه، فإنه لما وضع «عَلَى سَرِيرِهِ»، يعني: على النعش، «فَتَكَتَفَهُ النَّاسُ»، يعني: أحاطوا به، يثنون عليه ويصلون، ويذكرون محاسنه، يقول ابن عباس رضي الله عنهما - وهو مع القوم الذين أحاطوا به واكتنفوه -: «فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ، وَقَالَ: مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ

بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ».

وفيه: رد على الرافضة الذين اشتد بغضهم لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وكفروا بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وقدموا علياً رضي الله عنه عليهما، وقالوا: إن بينه وبين علي رضي الله عنه عداوة، وهذا من كفرهم وضلالهم.

[٢٣٩٠] حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ح، وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمْ - قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ، وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ» قَالُوا: مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْدِّينَ».

[خ: ٢٣]

في هذا الحديث: منقبة عظيمة لعمر رضي الله عنه، وشهادة من النبي ﷺ له بقوة دينه وإيمانه وبقينه.

وفيه: الرد على الرافضة الذين ينتقصونه ويكفرونه، قبحهم الله!

وفيه: دليل على أن القميص في الرؤيا يؤول بالدين، فما كان من نقص فهو في الدين، وما كان من طول فهو في الدين، فالنبي ﷺ رأى الناس يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، منها ما يبلغ الثُّدْيَ، ومعناه: أنه عارٍ، وهذا نقص في دينه، ومنها ما يبلغ الركبة، ومر عمر رضي الله عنه وعليه ثوب يجره، فدل هذا على أن دينه تام رضي الله عنه، وإيمانه قوي.



[٢٣٩١] حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا أُتِيَتْ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ» قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمُ».

[خ: ٨٢]

وَحَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ. ح، وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

في هذا الحديث: منقبة- أيضاً- لعمر رضي الله عنه، وأن الله تعالى أعطاه علماً جماً.

وفيه: أن اللبن يؤول بالعلم؛ لأن اللبن غذاء للأبدان، والعلم غذاء للأرواح والقلوب، والبدن يحيا باللبن، واللبن كافٍ أن يعيش عليه الإنسان وحده.



[٢٣٩٢] حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ بِهَا ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ فِي نَزْعِهِ - وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ - ضَعْفٌ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا، فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنِ».

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ ح، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَالْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

حَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ: قَالَ الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ، يَنْزِعُ»، بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ - مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُرِيتُ أَنِّي أَنْزَعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ، فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدَي لِيرَوْحَنِي، فَنَزَعَ دَلْوَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يُغْفِرُ لَهُ، فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ، فَلَمْ أَرَ نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ، حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ مَلَأً يَتَفَجَّرُ».

[٢٣٩٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بِدَلْوٍ بَكْرَةً عَلَى قَلِيبٍ، فَجَاءَ أَبُو

بَكَرٍ فَنَزَعَ ذَنْوَبًا، أَوْ ذَنْوَبَيْنِ، فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَى فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرْيَهُ، حَتَّى رَوِيَ النَّاسُ وَضَرَبُوا الْعَطَنَ».
[خ: ٣٦٧٦]
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوَيْلِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَنْخُو حَدِيثَهُمْ.

قوله: «عَلَى قَلِيبٍ»: القليب هو: البئر غير المطوية. والنزع: الاستقاء.
وقوله: «اسْتَحَالَتْ غَرْبًا»، أي: تحولت غَرْبًا، وهو الدلو الكبير.
وقوله: «فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ»: العبقرى: السيد، وقيل: الذي ليس فوقه شيء.

وقوله: «حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ»: معناه: أرووا إبلهم، ثم آووها إلى عطنها، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح^(١)، يعني: حتى رويت الإبل وشربت، واستقرت في مكانها الذي هو العطن.

وفي هذا الحديث: منقبة للشيخين رضي الله عنهما، وهذا المنام احتج به بعضهم على خلافة الصديق رضي الله عنه، وأن هذا نص في ذلك، والجواب: أن هذا ليس نصًا، بل هذا المنام كشف للمستقبل، وإخبارًا بما سيحصل، وليس نصًا في خلافته، ولو كان نصًا في خلافة الصديق رضي الله عنه لكان نصًا بخلافة عمر رضي الله عنه، ولم يقل أحد: إن خلافة عمر رضي الله عنه وردت بالنص، فدل على أنه ليس نصًا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه.

وقوله: «يَبِينَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ»: لأن النبي ﷺ هو الإمام، وهو رسول الله، وهو إمام المسلمين.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٥/١٦١).

وقوله: «ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَتَزَعَ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ - وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ - ضَعْفٌ»، يعني: سَتِي خلافة أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان في نزعه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضعف بسبب القلاقل والفتن وحروب الردة.

وقوله: «اسْتَحَالَتْ غَزَا»، أي: تحول الدلو الصغير إلى دلو كبير، فأخذه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجعل ينزع نزعاً شديداً، وفي ذلك إشارة إلى طول خلافته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فقد استمرت عشر سنوات ونصفاً، وقد هدأت الأحوال واستتب الأمن، وعاد الناس إلى دين الله، وتفرغ للفتوحات، كما أن فيه إشارةً لاتساع الفتوحات في زمانه؛ ولهذا جعل ينزع نزعاً قوياً من البئر، حتى روي الناس.

[٢٣٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَعَمْرِو عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ»، فَبَكَى عَمْرُو، وَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ.

[خ: ٥٢٣٦] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا ح، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرٍ.

في هذا الحديث: منقبة لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بسبب غيرته، وهذه منقبة عظيمة، فمن ليس عنده غيرة فهو ديوث، فالإنسان يجب عليه أن يغار على محارمه؛ ولذلك وصف النبي ﷺ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالغيرة قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ»، والله تعالى موصوف بالغيرة، وهي من الصفات التي تليق بالله

تعالى، ففي الحديث الآخر يقول النبي ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، لَأَنَا أَعْيَزُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَزُ مِنِّي»^(١)، ومن غيرة الرجل العناية بتحجب المرأة وإلزامها بالحجاب، والتساهل في ذلك ناشئ من ضعف الغيرة.

وفيه: الشهادة لعمر رضي الله عنه بالجنة، فامرأته تتوضأ عند قصر بالجنة؛ إذن فهو من أهل الجنة.

[٢٣٩٥] حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتَنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَبَكَى عُمَرُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟

[خ: ٣٢٤٢]

وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو النَّاقِدُ، وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله: «يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، يعني: أفديك بأبي وأمي.

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ يُفدى بالآباء والأمهات، أما غيره فلا يفدى، قال البعض: إلا إذا كان أبوه، أو أمه غير مسلمين فيفديان بمسلمين.



[٢٣٩٦] حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَغْنِي: ابْنُ سَعْدٍ - ح.، وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُكَلِّمَنَّهُ، وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قَمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ»، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهْنَأَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَدَوَاتٍ أَنْفُسُهُنَّ أَتَهْنِئَنِي، وَلَا تَهْنَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَطُ وَأَقْطُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

[خ: ٣٢٩٤]

[٢٣٩٧] حَدَّثَنَا هَازُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ.

قوله: «مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»: الفج: هو الطريق.

وفي هذا الحديث: منقبة لعمر رضي الله عنه، فالشيطان يفر من الطريق الذي يمشي فيه.

وفيه: دليل على قوة إيمانه، فما فر الشيطان منه إلا لقوة إيمانه وصدقه.

وفيه: الرد على الرافضة الذين ينتقصونه ويكفرونه قبحهم الله.

وفيه: وصف عمر رضي الله عنه بالهيبة، وأن النساء يهبنه، فقد كان النساء عند النبي ﷺ يتكلمن، فلما جاء عمر رضي الله عنه ابتدرن الحجاب وتسارعن إليه، وليس المراد أنهن كُنَّ كاشفاتٍ؛ لأنه يحتمل أنهن ابتدرن حجابًا آخر كالعباءة وغيرها، أو دخلن داخل البيت فصار حجابًا لهن فوق الحجاب، والنساء بالنسبة إلى الرسول ﷺ كغيره من الناس، يتحجن عنه؛ ولهذا لما بايعنه لم يمسَّ ﷺ يد امرأة منهن؛ ولذلك قالت عائشة رضي الله عنها: «وَلَا وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ»^(١)، فليس له خصوصية في هذا، وأما دخوله ﷺ على أم سليم رضي الله عنها فلأن بينه وبينها محرمة في الرضاعة، وأما غيرها فلا يدخل عليهن في بيوتهن.

وقوله: «أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»، يعني: ما الذي أضحكك يا رسول الله؟، فقال: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ»، يعني: هربن هيبَةً منك، ويقوي قول مَنْ قال: إنهن دخلن في غرفةً أخرى قريبةً نداء عمر رضي الله عنه لهن بقوله: «أَيَّ عَدَوَاتٍ أَنْفُسِهِنَّ»، وأَيَّ: حرف نداء، يعني: يا عدوات أنفسهن، أتهبني ولا تهبن رسول الله ﷺ، وكان الأولى أن تهبن الرسول ﷺ!

وفيه: أن قوة عمر رضي الله عنه إنما هي في الحق، وليست قوة في الباطل، وهذا النوع من القوة مكتسب، فإذا كان المرء قويًّا بالإيمان واليقين حصلت له مثل هذه القوة.

وفيه: أنه لا بأس أن تسأل المرأة، لكن بصوت عادي، ليس فيه ترخيم ولا خضوع، وهذا يدل على أن صوت المرأة ليس بعورة، وقال بعضهم: إن صوتها عورة.

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩١)، ومسلم (١٨٦٦).

والصواب: أنه ليس بعورة، لكن ينبغي أن يكون بقدر الحاجة ولا يكون فيه خضوع، وما زالت النساء منذ عهد النبي ﷺ يسألن ويستفتين بقدر حاجتهن.

[٢٣٩٨] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرَحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ».

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدِّثُونَ: مُلْهَمُونَ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

في هذا الحديث: منقبة أخرى لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي كونه ملهماً، فقد جعل الله الحق على لسانه؛ وقد جاء عنه قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ»، كما سيأتي.

[٢٣٩٩] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ جُوَيْرِيَةُ ابْنُ أَسْمَاءَ: أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ.

ليس المرادُ بذكر هذه الثلاث الحصر؛ لأن مفهوم العدد لا يفيد الحصر، بل المراد ذكرها فقط، ويؤيده أن هناك أشياء أُخِرَ غيرها حصلت منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موافقاتٌ لها.

[٢٤٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ سَلُولَ، جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَأَخَذَ بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ، فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: الآية ٨٠]، وَسَازِيدُ عَلَى سَبْعِينَ» قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: الآية ٨٤]. [خ: ٤٦٧٠]

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى - وَهُوَ الْقَطَّانُ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، وَزَادَ قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ.

في هذا الحديث: دليل على أن النبي ﷺ صلى على عبد الله بن أبي ابن سلول قبل أن تنزل الآية التي فيها النهي، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: الآية ٨٤].

وفيه: أن عبد الله بن أبي ابن سلول هو رئيس المنافقين، وابنه عبد الله من خيار المؤمنين وأصلحهم، وهو عبد الله بن عبد الله بن أبي ابن سلول، وأبي اسم أبيه، وسلول اسم أمه، نسبة إلى أبويه جميعاً، ولما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول جاء ابنه عبد الله، فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ»^(١)، فأعطاه قميصه، ولعل هذا كان

(١) أخرجه البخاري (١٢٦٩).

مكافأة له ؛ لأنه كان ألبس العباس رضي الله عنه حين أسر يوم بدر قميصاً، فأراد النبي ﷺ أن يكافئه، فكافاه وأعطاه قميصه لما توفي أبوه، وفي صحيح البخاري: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ، فَأَخْرَجَهُ، فَتَفَتَّ فِيهِ مِنْ رِيْقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ»^(١).

قوله: «أَتَصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ؟!»: هذا فهم من عمر رضي الله عنه لقوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: الآية ٨٠] بإفادة النهي عن الصلاة على المنافقين، والنبي ﷺ فهم منها التخيير؛ ولهذا قال: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَأَخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»^(٢) فصلى عليه النبي ﷺ؛ لعل الله ينفعه بذلك؛ لأنه لم يكن قد نزل النهي الصريح، ثم بعد ذلك نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: الآية ٨٤]، ثم بين الله تعالى العلة بقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: الآية ٨٤].

وفيه: أنه لا يجوز الصلاة على الكافر؛ فالعلة المانعة من الصلاة هي الكفر، فمن علم نفاقه وكفره لم تجز الصلاة عليه، ومن لم يعلم كفره صلى عليه ولو كان فاسقاً، وفي رواية أخرى أن عمر رضي الله عنه قال: «فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ»^(٣)، فقد أخذ بثوبه، وقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟»^(٤)، وهذه من الموافقات أيضاً، فقد أنزل الله تعالى النهي عن الصلاة على المنافقين بعدها.

وفيه: أن العالم قد ينبئه على بعض الأشياء، مثل ما كان النبي ﷺ صائماً في سفر وقد غربت الشمس، فقال ﷺ: «اجْدَحْ لَنَا»، يعني: اخلط لنا الماء

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٠٠).

بالتمر حتى يكون حلوا، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا، قَالَ: «اجْدُحْ لَنَا»، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - حَتَّى قَالَ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَذْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»^(١).



(١) أخرجه البخاري (١٩٤١)، ومسلم (١١٠٠).

بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنُونُ: ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَزْمَةَ عَنْ عَطَاءٍ، وَسُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فخذيه أَوْ سَاقِيهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَوَى ثِيَابِهِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ، فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتُ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ، فَقَالَ: «أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟!».

[٢٤٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - وَعُثْمَانُ حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا بَسُّ مِرْطَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: اجْمَعِي عَلَيْنِكَ ثِيَابَكَ، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرِغْتَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَمَا فَرِغْتَ لِعُثْمَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَدْنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ».

وَحَدَّثَنَا عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيِّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: «لَا بَشَرٌ مِزَطَ عَائِشَةَ»: المرط: كساء من صوف، وقيل: كساء من صوف أو كتان أو غيره، وقيل: هو الإزار.

وفي هذا الحديث: منقبة لعثمان رضي الله عنه وفضيلة من فضائله.

وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالساً قد كشف عن ساقيه، أو فخذه، فدخل أبو بكر رضي الله عنه وهو على حاله، ثم دخل عمر رضي الله عنه وهو على حاله، ثم لما دخل عثمان رضي الله عنه سوى ثيابه، وقال: «أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟».

وفيه: أن الملائكة تستحي والله تعالى كذلك، فقد وصف نفسه بالحياء في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴿[البقرة: الآية ٢٦]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ذَلِكَ كُنْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: الآية ٥٣]، وثبت في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ حَيِّيٌّ سَتِيرٌ»^(١)، والحياء خلق كريم يمنع الإنسان من فعل ما يشينه، ويحمله على فعل ما يزينه.

وقد استدل بعض العلماء بهذا الحديث على جواز كشف الفخذ وأنه ليس بعورة، ويرد عليهم بما يلي:

أولاً: أن الحديث فيه شك؛ لقول عائشة رضي الله عنها: «كَاشَفَا عَنْ فَخْذَيْهِ أَوْ سَاقَيْهِ». ثانياً: أن الأحاديث التي فيها كشف الفخذ جاءت عن صغار الصحابة،

(١) أخرجه أحمد (١٧٩٧٠).

كجرهد وأنس رضي الله عنهما.

ثالثاً: الكشف إنما جاء من فعل النبي ﷺ، كما في قول أنس رضي الله عنه: «حَتَّى إِنِّي أَنْظَرُ إِلَى بَيَاضِ فِخْذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ»^(١)، ولعل فخذَه ﷺ انكشف بسبب الركوب في خير لما أغار عليهم، وأما النهي عن كشف الفخذ فقد جاء في أحاديث قولية صريحة عنه ﷺ، والقول مقدم على الفعل؛ لأن الفعل يدخله الاحتمال، فيحتمل أنه انكشف فخذَه بسبب انشغاله بالحرب والركوب، ومن هذه الأحاديث قوله ﷺ: «غَطُّ فِخْذِكَ؛ فَإِنَّ فِخْذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ»^(٢). رابعاً: المحفوظ في الحديث أنه كان كاشفاً عن ساقيه لا عن فخذيه، والركبتان ليستا من العورة.

تنبيه: ينبغي في هذا المقام تنبيهٌ لاعبي الكرة وغيرها ألا يتساهلوا في كشف الفخذ؛ خاصة وأن بعضهم يلبس السراويل إلى نصف الفخذ، كذلك ينبغي التنبيه على عدم التوسع في اللعب وإضاعة الأوقات فيه، بل ينبغي أن يكون اللعب قليلاً للترويح عن النفس فقط، وأما أكثر الوقت فينبغي أن يستغل فيما يفيد، وينبغي - أيضاً - للشباب المسلم ألا يكون همه لعب الكرة، وبذل الأموال والأوقات في تعلمها وإتقانها؛ لأن في ذلك مضیعة للوقت والمال، والمرء مسؤول عنهما يوم القيامة أمام الله تعالى.

وفيه: دليل على أن الرجل قد يكون له إدلال على بعض أصحابه وأقاربه وخواصه، فيتخفف من بعض الثياب، فيكشف مثلاً رأسه، أو يكشف عن ساقيه عند بعض أصحابه، فإذا جاء من هو غريب، أو من لا يكثر الاختلاط به فإنه لا يكون معه كحال من كان مدلاً عليه من أصحابه.



(١) أخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٩٣).

[٢٤٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُتَكِيٌّ، يَرْكُزُ بِعُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ: ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ قَالَ: فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بُلُوَى تَكُونُ» قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قَالَ: فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ: وَقُلْتُ: الَّذِي قَالَ: فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَبِّرْهُ أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ».

[خ: ٣٦٩٣]

قوله: «يَرْكُزُ بِعُودٍ»: هو بضم الكاف، أي: يضرب بأسفله ليشبته في الأرض.

في هذا الحديث: الشهادة لهؤلاء الصحابة الثلاثة ﷺ بالجنة. وفيه: علم من أعلام النبوة؛ فالنبي ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله، فهو ﷺ قال هذا بوحى من الله، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٢١) إِلَّا مَنْ أَرَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴿[الحج: ٢٦ - ٢٧].

وفيه: من علامات النبوة ومن الدلائل أنه بشر عثمان رضي الله عنه بالجنة على بلوى تصيبه، وقد حصلت البلوى من الثوار الذين أحاطوا ببيته رضي الله عنه، وآذوه وتكلموا فيه وانتقدوه، ثم بعد ذلك قتلوه.

وفيه: أن الله هو المستعان؛ إذ الإنسان يستعين بربه في الصبر على المصائب والشدائد.



حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينٍ الِيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ - عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: لِلْزَمَنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا كَوْنَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا قَالَ: فَجَاءَ الْمَسْجِدَ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: خَرَجَ وَجَهَ هَا هُنَا قَالَ: فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتُ أَرِيْسٍ قَالَ: فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَاهُمَا فِي الْبَيْتِ قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَأَكُونَنَّ بِوَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَفَعَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ قَالَ: ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» قَالَ: فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ قَالَ: فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي، فَقُلْتُ: إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ يُرِيدُ أَخَاهُ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «اِئْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَجِئْتُ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَذِنَ، وَبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ قَالَ: فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي

الْبُئْرِ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: إِنَّ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَغْنِي: أَحَاهُ - يَأْتِي بِهِ، فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَقُلْتُ: عَلَى رِسْلِكَ قَالَ: وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «إِذْنٌ لَهُ، وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بُلُوَى تُصِيبُهُ» قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: ادْخُلْ، وَبِشْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ مَعَ بُلُوَى تُصِيبُكَ قَالَ: فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلِئَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخَرِ، قَالَ شَرِيكَ: فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ. [خ: ٣٦٧٤]

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَاهُنَا - وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدٍ نَاحِيَةِ الْمُقْصُورَةِ - قَالَ أَبُو مُوسَى: خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ فَتَبِعْتُهُ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا فَجَلَسَ فِي الْقَفِّ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُئْرِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ: فَأَوَّلَتْهَا قُبُورُهُمْ.

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَرْزُومٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا، وَانْفَرَدَ عُثْمَانُ.

قوله: «وَتَوَسَّطَ قَفُّهَا»: القف هو: حافة البئر.

وقوله: «عَلَى رِسْلِكَ»، يعني: انتظر وتمهل حتى أستاذن لك؛ لأنه كان هو

البواب.

وقوله: «وَجَاهُهُمْ»، يعني: مواجهًا لهم.

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ كشف عن ساقيه، وليس فيه أنه كشف عن فخذه، وهذا يبين ما في الرواية السابقة من الشك.

وفيه: الشهادة لهؤلاء الصحابة بالجنة.

وفيه: مشروعية تكرار السلام على الشخص نفسه، فهذا أبو موسى رضي الله عنه كان قريبًا من النبي ﷺ ليس ببعيد، يحفظ الباب، فلما جاء عمر رضي الله عنه رجع وسلم مرة أخرى على النبي ﷺ، ومن ذلك: قصة الأعرابي المسيئ صلاته أنه صلى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد رسول الله ﷺ عليه السلام، فقال له: «ازْجِعْ فَصْلٌ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(١)، فرجع فصلى مثل صلاته الأولى، ثم رجع فسلم، فرد رسول الله ﷺ عليه السلام.



(١) أخرجه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٠٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ، وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ - حَدَّثَنَا يُونُسُ أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، قَالَ سَعِيدٌ: فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا، فَلَقَيْتُ سَعْدًا: فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ، فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ، فَقُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِيهِ، فَقَالَ: نَعَمْ، وَإِلَّا فَاسْتَكْتَا.

[خ: ٤٤١٦]

قوله: «فَاسْتَكْتَا»: بتشديد الكاف، يعني: صمتا.

وفي هذا الحديث: فضيلة لعلِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي: أَنْ النبي ﷺ قال له: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»، وقوله: «إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»، نفي توهم أَنْ يكون نبياً؛ لأن هارون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان نبياً.

وسبب هذا الحديث - كما سيأتي -: أَنْ النبي ﷺ حين سار إلى تبوك استخلف علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المدينة، فما لبث أَنْ لحقه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقال: يا رسول الله، أتخلفني مع النساء والصبيان؟ فقال له النبي ﷺ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

وقد احتج الرافضة بهذا الحديث على أَنْ علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو الخليفة بعد النبي ﷺ، وعلى إبطال خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا من جهلهم وضلالهم؛ فَإِنَّ النصوصَ في بيان قدر هؤلاء الثلاثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عند الله ورسوله كثيرة، زد عليه إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر، ثم عمر، ثم عثمان

ﷺ، والأمة لا تجتمع على ضلالة.

ثم إن قوله: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى»، يعني: في الاستخلاف في المدينة في غزوة تبوك، كما استخلف موسى ﷺ هارون حين ذهب لميقات ربه للمناجاة، وليس المراد الخلافة بعده؛ بدليل أن هارون ﷺ توفي قبل موسى ﷺ بنحو أربعين سنة.

والرافضة ينفون النصوص الكثيرة الواردة في فضائل الصحابة رضوان الله عنهم وعلى رأسهم: أبو بكر وعمر وعثمان ﷺ، ولهذا كفروهم- والعياذ بالله- وقالوا: إنهم ارتدوا بعد وفاة الرسول ﷺ، وأخفوا النصوص التي فيها النص على خلافة عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد النبي ﷺ، وهذا تكذيب لله؛ لأن الله تعالى زكَّى الصحابة، وعدَّ لهم، ووعدهم بالجنة، فمن كفرهم وفسَّقهم فقد كَذَّب الله، ومن كَذَّب الله كفر- نسأل الله السلامة والعافية.

وليس هذا السبب الوحيد في تكفير الرافضة، بل هناك أسبابٌ أُخَرُ، منها: أنهم يعبدون آل البيت ويتوسلون بهم ويدعونهم من دون الله، بل غَلَّوْا فيهم ورفعوهم فوق منزلة الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين، قال الخميني: «إن لأئمتنا لهم مقام لا يصل إليه ملك مقرب ولا نبي مرسل»^(١)، نسأل الله العافية!



(١) الحكومة الإسلامية، للخميني (ص ٥٢).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ، وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَحُمَّدُ بْنُ عَبَادٍ - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التَّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ أُسَبَّهُ، لِأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ خَلْفُهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوءَةَ بَعْدِي»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا»، فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: الآية ٦١]، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

قوله: «أَبَا الثَّرَابِ»: هذه كنية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا الثَّرَابِ؟»، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس فيه تصريح بأن معاوية أمر سعدًا بسبِّ علي رضي الله عنهم أجمعين، وإنما سألَه عن السبب المانع له من السبِّ، كأنه يقول: هل امتنعت تورعًا أو خوفًا أو غير ذلك؟ فإن كان تورعًا وإجلالًا له عن السبب فأنت مصيب محسن، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر»^(١).

وقيل: لعل سعدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان في قوم يسبون عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولم يستطع الإنكار عليهم، ولكنه لم يشاركهم في سبه، فسألَه معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن السبب.

وقيل: المعنى: ما الذي منعك من تخطئته في اجتهاده وتصويبي؟ لأن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان له اجتهاده، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان له اجتهاده، فقاتل معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه تخلف عن البيعة بعد أن بايعه أكثر أهل الحل والعقد، ومعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان له اجتهاد آخر، وهو أنه طالب بدم عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو ولي الدم، فكل منهما كان له اجتهاده، فكأنه يقول له: ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده، وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا وأنه أخطأ؟ فقال سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن عليًا له ثلاث مناقب، كل منقبة منها أحب إليه من حمر النعم - وهي أنفس أموال العرب، وهذا مثال تقريبي - والمعنى: خير من الدنيا وما فيها؛ لأن الدنيا لا تساوي شيئًا عند الله تعالى، كما قال النبي ﷺ: «وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَرَنُّنًا عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بُعُوضَةٍ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا قَطْرَةً أَبَدًا»^(٢)، فمراد سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لو كان فيه واحدة من هذه الخصال الثلاث لكان أحب إليه من الدنيا وما فيها.

وقوله: «فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ أَسْبُهُ، لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»: وهذه المناقب الثلاث هي:

(١) شرح مسلم، للنووي (١٧٥/١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١١٠).

المنقبة الأولى: أن النبي ﷺ لما خلفه يوم تبوك قال له: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

المنقبة الثانية: أنه دفع إليه الراية يوم خيبر، وقال قبلها: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، وهذه منقبة عظيمة لعلي رضي الله عنه؛ ولهذا قال سعد رضي الله عنه يومها: «فَتَطَاوَلْنَا لَهُ»، لا رغبة في الإمارة، وإنما رغبة في الوصف الذي ذكره النبي ﷺ بقوله: «يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

وفي رواية: «فَأَتَيْتَنِي بِهِ أَرْمَدَ فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ»، وهذا فيه: إثبات القضاء والقدر، وأن من قُدِّرَ له شيء فلن يفوته، فهؤلاء الصحابة الذين كانوا عند النبي ﷺ تطاولوا لأخذ الراية، ولم يعطهم إياها، بل طلب شخصاً آخر بعينه لم يكن موجوداً، فمن قدر له شيء فسيأتيه.

وفيه: معجزة للنبي ﷺ، حيث إنه أتى بعلي رضي الله عنه أرمداً، يقاد، فتفل ﷺ في عينيه فبرأ في الحال، وهذا دليل على قدرة الله تعالى، وأنه لا يعجزه شيء، كما أخبر بذلك عن نفسه بقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: الآية ٨٢].

المنقبة الثالثة: أنه «لما نزل قوله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: الآية ٦١]» «دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي».



[٢٤٠٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرٍ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرِّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ: مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ قَالَ: فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» قَالَ: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

قوله: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ»، أي: على يدك، ففتح له في يوم خيبر.

وفي هذا الحديث: دليل على أن أول واجب هو الشهادتان، الشهادة لله تعالى بالوحدانية، والشهادة للنبي ﷺ بالرسالة.

وفيه: الرد على أهل الكلام الذين يقولون: أول واجب هو الشك؛ أن شك فيمن حولك، ثم تنتقل من الشك إلى اليقين، وبعضهم يقول: أول واجب هو: النظر، يعني: أن تنظر وتتأمل، وبعضهم يقول: أول واجب هو: القصد إلى النظر، وهذه كلها أقوال باطلة لأهل الكلام.

والصواب: أن أول واجب هو الشهادة لله تعالى بالوحدانية، وللنبي ﷺ بالرسالة، ولهذا قال النبي ﷺ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، والمراد: الالتزام بالإسلام والتوحيد، وليس المراد: قولهم باللسان فقط: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، بل ينطقون بهما بألسنتهم، ويعتقدونهما بقلوبهم، ويلتزمون بحقوقهما، ويتعدون عن

نواقضهما، فإذا فعلوا ذلك فإنهم يعصمون دماءهم وأموالهم، وفي الحديث الآخر يقول النبي ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُواهَا، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا فَقَدْ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١).

ومعنى شهادة أن لا إله إلا الله: شهادة أن لا معبود بحق إلا الله، فالإله هو المعبود، والمألوه الذي تألهه القلوب محبة وخوفاً ورجاءً وإجلالاً وتعظيمًا، وفيه: الرد على أهل الكلام من الأشاعرة والصوفية وغيرهم الذين يفسرون الإله بالخالق والقادر على الخلق، ومعنى ذلك: أنهم يفسرون كلمة التوحيد بتوحيد الربوبية، وهذا باطل؛ إذ لو كان معناها: لا خالق إلا الله لكان كفار قريش موحدين؛ لأنهم يقولون: لا خالق إلا الله، ومع ذلك قاتلهم النبي ﷺ.

وفيه: أن الكافر إذا أتى بالشهادتين يُكف عنه؛ ولهذا قال ﷺ: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا»، فيكف عنه ولو ظن المقاتل أنه قالها تعودًا، أو خوفًا من القتل، فإذا قال: لا إله إلا الله، أو قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقد وجب الكف عنه، ويحكم بإسلامه، وبعد ذلك ينظر فإن التزم بأحكام الإسلام فالحمد لله، وإن فعل ما يناقضها قُتل بعد ذلك؛ لأنه مرتد حينئذٍ، وقد ثبت أن النبي ﷺ أنكر على أسامة بن زيد رضي الله عنه لما كان يقاتل قوماً، فلما رفع سيفه على أحدهم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقتله أسامة، وأنكر عليه النبي ﷺ بقوله: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا قَالَ: «أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!» قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٢).

[٢٤٠٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: ابْنَ حَارِمْ - عَنْ أَبِي حَارِمْ عَنْ أَبِي حَارِمْ عَنْ سَهْلٍ ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ هَذَا - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ أَبِي حَارِمْ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرٍ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

قوله: «فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ»، يعني: يخوضون ويتمنون، كل واحد يتمنى أن يعطاها؛ لِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ».

وفي هذا الحديث: مشروعية عقد الراية للجيش، وأن تكون هناك راية تُعرف، وأنه لا بد أن يكون للجيش قائد، وأن يكون للسرية أمير يُرجع إليه، حتى لا تكون المسألة فوضى.

وفيه: مشروعية تكرار الدعوة للكفار من باب الاستحباب إذا بلغتهم الدعوة؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ»، وقد بلغتهم

الدعوة، فإذا كان الكفار قد بلغتهم الدعوة فيستحب أن يُبلغوا مرة أخرى، وليس ذلك بواجب، فهو مخير بين أن يدعوهم مرة أخرى، وبين أن يهجم ويُغير عليهم ويقاثلهم؛ فإن النبي ﷺ فعل الأمرين، كرر الدعوة في غزوة خيبر مع أنها بَلَّغَتْهُمْ، وأغار على بني المصطلق وهم غارُّون، يعني: غافلون، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريهم، واصطفى لنفسه جويرية بنت الحارث رضي الله عنها، فصارت من أمهات المسلمين^(١)؛ لأن الدعوة قد بلغتهم.

وفيه: أن الكفار يُدعون إلى الإسلام، ويُعلمون بما يجب عليهم من حق الله تعالى، وهو التوحيد؛ ولهذا قال: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ»، أخبرهم بأن الله خلقهم ليوحدوه ويعبدوه، فعليهم أن يسلموا وأن يؤدوا حق الله؛ لأنهم مخلوقون لهذا.

وفيه: أنه ينبغي للداعية أن يحرص على هداية من يدعوهم.

وفيه: فضل من اهتدى على يديه رجل، وأنه خير له من الدنيا وما فيها، والنبي ﷺ أقسم وقال: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»، يعني: من الإبل الحمر، وسواء أكان هذا الرجل المهتدي كافراً، أم عاصياً، أم غافلاً عن سنة ما، فمن كان سبب في هدايته كان له مثل أجره.

ويقول النبي ﷺ - في الحديث الآخر -: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(٢)، وليس معنى: «سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ»: أن الإنسان

(١) أخرجه أحمد (٢٦٣٦٥)، وأبو داود (٣٩٣١).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧).

يُحَدِّثُ سُنَّةً مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ، بَلِ الْمُرَادُ: أَنَّهُ يُظْهِرُ سُنَّةً أُمِّيتَتْ، كَأَن يَأْتِي إِلَى بَلَدٍ، أَوْ إِلَى قَوْمٍ لَا يَعْرِفُونَ سَنَةَ الْفَجْرِ وَلَا يَصِلُونَهَا، فَيَصِلِي سَنَةَ الْفَجْرِ وَيَأْمُرُهُمْ بِهَا، فَيَكُونُ هُنَا سَنٌ سُنَّةً حَسَنَةً، يَعْنِي: أَظْهَرَهَا لِلنَّاسِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ هَذَا لَمَّا جَاءَ قَوْمٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، قَوْمٌ فَقَرَاءَ ثِيَابُهُمْ مَتَمَزَقَةً، فَتَأَثَّرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَدَخَلَ وَخَرَجَ، ثُمَّ خَطَبَ فِي النَّاسِ وَحَثَّهُمْ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: «تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ - حَتَّى قَالَ - وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ^(١)، فَهَذَا الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبَقَ النَّاسَ فِي الصَّدَقَةِ وَشَجَّعَهُمْ، فَتَتَابَعَ النَّاسُ بَعْدَهُ وَاقْتَدُوا بِهِ.



(١) أخرجه مسلم (١٠١٧).

[٢٤٠٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَخَرَجَ عَلَيَّ، فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ عَدَاؤُ رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، أَوْ قَالَ: «يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ»، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ. [خ: ٢٩٧٥]

[٢٤٠٨] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَشُجَاعُ بْنُ مُخَلَّدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ حَيَّانَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ ابْنِ أَرْقَمٍ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ، قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ، وَغَزَوْتَ مَعَهُ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا، حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي: وَاللَّهِ لَقَدْ كَبِرْتَ سِنِي، وَقَدَّمَ عَهْدِي وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْيِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَأَقْبَلُوا، وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ، ثُمَّ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى حُمًّا، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعظَ، وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ، أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ»، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي»، فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ؟

أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ
مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ،
وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ.
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَنُ - يَعْنِي: ابْنُ إِبْرَاهِيمَ -
عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَسَاقَ الْحَدِيثِ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ حث على كتاب الله وسته، وسماهما:
الثقلين؛ لأن الالتزام بهما وأداء ما أوجب الله ثقيل.

وفيه: أن الأوامر والنواهي أمر ثقيل، وهي الأمانة التي عرضت على
السموات والأرض فامتنعتا من قبولها، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ [الأحزاب: الآية ٧٢].
وفيه: أن النبي ﷺ ذكّر بأهل بيته، وقال: «أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي،
أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي»، يعني: عليكم أن تحترموهم وتقدروهم، وتعرفوا
لهم حقهم، ولا تهضموهم حقهم، ولا توصلوا إليهم شيئاً يضرهم، وأن
تحبوهم وتودوهم؛ لله، ولقرايتي، كما قال الله تعالى في الآية: ﴿قُلْ لَا
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: الآية ٢٣]، وقد سأل حصين بن سمرة
زيداً رضي الله عنه: «مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ:
كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ»، والمراد بالصدقة: الزكاة.

وهذا قول ذهب إليه بعض أهل العلم، وقال آخرون: إن الذين حُرِّموا
الصدقة هم: بنو هاشم، وبنو المطلب، وقيل: هم بنو قصي، وقيل: هم
قريش كلها.

والصواب: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب، دون بني عبد شمس وبني عبد
مناف، وإن كانوا كلهم في درجة ومرتبة واحدة، قال النبي ﷺ: «إِنَّمَا بَنُو

هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ^(١)؛ فلذلك كانوا معهم، فحرموا الصدقة، لكن يعطون من الغنيمة بعد ذلك، وهذا هو الصواب.

وعليه؛ فمن يدعي أنه من أهل البيت نأخذ بدعواه، ونعامله بها فلا نعطيه من الزكاة؛ لأنه أقر على نفسه، لكن إذا جاء يطلب من الغنيمة نقول له: أثبت دعواك حتى تُعطى من الغنيمة.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنْ اسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ».

في هذا الحديث: الحث على العمل بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأن من أخذ بكتاب الله تعالى فهو على الحق، وهو منصور، ومن ترك كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فهو مخذول، وهو على الباطل والضلال.



(١) أخرجه البخاري (٣١٤٠).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ - يَعْنِي: ابْنَ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ سَعِيدٍ - وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا، لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ ﷻ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ»، وَفِيهِ، فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا، فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ.

قوله: «هُوَ حَبْلُ اللَّهِ»: حبل الله هو عهده الذي عهده إلى عباده، والموصل إلى جنته ودار كرامته، فكتاب الله تعالى هو حبله المتين، وهو الصراط المستقيم، وهو الهدى، وهو النور الذي يستضاء به، وهو الحياة، وهو الروح؛ لأنه عليه تتوقف الحياة الحقيقية، وقد سماه الله تعالى روحًا، فقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: الآية ٥٢].

وقوله: «فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا»: هذه الرواية تخالف الرواية الأولى: «نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ» فكيف يجمع بينهما؟

والجواب: يجمع بينهما بأن يقال: المراد بأن نساءه لسن من أهل بيته: أنهن لسن من بني عبد المطلب، وأن المراد بقوله: «نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»، يعني: في الاحترام والتقدير، والقيام بحقوقهن، ولكنهن لسن من أهل بيته في تحريم الصدقة، فهذا خاص بالعصبة، وهم: بنو هاشم، وبنو المطلب.

[٢٤٠٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ أَبِي حَازِمٍ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قَالَ: فَدَعَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا قَالَ: فَأَبَى سَهْلٌ، فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ، فَقُلْ: لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ، فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ، وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا، فَقَالَ لَهُ: أَخْبَرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ لَمْ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟»، فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَعَاذَ بَنِي، فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْإِنْسَانِ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟»، فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، فَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا التُّرَابِ، قُمْ أَبَا التُّرَابِ».

[خ: ٤٤]

في هذا الحديث: أن بعض بني أمية كان عندهم عدوان؛ ولهذا لما تولى المدينة بعض بني مروان قال لسهل رضي الله عنه: اشتم عليًّا، فأبى، فكانوا يشتمون عليًّا رضي الله عنه، وبعضهم كانوا يشتمون العلويين، وهذا من جهلهم وضلالهم؛ ولهذا أبى سهل رضي الله عنه؛ لأنه ينبغي للإنسان أن يمتنع من الباطل. وفيه: أنه لا بأس أن يكون للإنسان كُنيَتان، فعلي رضي الله عنه يكنى: أبا الحسن، ويكنى أبا التراب. وفيه: أن عليًّا رضي الله عنه كان يحب أن ينادى بأبي التراب؛ لأن النبي ﷺ هو الذي كناه بها.

وفيه: جواز النوم في المسجد للحاجة.

وفيه: سؤال الإنسان عن حال ابنته وزوجها؛ فإن النبي ﷺ جاء عليًّا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسأل ابنته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقال: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» فَقَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَعَاضَتْنِي، فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي»، يعني: لم ينم القيلولة عندنا، وإنما نام في المسجد.

وفيه: أن الإنسان قد يكون بينه وبين أهله مغاضبة ولو كان من أفضل الناس وخير الناس، فعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الخلفاء الراشدين ومن المبشرين بالجنة، وفاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سيدة نساء أهل الجنة، وقد حصل بينهما مغاضبة في بعض أمور الدنيا.

وفيه: أن الإنسان لو حصل مغاضبة بينه وبين أهله ينبغي له أن يخرج من البيت حتى لا يشتد الخصام والنزاع، ويؤدي إلى ما لا تحمد عقباه، وهذا الفعل من أسباب إزالة الغضب، كما جاء في حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من استحباب تغيير الغضبان حاله، فإذا كان قائماً جلس، وإذا كان جالساً اضطجع^(١)، وجاء في الحديث الآخر أمره بالوضوء^(٢)؛ لكي يطفىء نار الغضب، كل هذه الأمور تخفف الغضب، وتعين على كظمه.



(١) أخرجه أحمد (٢١٣٤٨)، وأبو داود (٤٧٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٨٤)، والطبراني في الكبير (٤٤٣).

بَابُ فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤١٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَخْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ: وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أُخْرُسُكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ. [خ: ٢٨٨٥]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَخْرُسُنِي اللَّيْلَةَ» قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَ بِكَ؟» قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أُخْرُسُهُ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَامَ.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ: فَقُلْنَا: مَنْ هَذَا؟

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.

[٢٤١١] حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَغْنِي: ابْنُ سَعْدٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوبِهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ - يَوْمَ أُحُدٍ - : «أَرْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

[خ: ٢٩٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قولها: «حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَةً»: الغطيط: صوتُ النَّائمِ المرتفع.

وقولها «سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ»، أي: صوت سلاح صدم بعضه بعضاً. وقول علي رضي الله عنه: «مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ»: قاله بحسب علمه، وإلا فقد جمعهما - أيضاً - للزبير رضي الله عنه، كما سيأتي في الأحاديث بعده.

وفي هذه الأحاديث: مناقب لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، فبعد أن ذكر المؤلف رحمه الله مناقب الخلفاء الراشدين الأربعة، انتقل إلى ذكر مناقب بقية العشرة المبشرين بالجنة.

وفيها: دليل على أن النبي ﷺ بشرٌ يصيبه ما يصيب البشر من الأرق والمرض والتعب والجوع والنصب، إلا أن الله تعالى اختصه بالرسالة والنبوة، فيطاع، ويُتَّبَع، ويُحَب، وتُصَدَّق أخباره، وتنفَّذ الأحكام التي جاء بها ﷺ، ولكنه لا يُعْبَد؛ فالمعبود هو الله ﷻ.

وفيها: منقبة لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حين جاء يحرس النبي ﷺ، ووقع في نفسه خوف عليه، ووافق بذلك رغبة النبي ﷺ حين قال: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، وفيه: النص على أن سعداً رضي الله عنه رجل صالح.

وحراسة النبي ﷺ كانت قبل أن ينزل قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: الآية ٦٧]، ثم لما أنزل الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: الآية ٦٧] كان لا يُحرس.

وفيها: دليل على أن الحراسة من الأسباب، والأسباب لا تنافي التوكل على الله ﷻ؛ لأن النبي ﷺ سيد المتوكلين ومع ذلك كان يُحرس. وقد ثبت أن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان في صلح الحديبية ومعه السيف وعليه المغفر واقفاً على رأس النبي ﷺ يحرسه وهو يفاوض المشركين، ولما مد بعض المشركين يده إلى لحية النبي ﷺ ضرب المغيرة يده بنعل السيف وقال: «أَحْزَرُ يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١)، وفي حديث السائب ابن يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمَ أُحُدٍ»^(٢)، وهذا من فعل الأسباب أيضاً.

وفيها: أن من مناقب سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن النبي ﷺ فداه بأبيه وأمه، وقال: «أَزِمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، يعني: أفديك بأبي وأمي، واحتج به الجمهور على جواز التفدية بالأبوين، وكرهه جماعة، منهم: عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحسن البصري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذكره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣). وذهب جماعة إلى الجواز، وأن التفدية المراد بها: إظهار المحبة واللفظ للشخص.



(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٧٢٢)، وأبو داود (٢٥٩٠).

(٣) شرح مسلم، للنووي (١٨٤/١٥).

[٢٤١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَعْنِي: ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ: ٣٧٢٥]

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أُحْرِقَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِزِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، قَالَ: فَتَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ، فَسَقَطَ فَأَنكَشَفْتُ عَوْرَتَهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ.

قوله: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أُحْرِقَ الْمُسْلِمِينَ»، يعني: أُلْحِنَ فِي جِرَاحَتِهِمْ حَتَّى أَثَرُ فِيهِمْ كَمَا تَوَثَّرَ النَّارُ بِالْإِحْرَاقِ.

وقوله: «فَتَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ»، يعني: رَمَاهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ حَدِيدَةٌ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَأْثِيرِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِ، وَارْتِيحًا لِقَتْلِ عَدُوِّ اللَّهِ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، يَعْنِي: ظَهَرَتْ أُنْيَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ ضَحْكِهِ، وَقِيلَ: أَضْرَاسُهُ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: شَجَاعَةُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِقْدَامُهُ، وَهَذَا نَاشِئٌ عَنْ قُوَّةِ إِيْمَانِهِ؛ فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذُرْوَةٌ سَنَامِ الْإِسْلَامِ.

[١٧٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ، وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ، وَأَنَا أُمُّكَ وَأَنَا أَمْرُكَ بِهَذَا، قَالَ: مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ، فَقَامَ ابْنُ لَهَا، يُقَالُ لَهُ: عُمَارَةُ، فَسَقَاهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: الآية ٨]، حَتَّى ﴿وَلِنْ جَهْدَكَ عَلَى أَنْ يُشْرِكَ بِكَ﴾ [لقمان: الآية ١٥]، وَفِيهَا: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: الآية ١٥]. قَالَ: وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً، فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ، فَأَخَذَتْهُ فَاتَّيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ فَقُلْتُ: نَقُلْنِي هَذَا السَّيْفَ، فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ، فَقَالَ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ»، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ لَأَمْتَنِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ، قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: الآية ١]. قَالَ: وَمَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي، فَقُلْتُ: دَعْنِي أَقْسِمَ مَا لِي حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْنِّصْفَ قَالَ: فَأَبَى، قُلْتُ: فَالْثُلُثَ قَالَ: فَسَكَتَ، فَكَانَ بَعْدُ الثُّلُثَ جَائِزًا. قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالِ نَطْعِمُكَ وَنَسْقِكَ خَمْرًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ، وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ، فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشُوبٍ عِنْدَهُمْ وَزِقٌّ مِنْ خَمْرِ قَالَ: فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ قَالَ: فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيِي الرَّأْسِ، فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنفِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ - يَغْنِي: نَفْسُهُ - شَأْنُ الْخَمْرِ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ

مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴿[المائدة: الآية ٩٠].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَحُمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ: فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، وَفِي حَدِيثِهِ - أَيْضًا - : فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ، وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

قوله: «أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْضِ»: الْقَبْض - بفتح القاف والباء -: الموضع الذي يجمع فيه الغنائم.

وقوله: «شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا ثُمَّ أَوْجَرُوهَا»، أي: فتحوه، ثم صبوا فيها الطعام.

وقوله: «فَفَزَرَهُ»، يعني: شقه، «وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا»، أي: مشقوقًا. قوله: «فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ»: اللَّحْيُ: عظم الحنك الذي عليه الأسنان.

وفي هذا الحديث: شيء من مناقب سعد رضي الله عنه، وقد نزلت فيها آيات أربع - كما سيأتي، منها قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت: الآية ٨]، وقوله: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: الآية ١٥]، وذلك: أن أمه كانت مشركة، فأرادت أن ترده عن دينه إلى الشرك، وأمرته أن يكفر به، قالت: «أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَمْرُكَ بِصَلَةِ الرَّحِمِ وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ؟ وَاللَّهِ لَا أَكُلُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ»، وفي الرواية الأخرى: «فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصَا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا»، وإنما شجروها بالعصا لئلا تطبقه فيمتنع وصول الطعام إلى جوفها.

فلا يطاع الأبوان في الشرك ولا في المعصية؛ ولذلك روي أن سعدًا رضي الله عنه

قال لها: «يَا أُمُّهُ، تَعْلَمِينَ - وَاللَّهِ يَا أُمُّهُ - لَوْ كَانَتْ لَكَ مِائَةُ نَفْسٍ فَخَرَجْتُ نَفْسًا نَفْسًا مَا تَرَكْتُ هَذَا الشَّيْءَ، إِنْ شِئْتُ فَكُلِّي، وَإِنْ شِئْتُ فَلَا تَأْكُلِي، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ أَكَلَتْ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ»^(١).

ولكن مع ذلك يتلطف الابن مع الوالد ولو كان كافراً، فيحسن إليه، وينفق عليه، ويخاطبه بما يناسبه؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: الآية ١٥]، وقد ثبت في الصحيحين أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قدمت إليها أمها وهي مشركة، وهي راغبة في رزقها، فاستفتت النبي ﷺ في ذلك، فقال لها النبي ﷺ: «صِلِي أُمَّكَ»^(٢)، والله تعالى يقول: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنَّاكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: الآية ٨]، فَيُحَسِّنْ إِلَى الْوَالِدَيْنِ وَغَيْرِ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا لَمْ يَكُونُوا حَرَبِينَ، وَيَنْفَقْ عَلَيْهِمْ، وَيُطْعَمُونَ، وَيُسْقَوْنَ، وَيَعَامَلُونَ مَعَامِلَةَ طَيِّبَةٍ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَاءَتْهُ حَلَةٌ مِنْ حَرِيرٍ أَرْسَلَهَا إِلَى أَخٍ لَهُ بِمَكَّةَ كَانَ مُشْرِكًا^(٣).

وقوله: «نَفَّلْنِي هَذَا السَّيْفَ»، يعني: أعطني إياه زيادة على قسمي من الغنيمة، فالنفل هو الزيادة، وقد سبق في باب الأنفال أن القائد أو الإمام له أن ينفل بعض أفراد الجيش، فينفل سلب القتل، وقد قال ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ»^(٤)، فينفل من كان له تأثير في الجيش فيعطيه زيادة على نصيبه، والسرية إذا انطلقت من الجيش ثم غنمت تنفل الربع في الذهب والثلث في الإياب زيادة على نصيبهم، ثم بعد ذلك يؤخذ الخمس، ثم تقسم أربع أخماس على الغانمين.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٣١/٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٢٠)، ومسلم (١٠٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٨٨٦)، ومسلم (٢٠٦٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٩٩٥)، والبيهقي في الكبرى (١٢٧٨١).

فسعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَفَّلْنِي هَذَا السَّيْفَ»، وكرر طلبه هذا ثلاث مرات، وفي كل مرة يقول له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ»، فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: الآية ١].

وفيه: أنه لما مرض سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو بمكة مرضاً أوشك فيه على الموت، فعاده النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصب عليه من وضوئه فأفاق، فاستأذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قسمة ماله حيث شاء، وقال- كما في الحديث الآخر-: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَإِنَّمَا يَرْتِنِي ابْتِغَى، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَبِالْثُلُثَيْنِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَالْثُّلُثُ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنْ مَا تَأْكُلُ أَمْرًا تَكُلُ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ- أَوْ قَالَ: بِعَيْشٍ- خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»^(١).

وفيه: دليل على خبث الخمر؛ لما تفعل بشاربها.

وفيه: أنه قبل أن تحرم الخمر شرب سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أصحابه، فجعلوا يتحدثون وهم سكارى، فقال سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ، وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ، فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيِي الرُّأْسِ، فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنفِي»، وهكذا السكران لا يعلم ولا يعقل ما يفعل، وإذا عارضه أحد فإنه لا يبالي؛ لأنه ليس لديه عقل؛ ولذلك حرمها الله تعالى تعالى بقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [البقرة: الآية ٢١٩]، وقد نزلت في سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا من مناقبه، ويحتمل أنها نزلت فيه وفي غيره.



(١) أخرجه البخاري (٣٩٣٦)، ومسلم (١٦٢٨).

[٢٤١٣] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ
الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ، فِي نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ
رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ [الأنعام: الآية ٥٢] قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةِ أَنَا، وَابْنُ مَسْعُودٍ
مِنْهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُذْنِي هَؤُلَاءِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ
إِسْرَائِيلَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
سِتَّةَ نَفَرٍ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلَاءِ، لَا يَخْتَرُونَ عَلَيْنَا قَالَ:
وَكُنْتُ أَنَا، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هَذِلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ
أُسَمِّيهِمَا، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ، فَحَدَّثَ
نَفْسَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ
وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: الآية ٥٢].

في هذا الحديث: دليل على أن سعدًا رضي الله عنه قد تقدم إسلامه، وكان من
المستضعفين كبلال رضي الله عنه وغيره من الذين كان المشركون يحتقرونهم،
ويقولون للنبي ﷺ: اطرد هؤلاء، لا يجلسون معنا حتى نسمع منك، فوقع في
نفس رسول الله ﷺ - وكان حريصًا على هدايتهم - أن يجعل لهم مجلسًا
خاصًا؛ لعل الله أن يهديهم، فأُنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم
بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: الآية ٥٢]، وفي هذا منقبة لهم، وهي أن الله
تعالى شهد لهم بأنهم: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام: الآية ٥٢].



بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

[٢٤١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ - وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ طَلْحَةَ، وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا. [خ: ٣٧٢٣]

في هذا الحديث: منقبة لسعد وطلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في ثباتهما يوم أحد حين انكشف الناس، ولم يبق مع النبي ﷺ إلا سعد وطلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقاتلون أعداء الله، ويفدون رسول الله ﷺ بنفسيهما.

[٢٤١٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ». [خ: ٢٨٤٦]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

في هذا الحديث: منقبة للزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، فالنبي ﷺ ندب الناس، يعني: دعاهم للجهاد وحضهم عليه ثلاث مرات، في كل مرة يجيبه الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال النبي ﷺ في المرة الثالثة: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ،

وَحَوَارِيُّ الرَّبُّوبِ، والحواري: الصاحب، والناصر الخالص الصبغة، ومنه: الحواريون أصحاب عيسى عليه السلام.

[٢٤١٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهَرٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطْمِ حَسَّانَ، فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً، فَأَنْظَرُ وَأُطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً، فَيَنْظُرُ فَكُنْتُ أَعرِفُ أَبِي، إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي. [خ: ٣٧٢٠]

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطْمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ - يَعْنِي: نِسْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ -، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

قوله: «فِي أُطْمِ حَسَّانَ»: الْأُطْمُ هو: الحصن، والجمع: أطام، كعناق وأعناق.

وقوله: «فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ»، يعني: يخفض لي ظهره حتى أنظر إلى أبي مع السلاح، وقد ذهب إلى بني قريظة، وهذه منقبة للزبير رضي الله عنه، فقد كان من الشجعان، وهو ابن عمه النبي ﷺ صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها، وهو الذي قال فيه الأنصاري للنبي ﷺ: «أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧).

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ فدى - أيضاً - الزبير رضي الله عنه، ففيه: دليل على أن قول علي رضي الله عنه السابق: «مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ» كان حسب علمه، كما أسلفنا.

وفيه: أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه كان صبيًا صغيرًا حينذاك، فكان مع الملاء في الحصن، فلما هوي رضي الله عنه: «في هذا الحديث دلي على حصول ضبط الصبي وتمييزه وهو ابن أربع سنين؛ فإن ابن الزبير ولد عام الهجرة في المدينة، وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح، فيكون له في وقت ضبطه لهذه القضية دون أربع سنين، وفي هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين أنه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ خمس سنين.

والصواب: صحته متى حصل التمييز وإن كان ابن أربع أو دونها»^(١).

[٢٤١٧] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْكُنْ حِرَاءً، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»، وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه.

قوله: «أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»، يعني: اسكت؛ ففيه:

دليل على أن الله تعالى قد جعل في الجبل التمييز؛ ولذلك خاطبه النبي ﷺ، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْجَبَارَةِ لَمَا يَنْفَجَرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ أَلْمَاءٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: الآية ٧٤]، وفي الصحيحين: أن النبي ﷺ قال - لما رأى جبل أحد وهو راجع إلى المدينة - : «إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»^(١)، فجعل الله فيه التمييز، والله على كل شيء قدير، ولذلك أثبت له النبي ﷺ المحبة.

وفي هذين الحديثين: علم من أعلام النبوة؛ حيث وقع ما أخبر به ﷺ. وفيهما: منقبة لهؤلاء المذكورين من الصحابة رضوان الله عنهم. وفيهما: شهادة النبي ﷺ لنفسه بالنبوة، وشهادته لأبي بكر رضي الله عنه بالصدقية، وشهادته للبقية رضي الله عنهم بالشهادة؛ لأنهم قُتلوا ظلماً، وهم: عمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، قال النووي رحمه الله: «وقد ثبت أن من قُتل ظلماً فهو شهيد، والمراد: شهداء في أحكام الآخرة، وعظيم ثواب الشهداء، وأما في الدنيا فَيُغْسَلُونَ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ»^(٢). وأما سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فإنه لم يقتل شهيداً، ولكنه كان معهم، والمعنى: أنه مشهود له بالجنة، قال النووي رحمه الله: «قال القاضي: إنما سمي شهيداً؛ لأنه مشهود له بالجنة»^(٣).



(١) أخرجه البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣).

(٢) شرح مسلم، للنووي (١٩٠/١٥).

(٣) شرح مسلم، للنووي (١٩٠/١٥).

[٢٤١٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَعَبْدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ - وَاللَّهِ - مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: تَغْنِي أَبَا بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ. حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ الْبُهَيْيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ.

قول عائشة رضي الله عنها: «أَبَوَاكَ - وَاللَّهِ - مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ»، وأبواه هما: الزبير، وأبو بكر رضي الله عنهما، فالزبير أبوه، وأبو بكر كذلك أبوه من قبل أمه، فهو جده رضي الله عنه. وفي هذا الحديث: منقبة للزبير وأبي بكر رضي الله عنهما، فهما من الذين استجابوا لله والرسول، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٢٤] والمقصود: أنهم من الذين أحيا الله قلوبهم بالإيمان.



بَابُ فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

[٢٤١٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ ح، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا - أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [خ: ٣٧٤٤]

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَقَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ».

[٢٤٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ أَهْلَ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَأُبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ» قَالَ: فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ قَالَ: فَبْعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ ابْنَ الْجَرَّاحِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ»، يعني: تطلّعوا إليها ورغبوا فيها، لا رغبة في الولاية، وإنما حتى ينطبق عليهم هذا الوصف.

وفي هذه الأحاديث: منقبة عظيمة لأبي عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وفيها: أنه أمين الأمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والأمين هو الثقة المرضي، قال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قال العلماء: والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، لكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم، وكانوا بها أخصَّ»^(١).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٥/١٩١).

بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام

[٢٤٢١] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
قَالَ لِحَسَنِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ». [خ: ٢١٢٢]

في هذا الحديث: شيء من مناقب الحسن بن علي رضي الله عنه، وقد قال ﷺ فيه
وفي الحسين رضي الله عنه: «الحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ^(١).
وفيه: دعوة وحث على محبته رضي الله عنه.
وفيه: شهادة للحسن رضي الله عنه بأنه من أحباب الله، وأحباب رسوله ﷺ،
ومن أحباب المؤمنين الممثلين لأمر النبي ﷺ بمحبته.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ
جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ
مِنَ النَّهَارِ، لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلُّمُهُ، حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ، ثُمَّ
انْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِבَاءَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ لُكْعُ، أَنْتُمْ لُكْعُ»، يَغْنِي:
حَسَنًا، فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ، لِأَن تَغْسِلَهُ وَتَلْبِسُهُ سَحَابًا، فَلَمْ
يَلْبِثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى، حَتَّى اغْتَنَّقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ».

[٢٤٢٢] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ-
وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ- حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى
عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ». [خ: ٣٧٤٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ - وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ - عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

قوله: «وَتَلْبَسُهُ سَخَابًا»: السخاب: هو القلادة يكون فيها من القرنفل، أو من الطيب يلبسها الصبيان، واستدل به على أنه لا بأس بأن يلبس الصبي، أو الصبية شيئاً من القلادة من باب الزينة والجمال؛ لأنه صغير، ولهذا ألبسته فاطمة رضي الله عنها سخاباً، ولم ينكر النبي ﷺ ذلك، وهذا من باب الزينة، وليس فيه تشبه بالنساء، فهي تجمله، وهو يفرح بها.

وفي هذه الأحاديث: منقبة للحسن رضي الله عنه؛ فقد كان النبي ﷺ يحبه حباً شديداً، فكان يأتي بيت فاطمة رضي الله عنها يسأل عنه، وقد كان الحسن والحسين رضي الله عنهما صغيرين لما توفي النبي ﷺ، أحدهما: ابن سبع سنين، والآخر ابن ثمان. وفيها: أن النبي ﷺ جاء سوق بني قينقاع وهم طائفة من اليهود، ثم جاء إلى بيت فاطمة فقال: «أَنْتُمْ لَكُمْ؟»: أثم ظرف مكان، بمعنى: أهنا لكع؟ المراد به: أهنا الصغير، يعني: أهو موجود؟

وفيها: دليل على المعانقة، والمشروع عند العلماء أن المعانقة تكون عند القدوم من السفر، كما في حديث أنس: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا تَلَاقَوْا تَصَافَحُوا، وَإِذَا قَدِمُوا مِنْ سَفَرٍ تَعَانَقُوا»^(١)، وكره الإمام مالك المعانقة - أيضاً - حتى عند القدوم من السفر^(٢)، وبعضهم ألحقوا بها طول الغيبة، وأما ما يفعله بعض الناس من المعانقة دائماً فليس له أصل، وإنما السنة: المصافحة، وكذلك المعانقة في يوم العيد ليس لها أصل، وكذلك المعانقة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٧).

(٢) التمهيد، لابن عبد البر (١٧/٢١).

عند العزاء، والصحيح: أنه إذا أراد أن يعزيه فليصافحه، وليقل: أحسن الله عزاءك، وجبر مصابك، وغفر الله لميتك، بدون معانقة، وكذلك الاجتماع للعزاء في البيت وصنع الطعام كل هذا من النياحة، قال جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه: «كُنَّا نَعُدُّ الْاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنِيعَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِهِ مِنَ النِّيَاحَةِ»^(١).

[٢٤٢٣] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا إِيَّاسٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِغَلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا قَدَامَهُ، وَهَذَا خَلْفَهُ.

في هذا الحديث: منقبة للحسن والحسين رضي الله عنهما، حيث كانوا ثلاثة معه ﷺ على بغلته، واحد أمامه ﷺ، وواحد خلفه. وفيه: دليل على جواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق، يكون عليها اثنان، أو ثلاثة فلا حرج.



(١) أخرجه أحمد (٦٩٠٥).

بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ

[٢٤٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَّاءَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا».

قولها: «وَعَلَيْهِ مِرْطٌ»، يعني: كساء.

وقولها: «مُرَحَّلٌ»، أي: عليه صورة رحال الإبل، وفي لفظ: «مُرَجَّل»^(١)

بالجيم، أي: عليه صورة مراحل القدور.

وفي هذا الحديث: منقبة لهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم.

وفيه: دليل على أن هؤلاء هم أهل بيته: الحسن، والحسين، وفاطمة، وعلي رضي الله عنهم، وجاء- أيضاً- في حديث آخر مثل هذا، وذلك لما نزلت آية المباهلة، لما جاء وفد نجران ونزل قول الله تعالى: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: الآية ٦١]، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»^(٢).



(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٥٩٣/٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٤).

بَابُ فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما

[٢٤٢٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَفْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: الآية ٥].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ الدَّوِيرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ. [خ: ٤٧٨٢]

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، بِمِثْلِهِ.

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان قد تبني أسامة رضي الله عنه، يعني: جعله ابناً له، فصار الناس يدعونه زيد بن محمد، وكان هذا جائزاً في أول الإسلام، وكانوا يفعلونه في الجاهلية، فكان الرجل يتبنى الرجل، يعني: ينسبه إلى نفسه، ويقول: إنه ابني، وكان يرثه بعد ذلك، حتى أبطل الله تعالى التبني وهدمه قولاً: بأن أنزل في ذلك قوله: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: الآية ٥] فدعي بعد ذلك زيد لأبيه، وهدمه فعلاً: بأن أمر الله النبي ﷺ أن يتزوج زينب بنت جحش رضي الله عنها بعد أن طلقها زيد بن حارثة رضي الله عنه، وكانوا في الجاهلية لا يتزوجون زوجة الابن المتبني، فزوجه الله تعالى إياها من فوق سبع سماوات، فدخل عليها من دون ولي، ومن دون مهر، فكانت تفخر على نساء النبي ﷺ، وتقول: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢٠).

وقد أنزل الله تعالى في ذلك آياتٍ تتلى إلى قيام الساعة، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧] وهو زيد بن حارثة رضي الله عنه، أنعم الله عليه بالإسلام، وأنعمت عليه بالعتق ﴿أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧]، وهي زينب رضي الله عنها لما جاء يشكوها إليه، وكانت زوجته، ﴿وَاتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧] في أمورك عامة، وفي أمر زوجك خاصة، ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧] والذي أخفاه، أنه لو طلقها زيد لتزوجها رضي الله عنه، ﴿وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧] في عدم إبداء ما في نفسك ﴿وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧]، وأن لا تباليهم شيئاً، ثم أخبره أنه سيتزوجها، فقال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧]، وبين الله تعالى الحكمة في ذلك، فقال: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧] وهو الابن المُدَّعى ﴿إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: الآية ٣٧]، أي: طابت نفوسهم، ورجبوا عنهن، وفارقوهن، فأمر الله تعالى أن يتزوج زوجة ابنه الدعي؛ حتى يهدم التبني، فهدم الله تعالى التبني وأبطله، وأبطل الأحكام المترتبة عليه.



[٢٤٢٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[خ: ٣٧٣٠]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ عُمَرَ - يَعْنِي: ابْنَ حَمْزَةَ - عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ -: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ هَذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ».

في هذين الحديثين: منقبة لأسامة بن زيد وأبيه زيد بن حارثة رضي الله عنهما؛ وذلك أن النبي ﷺ بعث بعثًا، يعني: سرية، وأمر عليهم أسامة رضي الله عنه، فطعن الناس فيه، يعني: عابوه وانتقصوه، فأنكر النبي ﷺ عليهم ذلك، وخطب الناس، وقال: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ»، يعني: إن كان بعض الناس عاب عليه الإمارة فقد عيب على أبيه من قبل، ثم قال: «وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ»، يعني: كان جديرًا وأهلًا لها، فهذه منقبة لأسامة وزيد رضي الله عنهما؛ لشهادة النبي ﷺ لهما بذلك.

وفيهما: دليل على تولية الصغير على الجيش ولو كان تحت إمرته من هم أكبر منه سنًا؛ لأنه كان صغيرًا ابن سبعة عشر عامًا.

وفيهما: دليل على جواز إمارة العتيق، وتولية المفضول مع وجود الفاضل؛ لأنه كان في الجيش أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وأنه لا يشترط في الإمارة أن يكون فاضلاً، أو أن يكون كبير السن، إنما ينظر في هذا لمن يصلح للإمارة.

وفيهما: الدفاع عن عرض المسلم إذا طعن فيه، وتكلم فيه الناس واغتابوه.

وفيهما: جواز الثناء على الإنسان في وجهه والتزكية له، إذا كان الثناء قليلاً وكان الممدوح لا يُخشى عليه فتنة الإعجاب بالنفس؛ ولهذا أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على أسامة، وأثنى على الزبير، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أمامهم، وجمع لهم بين أبويه.

وهذه هي كيفية الجمع بين هذه النصوص، وبين ما ثبت من أنه صلى الله عليه وسلم لما مدح رجل رجلاً أمامه قال له: «وَيْلَكَ! قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ، قَطَعْتَ عُنْقَ صَاحِبِكَ - مِرَارًا» ^(١)، وقال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمِ التُّرَابَ» ^(٢). وفيهما: أن الذين طعنوا في إمارته رضي الله عنه لعلهم كانوا من المنافقين، والمدينة كان فيها منافقون بين المسلمين.



(١) أخرجه البخاري (٢٦٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠).

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه

[٢٤٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ: أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَإِسْنَادِهِ.

[خ: ٣٠٨٢]

قوله: «فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ»: لعله حملهما في هذه المرة وتركه، وحمله في مرة أخرى.

وفي هذا الحديث: منقبة لعبد الله بن جعفر والزبير وابن عباس رضي الله عنهم. وفيه: استحباب تلقي المسافر بالصبيان؛ لأن هذا فيه إيناس له.

[٢٤٢٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ مَوْزِقِ الْعَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِصَبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ دَابَّةً.

في هذا الحديث: منقبة لعبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان أبوه جعفر رضي الله عنه قد قُتل شهيداً يوم مؤتة، فالنبي ﷺ تلقى ابنه عبد الله وجعله بين

يديه، يعني: أمامه، وجعل أحد ابني فاطمة خلفه، فدخلوا المدينة وهم ثلاثة على الدابة.

وفيه: جواز الإرداف على الدابة إذا كانت تطيق.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي مُورِقٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِنَا قَالَ: فَتُلَقِّي بِي وَبِالْحَسَنِ، أَوْ بِالْحُسَيْنِ قَالَ: فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

[٢٤٢٩] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ - مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ.

في هذا الحديث: منقبة لعبد الله بن جعفر رضي الله عنه؛ إذ أَرَدَفَهُ النبي صلى الله عليه وسلم خلفه، وخصه بأن أسر إليه حديثاً دون غيره من الصحابة رضي الله عنهم.



بَابُ فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

[٢٤٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَوَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ - وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ - ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ».

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. [خ: ٣٤٣٢]

[٢٤٣١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لَهُ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[خ: ٣٤١١]

قوله: «كَمَلَ»: مثلث الميم، ثلاث لغات: بفتح الميم، وضمها، والكسر ضعيف.

وقوله: «وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»: أراد وكيع: خير نساء أهل الأرض، وخير نساء أهل الجنة، والأرجح أن الضمير في: «نِسَائِهَا» راجع إلى الأرض فقط.

وفي هذين الحديثين: فضل هؤلاء النسوة، وتفضيلهن على غيرهن من النساء، وهن: مريم بنت عمران- أم عيسى عليه السلام - وآسية بنت مزاحم- امرأة فرعون-، وخديجة بنت خويلد- زوج الرسول صلى الله عليه وسلم - وعائشة- أم المؤمنين- بنت أبي بكر الصديق، وسيأتي في حديث آخر بيان فضل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، فهؤلاء النسوة الخمس هن خير النساء.

وجنس الرجال أفضل من جنس النساء، لكن بعض أفراد النساء قد يفوق بعض أفراد الرجال بكثير.

أما تفضيل بعضهن على بعض فهذا فيه خلاف بين أهل العلم، فمنهم من قال: إن أفضلهن خديجة رضي الله عنها، ومنهم من قال: أفضلهن عائشة رضي الله عنها، ومنهم من قال: أفضلهن مريم بنت عمران، وفي هذا الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ»، أما مريم بنت عمران، فالمعنى: أنها في زمانها هي خير النساء، وخديجة بنت خويلد هي خير النساء في زمانها.

واحتج بعض العلماء بقوله صلى الله عليه وسلم: «وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»، على تفضيل عائشة رضي الله عنها على جميع النساء؛ لأن الثريد- وهو خبز الحنطة مع اللحم- أفضل من غيره.

وقيل: إنه لا يدل على تفضيلها على جميع النساء؛ لاحتمال أن يراد أنها خير نساء هذه الأمة.

وقد احتج بعض العلماء بهذا الحديث على أن مريم بنت عمران نبيه، وأن آسية بنت مزاحم نبيه، وأضاف ابن حزم رحمته الله ^(١) أم موسى وقال: إنها نبيه، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمُّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِي﴾ [القصص: الآية ٧] قالوا: هذا يدل على أنها نبيه؛ لأن الله أوحى إليها، وكذلك مريم كلمتها الملائكة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرُؤُا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ

(١) الفصل، لابن حزم (٥/١٢-١٤).

وَأَصْطَفَاكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴿آل عمران: الآية ٤٢﴾ وهذا يدل على أنها نبيه، وهذا قول ضعيف مرجوح لا وجه له.

والصواب: أنه ليس في النساء نبيه، وأن النبوة مختصة بالرجال، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ [يوسف: الآية ١٠٩]، فنص الحق تبارك وتعالى في هذه الآية الكريمة على أن الرسل والأنبياء لا يكونون إلا من الرجال.

والله تعالى لما ذكر فضل مريم ذكر ما وصلت إليه، وأنها وصلت إلى درجة الصديقية، وقال: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: الآية ٧٥]، ولو كانت نبيه لذكر هذا في مقام الامتنان، فهي وصلت إلى درجة الصديقية ولم تصل إلى درجة النبوة.

[٢٤٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ، أَوْ طَعَامٌ، أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا ﷺ وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: وَمَنِّي.

[خ: ٣٨٢٠]

قوله: «مِنْ قَصَبٍ»، يعني: من لؤلؤ مجوف.

وقوله: «لَا صَخَبَ فِيهِ»: الصَّخَبُ: هو الصوت المختلط.

وقوله: «وَلَا نَصَبَ»، أي: ولا تعب.

وهذا الحديث مرسل من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، ومرسل الصحابي حجة عند الجمهور، فأبو هريرة رضي الله عنه لم يدرك زمن خديجة رضي الله عنها، وعليه فيحتمل

أنه سمعه من النبي ﷺ، أو سمعه من صحابي آخر، ثم إن مثل هذا لا يقال فيه بالرأي، فهذا له حكم الحديث المرفوع.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها - كما سيأتي - أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ»^(١)، لكن مع خديجة رضي الله عنها قال: «فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَعَلَيْكَ وَمَنِي»، وهذه منقبة لا يصل إليها أحد، وقد يقال: إن هذا يدل على فضلها على جميع النساء، وقد يقال: إن عائشة رضي الله عنها أفضل؛ لقول النبي ﷺ: «وَأِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»، وقد جمع بينهما بعض العلماء فقال: إن خديجة رضي الله عنها في أول الإسلام أفضل، وعائشة رضي الله عنها في آخر الإسلام أفضل.

فخديجة رضي الله عنها كانت هي أفضل النساء في أول الإسلام؛ لأنها أول من آمن من النساء بالنبي ﷺ، ولأنها امرأة عاقلة زينة راجحة العقل، واست النبي ﷺ بنفسها ومالها، وهدأت من روعه ﷺ في أول البعثة لما جاءه جبريل، وقد حصل له رعب منه، فقالت: «كَلَّا، أَبْشِرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»^(٢) فلخديجة رضي الله عنها مواقف في أول الإسلام عظيمة لا يقوم مقامها أحد.

وأما عائشة رضي الله عنها فلها بعد انتشار الإسلام فضل عظيم، فهي أفقه النساء، حفظت من العلم الشيء الكثير، ونقلت الأحاديث الكثيرة ونشرتها بين الأمة، ولا سيما ما يكون في بيت النبي ﷺ وما يتعلق بأزواجه، وما يكون في السر، فلها فضل عظيم.



(١) أخرجه البخاري (٣٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٨٢).

[٢٤٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَشَرَهَا بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [خ: ٣٨١٩]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَجَرِيرٌ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٤٣٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَشَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ. [خ: ٣٨١٨]

[٢٤٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا.

قولها: «خَلَائِلِهَا»: جمع خليلة، وهي الصديقة.

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان يذبح الشاة، ثم يهديها إلى صديقات خديجة برًّا بها بعد وفاتها ﷺ.

وفيه: دليل على أن من برّ الميت إكرام صديقه، وفي الحديث الآخر أن رجلاً من الأنصار قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بَرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبْرُهُمَا بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ خِصَالُ أَرْبَعَةٍ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَادُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصَلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا،

فَهُوَ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بَرِّهِمَا بَعْدَ مَوْتِهِمَا»^(١).

كل هذا من البرِّ بالميت، والنبى ﷺ فعل هذا بنفسه ﷺ، فقد كان يكرم خلائل خديجة ﷺ بعد موتها.

وفيه: أمانة عائشة رضي الله عنها مع الغيرة التي تكون بين النساء، فقد أصابتها غيرة، وقالت: «مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ»، وقد توفيت قبل أن يتزوج النبى ﷺ عائشة بثلاث سنين، ومع ذلك كانت تغار منها بسبب ما كانت تسمع من ذكره لفضلها.

ثم ذكرت- أيضاً- من فضائلها رضي الله عنها، وقالت: «وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُشِيرَهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ»، ومع كونها تغار منها فهي تذكر فضائلها التي سمعتها ولا تخفيها، وهذا كله يدل على صدقها وأمانتها وفضلها رضي الله عنها.

حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ، فَيَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: خَدِيجَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا».

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

في هذا الحديث: شيء من مناقب خديجة رضي الله عنها، وأن لها من الفضل والسبق بالإيمان، والعناية بالنبى ﷺ الشيء الكثير.

وفيه: أن النبى ﷺ قال عن خديجة رضي الله عنها: «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا»؛ فسمى

حبها رزقًا؛ فكونك تُرزق حبَّ المؤمنين وحب الصالحين، وحب الأخيار والأتقياء فهذا دين، وهذا فضل عظيم، وهذا من عملك الصالح الذي يوفقك الله إليه، فقد رزق النبي ﷺ حب هذه المؤمنة الصديقة التقية التي سبقت للإسلام والإيمان غيرها، والتي قدّمت نفسها ومالها للنبي ﷺ، ونصرة لدينه.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَا
غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا، وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ.

قول عائشة رضي الله عنها: «وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ»: لأن عائشة رضي الله عنها كانت صغيرة وقتئذٍ، والنبي ﷺ تزوج عائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنين، وهي تلعب مع البنات، وخديجة رضي الله عنها توفيت قبل ذلك بثلاث سنين، فلم تدركها، ولم ترها، ولم تعرفها.

[٢٤٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ
حَتَّى مَاتَتْ.

في هذا الحديث: شيء من مناقب خديجة رضي الله عنها، وهو أنه ﷺ لم يتزوج عليها حتى ماتت، وهي أم جميع أولاده ﷺ، ما عدا إبراهيم فمن ماريّا القبطية، وقد توفي إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو في الرضاع.

[٢٤٣٧] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاَحَ لَذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ»، فَغَرْتُ، فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا. [خ: ٣٨٢١]

قول عائشة رضي الله عنها: «فَارْتَاَحَ لَذَلِكَ»: قال النووي رحمه الله: «أي: هش لمجيئها وسر بها؛ لتذكره بها خديجة وأيامها، وفي هذا كله: دليل لحسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته، وإكرام أهل ذلك الصاحب»^(١).

وقولها: «حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ»، يعني: قد سقطت أسنانها، فلا يظهر من شديها بياض الأسنان، وإنما تظهر حمرة اللثة، وهذا قالته رضي الله عنها بسبب الغيرة.

وقولها: «فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا»: في رواية في غير الصحيحين أنها لما قالت ذلك قال لها النبي ﷺ: «مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا»^(٢).

وقد يحتج به - إن صح - على تفضيل خديجة رضي الله عنها على جميع النساء، ومنهن عائشة رضي الله عنها.

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ لم يرُدْ على عائشة رضي الله عنها، وعذرها بسبب الغيرة التي تصيب النساء، وقد تحملهن على مثل هذا أو أشد، فيعفى عنها في مثل هذه الحال؛ لأن الغيرة تشق على المرأة وتلزمها، وتلجئها إلى مثل هذا الكلام.



(١) شرح مسلم، للنووي (٢٠٢/١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨٦٤).

بَابُ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

[٢٤٣٨] حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ - حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، جَاءَنِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ، فَإِذَا أَنْتَ هِيَ فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ». [خ: ٣٨٩٥]

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ .ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

في هذا الحديث: فضل عائشة رضي الله عنها، فقد جاءه الملك بصورتها «في سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ»، أي: قطعة من حرير، فيكشف عنها فإذا هي، فيقول: «إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ»، وهذا ليس المراد منه الشك أن يكون من عند الله تعالى، وإنما المراد: التحقيق، ويحتمل أن المراد: الشك هل هي من نسائه في الدنيا، أو من نسائه في الجنة، ولكن هذا ليس بواضح.

[٢٤٣٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ .ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبَّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ غَضَبِي»، قُلْتُ: «لَا وَرَبَّ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ. [خ: ٥٢٢٨]

وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

في هذا الحديث: أن هذا الذي قالته عائشة رضي الله عنها لعله يكون بسبب الغيرة؛ فلهذا يعفى عنها؛ لأن الغضب على النبي ﷺ وهجره كبيرة عظيمة؛ ولهذا قالت: «مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ»، وليس معنى ذلك أنها تبغضه، وإنما هذا الهجر للاسم فقط، بسبب الغيرة التي تصيبها من الضرائر.

[٢٤٤٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي، فَكُنَّ يَنْقِمْنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَرُّهُنَّ إِلَيَّ. [خ: ٦١٣٠]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ وَهُنَّ اللَّعَبُ.

قولها: «فَكُنَّ يَنْقِمْنَ»: معناه: يتغيبن حياءً منه وهيبةً، وقد يدخلن في بيت ونحوه.

وقولها: «يُسَرُّهُنَّ إِلَيَّ»، أي: يرسلهن إليّ.

وفي هذا الحديث: أن عائشة رضي الله عنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله ﷺ، وذلك لأنها كانت صغيرة، فقد تزوجها النبي ﷺ وهي بنت تسع سنين، فكانت تأتيها البنات الصغيرات يلعبن معها بعد الزواج في بيت النبي ﷺ، فكن يذهبن هيبَةً من النبي ﷺ إذا جاء، فكان رسول الله ﷺ يرسلهن إليها، وهذا من خلقه العظيم وسماحته، وحسن معاشرته.

وفيه: أن بعض العلماء احتج بهذا الحديث على جواز اللعب البنات، وصور البنات، قالوا: وهذا مستثنى من الأحاديث التي فيها النهي عن الصور، والأحاديث التي فيها الأمر بطمسها، فمن ذلك: قول علي رضي الله عنه لأبي الهياج الأسدي: «وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا»^(١)، فكانت عائشة رضي الله عنها تلعب بهذه اللعب في بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ولا ينكر عليها، فدل هذا على أنها مستثناة من الأحاديث التي فيها النهي عن الصور، وأنه يجوز اقتناء الصور إذا كانت لعباً للأطفال وللبنات الصغار، قالوا: لِمَا في ذلك من تدريب البنات على العناية بالأولاد عندما يصرن أمهاتٍ، وفرَّعوا على هذا القول جواز بيعها وشرائها، قال ابن حجر: «واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من أجل لعب البنات بهن، وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور، وبه جزم عياض، ونقله عن الجمهور، وأنهم أجازوا بيع اللعب للبنات؛ لتدريهن من صغرهن على أمر بيوتهن وأولادهن، قال: وذهب بعضهم إلى أنه منسوخ، وإليه مال ابن بطلال، وحكى عن ابن أبي زيد عن مالك أنه كره أن يشتري الرجل لابنته الصور»^(٢).

ومن قال: إن هذا الحديث منسوخ بالأحاديث التي فيها النهي عن الصور، قالوا: لا تجوز اللعب للأطفال؛ لأن هذا كان أولاً، ثم جاءت النصوص بالنهي عن اتخاذ الصور، فيشمل اللعب وغيرها فهي ممنوعة، ولكن قد يقال: إن اللعب التي كانت تلعب بها البنات عبارة عن أعواد وعظام تلبس خرقاً، وليست اللعب مثل الصور المتحركة الموجودة الآن التي هي صور كلاب وقطط، تمشي وتتحرك، وتذهب تجيء، وتصدر أصواتاً تشبه أصوات الحيوانات الحقيقية.

ومال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله إلى أن الجواز إنما هو في

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٥٢٧/١٠).

اللُّعْبُ التي تُجْعَلُ مِنَ الصُّوفِ والأَعْوَادِ ونحوها، وقد كان هذا موجوداً إلى عهد قريب، وأما الدمى المتحركة التي تشبه الصور الحقيقية فهذه غير داخله؛ لما فيها من الفتنة والشر، إلا إذا أُزِيلَ الرأس، فإذا أُزِيلَ الرأس كاملاً زال المحذور، قال شيخنا رَحِمَهُ اللهُ: «الأفضل أن يعطي الصبية الصغار ألعاباً أخرى غير الصور، الصور فيها أحاديث عظيمة تدل على وجوب طمسها وإتلافها، فالأحوط للمؤمن والمؤمنة أن يتخذوا للصبيّة الصغار ألعاباً أخرى»^(١)، فما كان فيه مضاهاة من كلام وحركة ونحوها وتقع به الفتنة فلا يجوز.

[٢٤٤١] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ

النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ٢٥٧٤]

في هذا الحديث: بعض مناقب عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وهو أن الناس كانوا يعلمون حبَّ النبي ﷺ لها، فصاروا يَتَحَرَّوْنَ يومَها؛ ليرسلوا إليه بالهدايا؛ ولذلك حصلت غيرة لبعض أزواج النبي ﷺ بسبب هذا الفعل، حتى طلبن من النبي ﷺ أن يقول للناس: من كان عنده هدية فليُهدِها في أي يوم، ولا ينتظر يوم عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، لكن النبي ﷺ لم يوافقهن على هذا، كما في الحديث الآتي.



[٢٤٤٢] حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّصْرِ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتَ عَلَيْهِ - وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي - فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، وَأَنَا سَاكِتَةٌ قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَنِيَّةٍ، أَلَسْتَ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ؟»، فَقَالَتْ: بَلَى قَالَ: «فَأَحِبِّي هَذِهِ» قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ، وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَ لَهَا: مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ، فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ -، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَاتَّقَى اللَّهُ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَآلًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ، كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعْتُ بِي، فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ، وَأَنَا أَزُقُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَزُقُّ طَرْفَهُ، هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا؟ قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا

لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحِثُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَبَسَّمَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا وَقَعَتْ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَتَخَنَّتْهَا غَلَبَةً.

قولها: «وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ»، يعني: هي التي تساويها في المنزلة والحظوة عند النبي ﷺ.

وقولها: «مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حَدِّةٍ»: السَّوْرَةُ: الثوران وعجلة الغضب، والحدَّة: شدة الخلق وثورانه.

وقولها: «تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ»، يعني: سرعان ما ترجع، فما تستمر على ما فيها من الغضب، بل تعود إلى حالها السابقة.

وقولها: «ثُمَّ وَقَعَتْ بِي»، أي: نالت مني بالواقعة فيَّ.

وقولها: «لَمْ أَنْشَبْهَا»، أي: لم أمهلها.

وقولها: «حَتَّى أَنْحِثُ عَلَيْهَا»، أي: قصدتها واعتمدتها بالمعارضة، وفي

الرواية الثانية: «لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَتَخَنَّتْهَا غَلَبَةً»، أي: قمعتها وقهرتها.

وفي هذا الحديث: أنه اجتمع أزواج النبي ﷺ، وأرسلن فاطمة رضي الله عنها بنت

النبي ﷺ، وقلن لها: قولي للنبي ﷺ: «إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ

الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ»، والعدل الذي كُنَّ يردنه هو: المساواة في المحبة.

ومعلوم أن النبي ﷺ كان يساوي بينهم في القسم والنفقة والكسوة

والسكنى، كل واحدة لها ليلة، لكنهن أردن العدل في المحبة، والمحبة لا

يستطيع الإنسان العدل فيها، ولا يلام عليها.

واعلم أن الواجب العدل في أربعة أشياء: النفقة، والكسوة، والسكنى،

والقسم، وقال بعض العلماء: إنه يجب أن يقسم حتى للحائض والنفساء،

فلها ليلة يبيت عندها، ولا يلزم بذلك الجماع.

وفيه: أن النبي ﷺ كان يعدل بين نسائه، وكان يقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ، وَلَا أَمْلِكُ»^(١)، على أن المسألة فيها خلاف بين أهل العلم، هل يجب على النبي ﷺ أن يعدل بينهم، أو لا يجب؟ على قولين:

القول الأول: إنه لا يجب عليه العدل، ولكنه يعدل من باب الاستحباب، وإنما العدل يجب على الأمة.

القول الثاني: إنه يجب عليه العدل؛ ولهذا ففي مرض موته ﷺ استأذن أزواجه - رضي الله عنهن - أن يُمرَّض في بيت عائشة رضي الله عنها، فأذن له في ذلك.

وفيه: أن النبي ﷺ أخبر فاطمة رضي الله عنها بحبه لعائشة رضي الله عنها، وقال لها: «أَيُّ بُنَيَّةٍ أَلَسْتُ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَأَحِبِّي هَذِهِ، فخرجت، وأخبرت أزواج النبي ﷺ بذلك، فلم يرضين بذلك وقلن لها: ارجعي مرة أخرى، فما أغنيت عنا شيئاً، فأبت عليهن ذلك وقالت: لا والله لا أرجع، فأرسلن زينب رضي الله عنها؛ لمكانتها عند النبي ﷺ، فدخلت زينب على النبي ﷺ وهو على حالته الأولى التي دخلت عليها فاطمة رضي الله عنها وهو مضطجع مع عائشة في مرطها، فقالت له: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ»، وهذا من الغيرة؛ فإنها لم تقل: عائشة، بل: ابنة أبي قحافة، ولم يقلن: ابنة أبي بكر، قلن: في ابنة أبي قحافة، فتكلمت زينب رضي الله عنها في عائشة رضي الله عنها بسبب الغيرة وسبتها، ونالت منها، فأرادت عائشة رضي الله عنها أن تقتص لنفسها وترد عليها، وهي ترقب النبي ﷺ وتنظر إليه هل يأذن لها في ذلك أو لا يأذن؟ والنبي ﷺ يرقب ولم يتكلم بشيء، لكنها علمت مما ظهر على وجهه ﷺ أنه لا يكره أن تتصر، فردت عليها، فقالت: «فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا»، وفي رواية أخرى: «أَنْحَيْتُهَا غَلَبَةً»، يعني: غلبتها بالكلام، ورددت عليها، وهذا من باب الأخذ بالحق، أي: اقتصت

(١) أخرجه أحمد (٢٥١١١)، وأبو داود (٢١٣٤).

منها، وفي لفظ آخر في غير الصحيح: «فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا قَدْ يَسَّرَ رِيقُهَا فِي فَمِهَا»^(١)، وسكت النبي ﷺ، وقال: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «اعلم أنه ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة ولا أشار بعينه ولا غيرها، بل لا يحل اعتقاد ذلك؛ فإنه ﷺ تحرم عليه خائنة الأعين، وإنما فيه: أنها انتصرت لنفسها فلم ينهها، وأما قوله ﷺ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ» فمعناه: الإشارة إلى كمال فهمها وحسن نظرها، والله أعلم»^(٢).

وهذا الذي حصل بينهم من باب الغيرة المتجاوز عنها؛ لأنهن جُبلن على هذا، ولا يستطعن دفعه؛ ولهذا كان النبي ﷺ يسامحن ولا يعاتبهن فيه، ومن ذلك: أن النبي ﷺ كان مرة عند عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فجاءت هدية إلى النبي ﷺ من بعض أزواجه، طعامٌ جاء به الخادم، فلما جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصابت الغيرة عائشة، فضربت يد الخادم، فسقطت الصفحة، وتكسرت، وسقط الطعام، فقال النبي ﷺ: «غَارَتْ أُمُكُمْ»، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كُسِرَتْ^(٣).

ولم يسبها ﷺ أو ينتهرها كما يفعل بعض الناس، بل أبدله بإناء أخذه من بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفي هذا دليلٌ على عظيم خلق النبي ﷺ، فهو كما وصفه الله ﷻ بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: الآية ٤].

وقولها: «وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَاتَّقَى لِلَّهِ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ، وَتَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى»: هذا من إنصاف عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعدلها في القول، فبرغم الغيرة التي كانت بينها وبين زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وما حصل بينهما من كلام،

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦٢٠).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٢٠٧/١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٢٥).

وتلاسن أمام النبي ﷺ إلا أن ذلك لم يحملها على أن تخفي فضائلها، بل أثنت عليها وأشادت بذكرها، وهذه فضيلة أخرى من فضائل عائشة رضي الله عنها.

[٢٤٤٣] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟»، اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمٍ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي. [خ: ١٣٨٩]

في هذا الحديث: بيان فضيلة أخرى من فضائل عائشة رضي الله عنها، فقد كان النبي ﷺ يستبطئ يومها ويتحراها؛ لأن نساءه ﷺ كُنَّ تَسْعًا، فكان يقول: «أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟»؛ استبطاءً ليوم عائشة رضي الله عنها وتحرياً له. وقولها: «فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي»، السَّخْرُ: هي الرئة وما تعلق بها، والمراد: الصدر، والنحر معروف، وهو العنق، يعني: لما قبضه الله كان متكئاً بين صدرها ونحرها، وفي اللفظ الآخر قالت: «فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ»^(١)، وذلك أنه دخل عبد الرحمن رضي الله عنه أخوها ومعه سواك، وكان يحب ﷺ السواك، فجعل ينظر إليه، قالت: «فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضَيْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِي»^(٢)، وكان ﷺ يحب المكان الذي يقع عليه فم عائشة رضي الله عنها، فكان يتحرى الإناء الذي تشرب منه عائشة، فيشرب من الموضع الذي شربت منه^(٣)، فهي رضي الله عنها حين تسوكت بالسواك،

(١) أخرجه البخاري (٤٤٥١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٥٠).

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٠).

ومضغته، فكان فيه شيء من ريقها، فأخذه النبي ﷺ واستاك به، ثم توفي بعد ذلك.

[٢٤٤٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنَدٌ إِلَى صَدْرِهَا، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ».

[خ: ٤٤٤٠]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ يَقُولُ: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» [النساء: الآية ٦٩] قَالَتْ: فَظَنَنْتُهُ خَيْرَ حَيْنٍ. [خ: ٤٤٣٥]

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ - فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَأَشْخَصَ

بَصْرَهُ إِلَى السَّقْفِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلُهُ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى».

[خ: ٤٤٣٧]

قولها: «فَأَشْخَصَ بَصْرَهُ»، يعني: رفع بصره إلى السماء، ولم يحرك جفنه.

وقوله: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»: الرفيق الأعلى: النبيون الذين يسكنون الفردوس من الجنة.

وفي هذه الأحاديث: أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما سمعت النبي ﷺ يقول: «مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ» قالت: إنه خَيْرٌ واختار، أي: اختار الموت ﷺ، وفي لفظ أنها قالت: «إِذَا لَا يَخْتَارُنَا».



[٢٤٤٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ، وَحَفْصَةَ، فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا، فَقَالَتْ: حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ قَالَتْ: بَلَى، فَارْكَبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ، وَارْكَبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلِمَ، ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا، فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ، فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رَجُلَهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عُقْرَبَاءَ أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا!

[خ: ٥٣١١]

في هذا الحديث: أن القرعة مشروعة في الأشياء المشتركة إذا أراد قسمتها، وكذلك إذا أراد رجل سفرًا وله عدد من الزوجات فإنه يقرع بينهم، فمن استقرت عليها القرعة سافر بها.

وفيه: أنه في هذه المرة أقرع النبي ﷺ بين نسائه، فخرجت القرعة على عائشة وحفصة جميعًا ﷺ، فخرج بهما، وكان النبي ﷺ إذا سار في الليل يسير مع عائشة ﷺ، ويتحدث معها، فاحتج بعضهم بهذا الصنيع على أن النبي ﷺ لا يجب عليه القسم، ولذلك كان يتحدث مع عائشة ﷺ، ولا يتحدث مع حفصة ﷺ.

وأجيب: بأنه لا يلزم من هذا عدم وجوب القسم؛ لأن المسافر إنما يجب عليه القسم إذا نزل وأقام في مكانٍ ما، وأما إذا كان سائرًا فلا يجب عليه ذلك، فيجوز له الحديث مع أيِّ نسائه شاء، وكذلك الإنسان يجوز له أن يأتي

بيت غير صاحبة القسم ليضع فيه شيئاً، أو يأخذ منه شيئاً، أو يتعاهد أطفاله إذا كان عنده أطفال، أو ما شابه ذلك، فهذا ونحوه لا يمنع منه القسم.

وفيه: أن حفصة احتالت على عائشة رضي الله عنها، وقالت لها: لو نتبادل، تعطيني جملك وأعطيك جملي، قالت: نعم، فركبت عائشة جمل حفصة، وركبت حفصة جمل عائشة رضي الله عنها، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على عادته إلى جمل عائشة لمحدثتها رضي الله عنها يظن أنها هي، فوجد عليه حفصة، فجعل يكلمها وسار معها على عادته، فأصابته الغيرة عائشة رضي الله عنها، ومن شدة الغيرة: أنهم لما نزلوا جعلت تجعل يدها في الإذخر، أي: في الحشيش وبين الشجر، وتدعو على نفسها وتقول: «يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي، رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا!»، يعني: هذا نبيك ولا أستطيع أن أقول شيئاً، ومعلوم أن الإنسان لا يجوز له أن يدعو على نفسه، كما جاء في الحديث: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»^(١)، لكن هذا معفو عنه بسبب الغيرة التي أصابتها.



[٢٤٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ - يَغْنِي: ابْنُ بِلَالٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

[خ: ٣٧٦٩]

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنُون: ابْنُ جَعْفَرٍ - ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ.

[٢٤٤٧] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ.

[خ: ٣٢١٧]

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمَلَائِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى.

في هذه الأحاديث: أن النبي ﷺ قال في عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ

عَلَيْكَ السَّلَامُ»، وفي خديجة رضي الله عنها قال: «فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي»^(١).

وقوله: «يَا عَائِشُ»: هذا يسميه النحويون: الترقيم، وهو: حذف أو آخر الأسماء المفردة تخفيفاً، ولا يكون إلا في النداء^(٢)، كما يقال لفاطمة: يا فاطم، ومنه: قول امرئ القيس في معلقته:

أَفَاطِمُ مَهْلًا بَعْضَ هَذَا التَّدْلِيلِ وَإِنْ كُنْتُ قَدْ أَرْمَعْتُ صَرْمِي فَأَجْهَلِي^(٣)



(١) أخرجه البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٢٤٣٢).

(٢) الكتاب، لسيبويه (٢٣٩/٢).

(٣) ديوان امرئ القيس (ص ٣٢).

بَابُ ذِكْرِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ

[٢٤٤٨] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَأَمَّهْدُ بْنُ جَنَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ، وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَرْوَاجِهِنَّ شَيْئًا، قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَغَرٍّ، لَا سَهْلٌ فَيُزْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَل، قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَدْرَهُ، إِنْ أَذْكَرُهُ أَذْكَرُ عُجْرَهُ وَيُجْرَهُ، قَالَتِ الثَّلَاثَةُ: زَوْجِي الْعَشْنَقُ، إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ، وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ، قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ، لَا حَرَّ، وَلَا قُرَّ، وَلَا خَافَةَ، وَلَا سَامَةَ، قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَى، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَى، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ، قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَيْتَ، قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ غَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَاكَ، أَوْ فَلَكَ، أَوْ جَمَعَ كَلَا لَكَ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟! مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ، قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي، وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي، وَبَجَّحْنِي فَبَجَّحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةِ بِشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّخُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّخُ، أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عُكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ، ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا

ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضَجْعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ، وَيُسْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ، بَنَتْ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بَنَتْ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوَّعُ أَبِيهَا، وَطَوَّعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَغْشِيثًا قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ ثَمَخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضِرَاهَا بِرُمَانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ سَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيئًا، وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا قَالَ: كُلِّي أُمُّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلُكَ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ».

[خ: ٥١٨٩]

وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَّيَاءُ طَبَاقَاءَ، وَلَمْ يَشْكُ، وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، وَقَالَ: وَصِفْرُ رَدَائِهَا، وَخَيْرُ نِسَائِهَا، وَعَقْرُ جَارَتِهَا، وَقَالَ: وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا.

شرح العلماء هذا الحديث، وأفاضوا في التصنيف فيه، وشرحوا ما فيه من مفردات لغوية مفيدة لطالب العلم.

وفي هذا الحديث: أن هؤلاء النساء كن إحدى عشرة امرأة، اجتمعن، قيل: إن هذا كان في الجاهلية، وقيل: إنهن نساء من اليمن اجتمعن وتعاهدن وتعاقدن، كل واحدة حلفت ألا تكتم من أخبار زوجها شيئًا، وهل هذا من الغيبة؟

لا شك أن كل واحدة حينما تكلمت كانت تغتاب زوجها فهذه غيبة، لكن هذا كان في الجاهلية، لكن الآن حينما يُذكر هذا الحديث هل يُعتبر هذا من الغيبة؟

والجواب: هن لا يُعرفن ولا يُعرف أزواجهن، لكنهن في وقتهن حينما تكلمن كانت كل واحدة منهن تعرف الثانية، وتعرف زوجها فقد اغتابت كل واحدة زوجها، بأن ذكرت مثالب زوجها، لكن إذا كان في الجاهلية وكنَّ على الشرك فهو أشد من الغيبة.

وقولها: «قَالَتِ الْأُولَى: زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٍ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَغَرٍّ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ»: هذه المرأة تعيب زوجها، فتقول: هو «لَحْمٌ جَمَلٍ غَثٌّ»، يعني: هو كلحم الجمل، لا كلحم الضأن، فلحم الجمل قوي يتعب آكله، بخلاف لحم الضأن، وهو مع هذا لحم مهزول، ليس بالسمين، ثم هذا اللحم فوق رأس جبل، وهذا الجبل ليس سهلاً حتى يرتقي إليه الإنسان ويأخذ منه اللحم، وليس لحم الجمل هذا سميناً حتى ينقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه، بل يتركوه رغبة عنه لرداءته.

فهي تشير بهذا إلى أن زوجها سيئ الخلق، ومع ذلك فهو متكبر عليها، ولا يُستفاد منه، ولا يؤدي حقها، فهو ضرر محض بغير نفع، مثل لحم الجمل الذي هو قوي يشق على آكله ويتعبه.

وقولها: «قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ»، يعني: لا أفشي سره، «إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ»: إذا كان الضمير يعود إلى الخبر يكون المعنى: إن خبره طويل، لو بدأت فيه لا يمكن أن أكمله من طوله، «إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرُ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ»، أي: عيوبه، ويحتمل أن الضمير يعود إلى الزوج، فيكون المعنى: إن زوجي لا أبث خبره، إني أخاف أن يطلقني فأذره، يعني: تخاف أن يطلقها إذا ذكرت خبره، وعُجْرَهُ، وَبُجْرَهُ، وعُيوبه، وعليه تكون (لا) هنا زائدة، كما في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: الآية ١٢]، أي: أن تسجد، بدليل الآية الأخرى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾ [ص: الآية ٧٥].

وقولها: «قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَقُّ إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ، وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ»: وهذه - أيضاً - تعيب زوجها.

فقولها: «الْعَشْتُقُ»، يعني: الطويل، فهو طويل من غير فائدة، فليس فيه إلا الطول، «إِنْ أَنْطَقَ أُطْلَقَ»، يعني: إن تكلمت بعيوبه طلقني، «وَأِنْ أَسْكُتَ أَعْلَقَ»: يجعلني معلقة، لا ذات زوج ولا مطلقة، وهذا سبٌّ له.

وقولها: «قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ، لَا حَرَّ، وَلَا قُرَّ، وَلَا مَخَافَةَ، وَلَا سَامَةَ»: وهذه المرأة تمدح زوجها مدحًا بليغًا، تقول: «زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ»، وليل تهامة معتدل لا حر، ولا قُرَّ، أي: ولا برد، «وَلَا سَامَةَ»، يعني: أن زوجها هين لين كريم الأخلاق، العيش معه لذيد وهنيء لا يُمَلُّ.

وقولها: «قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهْدًا، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدًا، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ»: وهذه -أيضًا- تمدح زوجها، «إِنْ دَخَلَ فَهْدًا»، شبهته بالفهد، وهو حيوان كثير النوم، يعني: أنه إذا دخل نام وغفل، ولا يسأل عن شيء ولا يناقش؛ ولهذا قالت: «وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ» فلا يقول: هذا ضاع، أين هو؟ ونحو ذلك، فهو كريم لا يبالى، لا يسأل عن شيء عهد به إليها، أو أعطاها إياه.

وقولها: «وَأِنْ خَرَجَ أَسَدًا»، أي: إن خرج مع الرجال في الحروب صار مثل الأسد، وإن جاء عندها صار مثل الفهد النائم، يغفل ويُعرض، ولا يسأل عن شيء.

وقولها: «قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفًّا، وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ، وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ»: هذه تعيب زوجها، وتصفه بكثرة الأكل، «زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا»، يعني: يأكل أكلاً كثيرًا، ويجمع أصنافًا متعددة من الطعام، وهذا يؤذم به الإنسان، «وَأِنْ شَرِبَ اشْتَفًّا»، يعني: يشرب ولا يُبقي شيئًا، «وَلَا يُوَلِّجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ»، وهذا يحتمل المدح، يعني: لا يُدخل يده في ثوبها؛ لأنه يعلم أن بها عيبًا، فلا يريد أن يُحرجها، قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «قال أبو عبيد: أحسبه كان بجسدها عيب أو داء كَثُتْ به؛ لأن البث الحزن، فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها، فوصفته بالمروءة وكرم الخلق»^(١).

ويحتمل الدم، فهو لا يُولج الكف، يعني: لا يسأل عن حالها، حتى يعرف همومها، وما تبثه، شبّهته بمن لا يدخل يده في جسدها؛ ليعلم ما تحس به من الألم، وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وقال الهروي: قال ابن الأعرابي: هذا دم له أرادت: وإن اضطجع ورقد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته، قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها»^(١).

فالوصف يحتمل أن يكون مدحًا، ويحتمل أن يكون ذمًا.

وقولها: «قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَكِ، أَوْ فَلَكَ، أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ»: هذا عيبٌ له، فقد وصفته بقولها: «زَوْجِي غَيَايَاءُ»: من الغي، الذي هو الخيبة، قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مریم: الآية ٥٩]، وقيل: معناه: لا يهتدي إلى مسلك، أو أنه «عَيَايَاءُ»: من العي، أي: لا يُفصح عن مراده، وقيل: هو العَيْنُ الذي لا يصل إلى المرأة ولا يجامعها، «طَبَاقَاءُ»، يعني: أطبقت عليه الأمور، ويحتمل أن المراد: وصفه بالحمق، فهو لا يأمر بالخير، «كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ»، يعني: فيه جميع الأدوية، «شَجَكِ، أَوْ فَلَكَ، أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ»: الشَّجُّ هو: الضربة في الرأس خاصة، والفَلُّ: الكسر والضرب، فهي تقول: هي بين شجة في الرأس، وبين ضرب وكسر عضو، أو بين جمع الأمرين معًا؛ فهي في أذية منه، وكأنها أشارت بهذا إلى سوء خلقه وحمقه - نسأل الله السلامة والعافية.

وقولها: «قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ، وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ»: وهذه - أيضًا - تمدح زوجها، فالرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ، والزرْبُ: نوع من الطيب، أي: رائحة جسده طيبة، وريح ثيابه طيبة، «وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ»، يعني: هو لين، سهل الخلق، متواضع، فهي تشي عليه بطيب الريح، وحسن المعاملة.

وقولها: «قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ، طَوِيلُ النَّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ

الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي»: وهذه - أيضًا - تمدح زوجها بالكرم، فهو «رَفِيعُ الْعِمَادِ»، يعني: سيد شريف، «طَوِيلُ النَّجَادِ»، يعني: طويل القامة، ويحتاج إلى طول حمائل سيفه، وهذه صفة مدح عند العرب، «عَظِيمُ الرَّمَادِ»، يعني: أنه كريم يستقبل الضيوف الكثيرين ويقدم لهم الطعام، فيكثر إيقاده للنار، فيكثر رمادها، وهذه كناية عن كرمه، «قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي»: النادي: مجلس القوم، وصفته بالكرم والسؤدد؛ لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته؛ لأن الضيفان يقصدون النادي، ولأن أصحاب النادي يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب للنادي.

وقولها: «قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: رَوْحِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمَرْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ»، هذه - أيضًا - تمدح زوجها، وتقول: «رَوْحِي مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟»: يقال: مالك لمن يملك الأموال الكثيرة من الإبل والبقر ونحوها من المواشي، وربما يُطلق على من يملك الزرع والنخيل - أيضًا، «مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ»، أي: مما يُتصور عمومًا، أي: أن مالكًا عنده أموال كثيرة، وعنده إبل كثيرة المباركة حول البيت.

وتمدحه بالكرم، فهو «لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ»، يعني: له إبل كثيرة تترك عند البيت، ولا تسرح لكثرة الضيوف الذين يأتونه، فيحتاج إلى أن ينحر منها، فإذا جاء الضيوف وجد الإبل قريبة من البيت فلو كانت تسرح فمتى تأتي؟ لكن إبله كثيرة المباركة حول البيت، قليلة المسارح، فيأتي الضيوف فيجدونها جاهزة، «إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمَرْهَرِ أَيْقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ»: الْمَرْهَرُ: هو العود الذي يُضرب، فكأنه عودهن صوت الأعواد إذا قدم الضيوف، فكان يضرب بالعود، فإذا ضرب بالعود عرفت الإبل أنه قد جاءت الضيوف، فعرفت أنها هالكة بالنحر، والمقصود: أنها تمدحه بالكرم وكثرة ضيوفه.

وقولها: «قَالَتِ الْحَادِيَّةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟»: هذه الحادية عشرة وهي التي يُعرف الحديث باسمها، فيقال: هذا حديث أم زرع، وهي أحسنهن حالاً، تقول: «زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ، فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟»: الاستفهام هنا للتفخيم والتعظيم، يقول تعالى: ﴿الْفَارِعَةُ ۖ مَا الْفَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١ - ٢]، ﴿الْحَاقَّةُ ۖ مَا الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١ - ٢]، ومثله قولها: «ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟»، «جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟»، «أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟»: جميعها استفهامات للتفخيم والتعظيم.

وقولها: «أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أَدْنَى»: النوس: الحركة من كل شيء متدلاً، يقال: ناس ينوس نوساً، وأناسه إناسَةً، والمعنى: أنه أعطاه الكثير من الذهب الذي تضعه في أذنيها، فالأقراط تنوس، أي: تتحرك لكثرتها، فهو كريم يعطيها من الحلي ما تشاء؛ لتزين به.

وقولها: «وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضْدِيَّ»، يعني: أنها صارت عنده سمينة بسبب الرفاهية والتنعيم، حتى ركبها الشحم، وامتلاً عضداها به، والمراد: أنها سمينة، لكن ذكرت العضدين؛ لأنهما إذا سمتا سمن غيرهما.

وقولها: «وَبَجَّحَنِي، فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي»، يعني: أنه فرَّحها ففرحت إليها نفسها، فقد قدَّرها وجعل لها منزلة ومكانة، جعلها تتصرف كيفما تشاء؛ لأن لها سلطة مطلقة، فقد أعطاه ما تريد، وقيل: المعنى: عظمني فعظمت عند نفسي، يقال: فلان يتبجح بكذا، أي: يتعظم ويفتخر.

وقولها: «وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةِ بَشَقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ»، أي: أخذها من عند أهلها، وكانوا أصحاب غنيمات قليلات، يسكنون بموضع يقال له: شق، وقيل: يسكنون بشق جبل؛ لقلتهم وقلة غنمهم، وشق الجبل: ناحيته، فأخذها وجعلها في أهل صهيل الخيل، وأطيط الإبل، أي: صوتها، والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم، وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل، «وَدَائِسٍ»: هو الذي يدوس الزرع في بيده، «وَمُنَقٍّ»-

بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف-: اسم فاعل من نَقَى الطعام ينقيه، أي: أخرجه من تبنه وقشوره، وهو يحصل بالدوس، يعني: تدوسه البقر، أو الإبل، أو الدواب حتى تُخرج الحبوب فتنتقيها، ويحتمل أنها أرادت التنقية التي تحصل بعد الدوس، ومعلوم أنه يقوم بها رجال وعمال، فأشارت إلى أنهم أصحاب خدم وعبيد! فهي تشني عليه بما عنده من أموال واسعة.

وقولها: «فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَفَنِّحُ»: تقول: إن لها السيادة المطلقة عنده، فهي تتكلم ولا أحد يرد كلامها، وترقد في وقت الصباح، يعني: تنام الصفرة؛ لأن عندها خدماً يكفونها المؤنة، بخلاف التي ليس عندها خدم يخدمونها، فهي تقوم في الصباح لتعمل في البيت، وهي تشرب وترتوي، فيبلغ الرِّيُّ منها ما تشاء، فهي تمدح زوجها بأنه أراحها وأعطاه ما تريد، وجعل لها السيادة المطلقة فتتكلم بما تشاء، وتأكل ما تشاء، وتشرب ما تشاء، وتنام كيف تشاء، فهي مكفّية المؤنة.

وقولها: «أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟ عَكُومُهَا رَدَاخٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاخٌ»: العُكُوم بضم العين جمع عَكَم بكسر العين وسكون الكاف: الأحمال والأوعية التي تُجمع فيها الأمتعة، ورداخ، أي: عظيمة كبيرة، وبيتها فساح، أي: واسع، والفسيح مثله، يعني: أن عندها من جميع أنواع الأموال والأمتعة والأطعمة. وقولها: «ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٌ شَطْبَةٌ»: هذا ثناء منها عليه، يعني: أن مضجعه دقيق كمسل شطبة، والشطبة: ما شطب من جريد النخل، أي: شقّ، والمعنى: أنه مهفّف خفيف اللحم كالشطبة، وهو مما يمدح به الرجل، «وَيُشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ»: الجفرة: الأنثى من أولاد المعز، وقيل: من الضأن، وهي ما بلغت أربعة أشهر، وفصلت عن أمها، والذكر جفر؛ لأنه جفر جنباه، أي: عَظْمًا، والمراد: أنه قليل الأكل، والعرب تمدح به.

وقولها: «بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؟ طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا»: هذا مدح

لبنت أبي زرع، يعني: أنها مطيعة لأبيها وأُمها، منقادة لأوامرهما.
وقولها: «وَمِلْءُ كِسَائِهَا»، أي: أنها سمينه بحيث تملأ كساءها، وهو ثوبها، وفي الرواية الأخرى: «وَصِفْرُ رِدَائِهَا»، أي: أنها ضامرة البطن، والرداء ينتهي إلى البطن، وقيل: معناه أنها خفيفة أعلى البدن - وهو موضع الرداء -، ممثلة أسفله.

وقولها: «وَعَظْمُ جَارَتِهَا»، يعني: ضرتها، أي: يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها، وقيل: أرادت الجارة مطلقاً؛ لأن الجارات من شأنهن ذلك.

وفي الرواية الأخرى: «وَعَقْرُ جَارَتِهَا»، يعني: تعقر جارتها، أي: أنها تغيظها، حتى تصير كالمعقور.

قال النووي رحمته الله: «قولها: «وَعَقْرُ جَارَتِهَا» هكذا هو في النسخ عقر بفتح العين وسكون القاف، قال القاضي: كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا، قال: وضبطه الجياني عبر بضم العين واسكان الباء الموحدة، وكذا ذكره ابن الأعرابي، وكأن الجياني أصلحه من كتاب الأنباري، وفسره الأنباري بوجهين؛ أحدهما: أنه من الاعتبار، أي: ترى من حسنها وعفتها وعقلها ما تعتبر به، والثاني: من العبرة وهي البكاء، أي: ترى من ذلك ما يبكيها لغيظها وحسدها، ومن رواه بالقاف فمعناه: تغيظها فتصير كمعقور، وقيل: تدهشها من قولهم: عقر ذا دهش»^(١).

وقولها: «جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبِيثًا، وَلَا تُنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثًا، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَغْشِيًا»: هذا مدح منها لجارية أبي زرع، فقد وصفتها بأنها: لا تفشي أخبارهم وأسرارهم، ولا تفسد طعامهم المجلوب، ولا تفرقه، بل هي مُصلحة له، والمعنى: أنها أمانة، «وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَغْشِيًا»، يعني: لا تترك الكناسة والقمامة مبعثرة في البيت كعش الطائر، بل البيت

(١) شرح مسلم، للنووي (٢١٩/١٥).

نظيف، وهذا مدح لها- أيضًا.

وقولها: «قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمَخَضُّ»: الأوطاب جمع وطب، بفتح الواو وإسكان الطاء، وهو جمع قليل النظير، والأكثر جمعه على: وطاب، وهي أسقية اللبن التي يُمخض فيها، ومخضت اللبن مخضًا إذا استخرجت زبدته بوضع الماء فيه وتحريكه، أرادت أن الوقت الذي خرج فيه كان في زمن الخصب، وطيب الربيع.

وقولها: «فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ، فَطَلَّقْنِي وَنَكَحَهَا»: لقي امرأة لها ولدان يلعبان من تحت خصرها برمّانيتين، قيل: فيه إشارة إلى عظم نهديها، وقيل: المعنى: أنها إذا استلقت على قفاها، ارتفعت بها الأرض وصار الولدان يلعبان بالرمّان من تحت ظهرها؛ لعظم عجيزتها، والمعنى: أنه لما رأى هذه المرأة على هذه الصفة أعجبته، فطلق أمّ زرع ونكح هذه المرأة التي لها الولدان.

وقولها: «فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِيًّا»، يعني: بعد طلاقها من أبي زرع تزوجت رجلاً سريًّا، يعني: شريفًا، سيّدًا، وشريًّا: هو الفرس الذي يستشري في سيره، أي: يلح ويمضي بلا فتور ولا انكسار، والخطي: هو الرمح، وسمي خطيًّا؛ لأنه يأتي من بلدة الخط، وهي قرية على الساحل عند عمان والبحرين.

وقولها: «وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا»، أي: أتى بها إلى مراحها، وهو موضع مبيتها، والنعم: الإبل والبقر والغنم، ويحتمل أن المراد ههنا بعضها، وهي الإبل، والثريّ - مثلثة بتشديد الياء: كثير المال وغيره، والمعنى: أنه أعطها من الإبل والمال ما تشاء.

وقولها: «وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا»: الرائحة: ما يروح من الإبل والبقر والغنم والعيبد، أي: وأعطها من كل ذلك زوجًا، أي: اثنين، ويحتمل أنها أرادت صنفًا، والزوج يقع على الصنف.

وفي الرواية الأخرى: «وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا»، أي: أعطاني - وهو الزوج الثاني لأم زرع - من كل ذابحة، أي: من كل مذبح زوجًا، أي: صنفًا، يعني: أعطاه زوجين من الإبل، والبقر، والغنم، ومن كل ما يذبح.

وقولها: «قَالَ: كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكَ»، أي: كُلِّي ما تشائين، وصلي أهلك، وأعطيهما ما تشائين، فهي تصفه بأنه رجل كريم.

وقولها: «فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرُ آتِيَةِ أَبِي زَرْعٍ»: فيه: أنه مع ما أعطاه من النعم والإبل ومن كل رائحة صنفين تذكرت زوجها الأول، فقالت: لو أحصيت كل ما أعطاني زوجي الحالي ما بلغ أصغر آتية من آتية أبي زرع زوجها السابق.

وقولها: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»: هذا هو الشاهد من كل هذا الحديث، وهو قول النبي ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»، وهذا فيه: بيان حسن عشرة النبي ﷺ، وملاطفته لأهله، ويستدل به على أنه لا بأس بذكر أخبار السابقين، وأخذ العبرة منها، وكذلك احتج به على أن المجهول لا غيبة له، إنما يكون غيبةً إذا كان الشخص معروفًا، أو كان يُعرف من الوصف، وقد يقال: إن هذا قد وقع في الجاهلية.

وفيه: دليل على أن المشبه لا يكون مثل المشبه به من جميع الوجوه، حيث قال النبي ﷺ: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»، والنبي ﷺ أفضل من أبي زرع لا شك.

واحتج به بعضهم على أن الكناية عن الطلاق لا تقع إلا بنية؛ فإن النبي ﷺ قال: «كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»، وأبو زرع طلقها، فلا يعتبر قول النبي ﷺ هذا طلاقًا لعائشة رضي الله عنها؛ لأنه ﷺ لم ينو.

بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

[٢٤٤٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَا أَدْنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أَدْنُ لَهُمْ، ثُمَّ لَا أَدْنُ لَهُمْ، إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطْلَقَ ابْنَتِي، وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُمْ، فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيئُنِي مَا رَأَيْتُهَا، وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا». حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرَ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

في هذا الحديث: منقبة لفاطمة رضي الله عنها، حيث قال ﷺ فيها: «بَضْعَةٌ مِنِّي»، يعني: قطعة مني، والريب: الشك، وقيل: خوف عاقبة الشيء، فهي رضي الله عنها لكونها بهذه المنزلة منه ﷺ فإنه يؤذيه ما آذاه، ويؤريه ما رآها، وهذا من فضائلها رضي الله عنها.



حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَلْحَلَةَ الدُّوَلِيُّ أَنَّ ابْنَ
شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ
يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقِيَهُ الْمِسُورُ بْنُ خُرْمَةَ،
فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: لَا، قَالَ
لَهُ: هَلْ أَنْتَ مُغْطِي سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ
عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَنْ أَعْطِيَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي، إِنَّ
عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ
مُخْتَلِمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَخَوْفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا» قَالَ: ثُمَّ
ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ،
فَأَحْسَنَ قَالَ: «حَدَّثَنِي فَصْدَقْنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمُ
حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا».

[خ: ٣١١٠]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ خُرْمَةَ أَخْبَرَهُ:
أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةَ، أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ:
إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وَهَذَا عَلِيٌّ نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي
جَهْلٍ، قَالَ الْمِسُورُ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا
بَعْدُ، فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصْدَقْنِي، وَإِنَّ
فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا، وَإِنَّهَا - وَاللَّهِ - لَا
تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ، وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا» قَالَ: فَتَرَكَ
عَلِيَّ الْخُطْبَةَ.

[خ: ٣٧٢٩]

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ - يَعْنِي: ابْنُ جَرِيرٍ - عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ - يَعْنِي: ابْنَ رَاشِدٍ - يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ»، يعني: بلغت الحلم.
 وقوله: «حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي»: وهو العاصي بن الربيع زوج
 ابنته زينب رضي الله عنها، أثنى عليه بصدق الحديث، والوفاء بالعهد.
 وقوله: «وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرِّمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا»: فيه: أن النبي ﷺ منع علي بن
 أبي طالب رضي الله عنه لما أراد أن يتزوج بنت أبي جهل على ابنته، وبين العلة في
 ذلك، وهي أنه لا يجوز له أن يتزوج على فاطمة لأمرين:
 الأمر الأول: أنه يخشى عليها أن تفتن في دينها بسبب الغيرة.
 والأمر الثاني: أن ذلك يؤذيها، فيؤذي النبي ﷺ، وأذية النبي ﷺ فيها هلاك
 مؤذيه؛ فنهى عن ذلك لكمال شفقتة على علي وفاطمة رضي الله عنهما.
 وهذا من خصائص فاطمة رضي الله عنها؛ لأنه لا يجوز الجمع بينها وبين ابنة عدو
 الله أبي جهل، وقد بين النبي ﷺ أنه لا يمنع تعدد الزوجات، فقال: «وَإِنِّي
 لَسْتُ أَحَرِّمُ حَلَالًا، وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا»؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ
 مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: الآية ٣]، وإنما منع الجمع بين فاطمة رضي الله عنها وبين
 بنت أبي جهل.

هذا، وليس من حق المرأة أن تطلب الطلاق من زوجها إذا تزوج عليها،
 إلا إذا شرط عليه قبل العقد، ثم أخل بالشرط، فلها الخيار أن تطلب الطلاق
 فيطلقها، أما إذا لم يشترط فليس لها ذلك.



[٢٤٥٠] حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ - يَغْنِي: ابْنُ سَعْدٍ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ .ح، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ، فَسَارَّهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَضَحِكَتْ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ: مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَكَيتِ، ثُمَّ سَارَّكَ، فَضَحِكْتَ قَالَتْ: سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَّنِي، فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ.

حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ غَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَرْوِجُ النَّبِيَّ ﷺ عنده، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَأَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي مَا تَحْطِيْ مَشْيَئَهَا مِنْ مَشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ سَارَّهَا، فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكْتُ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ؟! فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنْ الْحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ، أَمَّا حِينَ سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَأَتَقِي اللَّهَ وَاضْطَرِّي، فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفِ أَنَا لَكَ، قَالَتْ: فَبَكَيتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْنِ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةً نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»، فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا، فَبَكَتْ فَاطِمَةُ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ، فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتْ: أَخْصَكِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي لِحُوقًا بِي، وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ، فَبَكَيْتُ لِدَلِّكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي، فَقَالَ: «أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟»، فَضَحِكَتُ لِدَلِّكَ.

قولها: «عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي، مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»: هذا سؤال عائشة لفاطمة رضي الله عنها تسألها بالحق الذي لها عليها؛ لأنها أم المؤمنين، وليس هذا قسماً.

وقوله: «وَإِنِّي لَا أُرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ»، يعني: لا أظن الأجل إلا قد حان، فقد عارضه جبريل عليه السلام القرآن في السنة التي توفي فيه النبي ﷺ مرتين، وكان يعارضه في كل سنة مرة، فهو دليل على دنو أجله ﷺ.

وقوله: «وَلَا أُرَانِي»: أرى - بضم الهمزة - أظن، وقد يأتي الظن بمعنى العلم.

وقوله: «يَا فَاطِمَةُ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ

الْأُمَّةِ؟»: هذه منقبة لفاطمة عليها السلام، وشهادة لها بالجنة، وأنها سيدة نساءها.
وقولها: «فَأَخْبِرْنِي أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ»: قال النووي رحمته الله: «هكذا وقع في هذه الرواية، وذكرُ المرتين شكٌّ من بعض الرواة، والصواب: حذفها، كما في باقي الروايات»^(١).

وفي هذه الأحاديث: أن فاطمة عليها السلام فرحت بإخبار النبي ﷺ إياها أنها أول أهله لحوقاً به، وقد عاشت بعده ستة أشهر عليها السلام، وهذا دليل على أن الأخيار يرغبون في لقاء الله ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَام؛ ولهذا ضحكت عليها السلام؛ حتى تستريح من هموم الدنيا ومآسيها، لا سيّما وأن النبي ﷺ أخبرها أنها سيدة نساء أهل الجنة، وقد ثبت عن عائشة عليها السلام أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَّةُ الْمَوْتِ؟ فَكُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ؛ فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»^(٢) نعوذ بالله.

وفيها: حسن خلق النبي ﷺ، حيث رحب بابنته وأجلسها عن يمينه، وهذا من البر والصلة بين الأب وابنه وابنته، وفي الحديث الآخر: أنها كانت إذا دخلت قبلها، وإذا دخل النبي ﷺ قامت إليه وقبلته^(٣).

وفيها: أن السر لا يجوز إفشاؤه؛ ولهذا لم تخبر به فاطمة عليها السلام إلا بعد وفاة النبي ﷺ.

وفيها: من علامة النبوة أنه وقع كما أخبر، فكانت هي أول أهله لحوقاً به.

وفيها: مشروعية مدارس القرآن، خاصة في شهر رمضان.

وفيها: مشروعية مدارس الصالحين والأخيار.

(١) شرح مسلم، للنووي (٥/١٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٧٢).

وفيها: زيادة الاجتهاد والنشاط في الأعمال الصالحة في شهر رمضان،
كما جاء في الحديث الآخر: «فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ
الْمُرْسَلَةِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»^(١).



(١) أخرجه البخاري (٣٢٢٠)، ومسلم (٢٣٠٨).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

[٢٤٥١] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَحَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ، قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتُهُ قَالَ: وَأَنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ قَالَ: فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ: «مَنْ هَذَا؟»، أَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ: هَذَا دِخْيَةُ قَالَ: فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا، أَوْ كَمَا قَالَ قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ أَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ.

[خ: ٣٦٣٣]

هذا الحديث موقوف على سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن له حكم الرفع؛ لأن هذا مما لا مجال للرأي فيه، فلا يمكن أن يقول سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من عند نفسه: إن السوق معركة الشيطان، فلا تكونن أول من يدخل السوق، ولا آخر من يخرج منه.

وفي هذا الحديث: دليل على أن الأسواق والمساجد متضادة، فالمساجد بيوت الله وفيها ذكر الله وفيها الملائكة، والأسواق معركة الشيطان؛ لما فيها من الزور والبهتان والكذب.

وفيه: أن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رأت جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا من فضائلها، ومن مناقبها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وفيه: دليل على أن الملائكة يراهم الناس؛ فأُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رأت جبريل

ﷺ، لكنه على صورة دحية الكلبي ﷺ.

وفيه: دليل على أن الملائكة تتصوّر وتشكّل؛ لما أعطاه الله من القدرة على ذلك، فكان كثيراً ما يأتي جبريل ﷺ بصورة دحية الكلبي ﷺ وكان رجلاً جميلاً، وأم سلمة رضيها الله رآته يكلم النبي ﷺ، ولم تعلم أنه جبريل ﷺ حتى سمعت النبي ﷺ يخطب، ويخبر أنه جاءه جبريل ﷺ.

وقد رأى الناس جبريل ﷺ في صورة رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، وجاء وسأل النبي ﷺ عن الإسلام، ثم عن الإيمان، ثم عن الإحسان، ثم عن الساعة، ثم عن أماراتها^(١)، وقد رآه الناس، ويحتمل أنه كان فيهم منافقون.

وقد رآه النبي ﷺ على صورته التي خلق عليها، له ست مائة جناح، رآه مرتين: مرّة في الأرض عند البعثة في غار حراء^(٢)، ومرّة في السماء ليلة المعراج^(٣)، كما رآه في صور متعددة في أوقات مختلفة.



(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٥٦)، ومسلم (٢٥٣).

بَابُ مِنْ فَصَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

[٢٤٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطُولُكُمْ يَدًا» قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيُّهُنَّ أَطُولُ يَدًا قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطُولُنَا يَدًا زَيْنَبُ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ. [خ: ١٤٢٠]

في هذا الحديث: منقبة لزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالنبي ﷺ قال: «أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطُولُكُمْ يَدًا»، فَكُنَّ - رضي الله عنهن - يأتين بالقصبة يقسن بها طول أذرعهن، ظنًا منهن أن المراد: الطول الحسِّي، فكانت سودة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أطولهن جارية، فلما ماتت زينب أولهن علموا أن مراد النبي ﷺ بالطول: الطول المعنوي - طول الصدقة والإحسان - فكانت زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أطولهن يَدًا في الصدقة والإحسان، وكانت تسمى أُمَّ الْمَسَاكِينِ، وقد سبق: أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أثنت عليها كثيرًا، وأثنت عليها بالبر والصدقة والإحسان والمعروف.



بَابُ مَنْ فَضَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها

[٢٤٥٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَنَاولَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ قَالَ: فَلَا أَذْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا، أَوْ لَمْ يُرِدْهُ، فَجَعَلْتُ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ.

قوله: «تَصْخَبُ»، أي: تصيح وترفع صوتها إنكارا لإمساكه عن شرب الشراب.

وقوله: «تَذْمُرُ»: هو بفتح التاء وإسكان الذال المعجمة وضم الميم، أي: تتذمر وتتكلم بالغضب.

وفي هذا الحديث: أن أم أيمن رضي الله عنها كانت حاضنة النبي ﷺ، وهي بمثابة أمه وهي مرضعته، وهي أم أسامة بن زيد رضي الله عنه، وهي حبشية، جاء إليها النبي ﷺ، فَقَدِّمْتُ لَهُ شَرَابًا، فلم يُرِدْهُ، فجعلت تصخب، يعني تقول: لماذا تمتنع من الشرب، وأنا بمثابة أمك؟ فكانت تُدِلُّ عَلَيْهِ؛ لِمَا لَهَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالْحُضَانَةِ، وكان النبي ﷺ يقدِّرها ويعرف لها حقها وفضلها.

وفيه: أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذي يحضره المضيف إذا كان له عذر من صوم أو غيره.



[٢٤٥٤] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَمْرٍ -: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

في هذا الحديث: مشروعية زيارة الصالحين، ومشروعية زيارة المرأة الصالحة من غير خلوة، لا سيما إذا كانت كبيرة السن.
وفيه: دليل على أن صوت المرأة ليس بعورة؛ ولهذا كانت تحادثهم ويحادثونها، وإنما المنهي عنه خضوع المرأة بالقول مما يُطْمَعُ الفساق فيها؛ ولذلك قال الله تعالى - للنساء -: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: الآية ٣٢]، أي: مرض الشهوة.

وفيه: أنه لا بأس بالبكاء والاجتماع عليه؛ لأنه فيه رقة وتذكر لنزول الوحي، وتذكّر للخير، فلما بكت قالوا لها: «مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ» فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا، وهذا من فضائل أم أيمن، ومن مناقبها رضي الله عنها.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، وَبِلَالٍ

[٢٤٥٥] حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي».

[٢٤٥٦] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ - يَغْنِي: ابْنُ السَّرِيِّ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ».

قوله: «فَسَمِعْتُ خَشْفَةً»: الخشفة: صوت حركة الشيء.

وفي هذا الحديث: منقبة لأم سليم رضي الله عنها، فقد كان النبي ﷺ يزورها ويدخل عليها.

وفيه: الشهادة لها رضي الله عنها بالجنة.

وفيه: أن النبي ﷺ كان يدخل عليها؛ لأنه كان بينه وبينها محرمة، فقد كانت خالته من جهة النسب، أو من قِبَل الرضاعة، وأما قول من قال: إن من خصائص النبي ﷺ أنه يدخل على المرأة ولو لم يكن معها محرّم، فهذا ليس بصحيح؛ لأنه كان بين النبي ﷺ وأم سليم محرمة، فكان يدخل عليها وعلى أختها أم حرام رضي الله عنها، وكان يطعم عندها، وسبق أنه كان يقبل عندها القيلولة، وأنه لما قال عندها وعرق جعلت تسلت العرق وتجعله في قوارير لها، وقالت: إنه من أطيب الطيب، فكان النبي ﷺ يدخل عليها، فقيل له في ذلك قال: «إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي».

وفيه: جواز الاستثناء من الاستثناء، كما في قوله ﷺ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ، إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ»، ومنه: قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ۖ إِلَّا آءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُتَّجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ۖ﴾ [الحجر: ٥٨ - ٦٠]، فهذا استثناء من الاستثناء، وفيه: الرد على من أنكره.

[٢٤٥٧] حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنَكْدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ، ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةَ أَمَامِي، فَإِذَا بِلَالٌ».

وفي هذا الحديث: شهادة بالجنة لبلال وأم سليم ﷺ، وهذه منقبة ظاهرة لهما.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢١٤٤] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ، قَالَ: فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عِشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرَبَ، فَقَالَ: ثُمَّ تَصْنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ يَا أَبَا طَلْحَةَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَتْ: فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ، ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي، فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرٍ لِيَلْتَكُمَا»، قَالَ: فَحَمَلْتُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرَجَ مَعَ رَسُولِكَ، إِذَا خَرَجَ وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى، قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ: مَا أَجْدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ، اَنْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ، فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ، فَلَمَّا رَأَنِي قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ»، قُلْتُ: نَعَمْ فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ، فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اَنْظُرُوا إِلَى

حُبِّ الْأَنْصَارِ الثَّمَرِ» قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاءَهُ عَبْدُ اللَّهِ.
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَاتَ ابْنُ
 لَآبِي طَلْحَةَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

قوله: «فَضَرَبَهَا الْخَاضُ»، أي: أخذها الطلق ووجع الولادة.
 وقوله: «وَمَعَهُ مِيسَمٌ»، أي: هي الآلة التي يكوى بها الحيوان، من
 الوسم: وهو العلامة.

وفي هذا الحديث: منقبة ظاهرة لأبي طلحة وأم سليم رضي الله عنهما.
 وفيه: دليل على قوة إيمان أم سليم رضي الله عنها وصبرها وتحملها، ورجاحة
 عقلها، ومن ذلك: أنها لما خطبها أبو طلحة رضي الله عنه قبل أن يسلم قالت:
 مهري الإسلام، إن أسلمت فهو مهري^(١)، ولذلك قيل: إن مهر أم سليم هو
 أحسن مهر في الإسلام، فلما أسلم أبو طلحة رضي الله عنه كان ذلك هو مهرها.
 وفيه: دليل على قوة إيمانها وصبرها وتحملها رضي الله عنها، فقد مات ابنها من
 أبي طلحة رضي الله عنه ولم تخبره، وفي الرواية الأخرى: «فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ
 قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي، قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ»^(٢)، وهذه تورية منها
رضي الله عنها، فهو يظن أن ابنه قد شفي من مرضه، وزال عنه الوجع، وهي تريد أنه
 ساكن بالموت لا يتحرك، ثم قدمت له الطعام، فأكل حتى شبع، وتزينت له
 حتى جامعها، ثم أخبرته بموت ابنه، ولم تخبره ابتداءً حتى لا تصدمه، بل
 مهدت له وقالت: يا أبا طلحة، لو أن ناساً أعطوا ناساً آخرين عاريةً، ثم
 طلبوا منهم عاريتهم، فهل يردون لهم عاريتهم، أم يمنعونهم إياها؟ قال: بل

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم (٥٩/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤).

يردونها، عند ذلك قالت أم سليم رضي الله عنها: احتسب ابنك، فابنك قد أعاره الله لنا، ثم أخذه، فغضب، وأنكر عليها عدم إخباره بذلك قبل الأكل والجماع، فذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم وقال: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَايِرِ لَيْلَتِكُمَا»، يعني: في ماضي ليلتكما، فاستجاب الله دعاء نبيه صلى الله عليه وسلم، وولدت ولدًا سماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله، وخرج من نسله عشرة أولاد كلهم يحفظون القرآن.

وفيه: النهي عن طروق البيت، وهو الدخول ليلاً؛ لما ورد في الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنه: «نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا»^(١)، أي: لا يباغت أهله، إلا إذا أخبرهم وأعلمهم عن طريق الهاتف مثلاً، أو عن طريق رسول، فلا بأس حينئذٍ، فقد زال المحذور.

وفيه: فضل أبي طلحة رضي الله عنه؛ حيث كان ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم في مدخله ومخرجه.

وفيه: فضل أم سليم رضي الله عنها، حيث ضربها المخاض وهم في الطريق، فاحتسب أبو طلحة رضي الله عنه عليها بسبب ذلك، فشق عليه، وقال: «إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى»، ثم بعد ذلك زال ما كانت أم سليم رضي الله عنها تجده من آلام الطلق، حتى وصلت إلى المدينة، ثم عاودها المخاض، وهذه كرامة من كرامات أم سليم، ومنقبة من مناقبها رضي الله عنها.

وفيه: مشروعية تحنيك المولود؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد حنكه، فأمر بعجوة من عجوة المدينة، وهي تمر المدينة المعروف الذي جاء فيه الحديث: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُوءٌ، وَلَا سَخَرٌ»^(٢)، فمضغ النبي

(١) أخرجه البخاري (١٨٠١)، ومسلم (٧١٥).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٧٩)، ومسلم (٢٠٤٧).

ﷺ العجوة حتى ذابت، ثم قذفها في فم الصبي، فجعل يتلمظ، وسماه: عبد الله.

والتحنك خاص بالنبي ﷺ في حياته دون غيره، فقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يأتون النبي ﷺ بمواليدهم ليحنكهم، ولا يذهبون بهم إلى غيره ﷺ؛ ولذلك قالت أم سليم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لا ترضعوه؛ حتى يكون أول ريق يدخل في فمه ريقُ النبي ﷺ؛ لِمَا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي جَسَدِهِ وَمَا لَامَسَهُ مِنَ الْبَرَكَةِ، وَأَمَّا بَعْدُ وَفَاتِهِ ﷺ فَيُحَنِّكُ الْمَوْلُودَ أَيُّ وَاحِدٍ مِمَّنْ حَضَرَهُ، أَبُوهُ، أَوْ أُمُّهُ، أَوْ غَيْرُهُمَا، وَأَمَّا قَوْلُ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَجَمَاعَةٌ أَنْ فِيهِ: «التبرك بآثار الصالحين وريقهم»^(١) فليس بصحيح؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ وَسَائِلِ الشَّرْكِ، وَلِأَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا هَذَا مَعَ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٤/١٢٤).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٥٨] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّنِيمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: «يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةً، فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَ بِلَالٌ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طَهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أَصَلِّيَ.

قوله: «عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ»: هي: صلاة الصبح.

وقوله: «بَيْنَ يَدَيَّ»، يعني: أمامي.

وفي هذا الحديث: منقبة عظيمة لبلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وشهادة له بالجنة.

وفيه: مشروعية صلاة ركعتين بعد الوضوء، وإن زيد فهو خير، وهذا أرجى عمل كان يعمل به بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو أنه ما تطهر طهورًا في ساعة من ليل، أو نهار إلا صلى بذلك الطهور ما كتبه الله له.

وفيه: دليل على أن سنة الوضوء مستثناة من أوقات النهي، ومثلها تحية المسجد.

وفيه: أن صلاة ركعتين فأكثر بعد الوضوء صار سنة؛ لإقرار النبي ﷺ ببلاا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ذلك.



بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

[٢٤٥٩] حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْحَضْرَمِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُشْهَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعُمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: الآية ٩٣]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِي: أَنْتَ مِنْهُمْ».

في هذا الحديث: منقبة ظاهرة لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه؛ لإخبار النبي ﷺ إياه بأنه من أهل الإيمان.

[٢٤٦٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَثَرَةِ دُخُولِهِمْ وَلَزُومِهِمْ لَهُ.

[خ: ٣٧٦٣]

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَحَمَّادُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ:

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا.

[٢٤٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى، وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَتْرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنْ قُلْتَ ذَاكَ إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا، وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُضْحَفٍ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ، مَا أَعْلَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَيْتَ قُلْتَ ذَاكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا.

وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - هُوَ ابْنُ مُوسَى - عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ، وَأَبَا مُوسَى حَ، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ خُذِيفَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَحَدِيثُ قُطَيْبَةَ أَنْتُمْ وَأَكْثَرُ.

في هذه الأحاديث: منقبة عظيمة لعبد الله بن مسعود وأمه ﷺ، حيث قال فيهما أبو موسى ﷺ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَكُنَّا حِينًا وَمَا نُرَى ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُمُّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَثَرَةِ دُخُولِهِمْ وَلَزُومِهِمْ لَهُ»، أي: لبثنا مدة كنا نظن أن ابن مسعود وأمه من آل بيت النبي ﷺ؛ لكثرة دخولهما ولزومهما لبيته ﷺ.

وقوله: «إِنْ كَانَ لِيُؤْذَنَ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا»: هذه منقبة أخرى لابن مسعود رضي الله عنه، فقد كان يؤذن له بالدخول على النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي يكون فيه مشغولاً بخاصته، في حين أن غيره كان يُحجب، ويحضر النبي صلى الله عليه وسلم ويشهده إذا غاب عنه غيره.

[٢٤٦٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [آل عمران: الآية ١٦١]، ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ، قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعْيبُهُ.

[خ: ٥٠٠]

قوله: «فَجَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم»: الحلق: جمع حلقة، وهي حلقة العلم.

وقد حصل اختلاف شديد في قراءة القرآن في خلافة عثمان رضي الله عنه، فجاءه حذيفة رضي الله عنه، وقال له: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»^(١)، وقد كان القرآن الكريم جُمع في زمن أبي بكر رضي الله عنه، فأمر عثمان رضي الله بجمعه مرة أخرى على ما استقر في العريضة الأخيرة، على أن يكون ذلك على حرف واحد، وهو حرف قريش، وأرسل إلى كل مصرٍ من الأمصار مصحفًا، فأرسل مصحفًا لأهل المدينة، ومصحفًا لأهل مكة، ومصحفًا لأهل الكوفة... وهكذا، وأمر بتحريق ما سوى هذه المصاحف، وأما ابن مسعود رضي الله عنه فقد كانت له قراءة

تخالف قراءة جمهور الصحابة، فأنكر عليه الناس، وأمره بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور، وطلبوا مصحفه ليحرقوه كما فعلوا بغيره، فامتنع، وقال لهم- على سبيل الإنكار-: «عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً»، وقال- لأهل الكوفة-: «يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، اكْتُمُوا الْمَصَاحِفَ الَّتِي عِنْدَكُمْ وَغُلُّوها؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾» [آل عمران: الآية ١٦١] فآلقوا الله بِالْمَصَاحِفِ»^(١)، قال الذهبي رحمه الله: «وفي مصحف ابن مسعود أشياء أظنها نسخت، ويقال: إنها ليس فيها المعوذتان، وأما زيد بن ثابت رضي الله عنه فكان أحدث القوم بالعرضة الأخيرة التي عرضها النبي ﷺ عام توفي على جبريل»^(٢).

[٢٤٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ. [خ: ٥٠٢]

في هذا الحديث: منقبة- أيضاً- لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيث يقول عن نفسه: «مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ»، فهو رضي الله عنه يعلم في أي مكان نزلت كل آية، وفيما أنزلت، وهذه منقبة عظيمة له رضي الله عنه، ومع ذلك يقول: «وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ».

وفيه: دليل على أن الرحلة في طلب العلم كانت معروفة من زمن الصحابة رضي الله عنهم.

(١) أخرجه الترمذي (٣١٠٤).

(٢) سير أعلام النبلاء، للذهبي (٤٨٨/١).

[٢٤٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَتَنَحَّضُ إِلَيْهِ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عِنْدَهُ: فَذَكَّرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَّرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ -، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ - مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».

[خ: ٣٧٥٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَذَكَّرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ، فَبَدَأَ بِهِ، وَمِنْ أَبِي ابْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ - مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ -، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

وَ حَرَفُ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ، قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، وَ وَكِيعٍ، فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي، وَ فِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ.

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَ ابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح، وَ حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَغْنِي: ابْنُ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ، وَ اخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَ ابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ،

وَسَامٌ - مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ - ، وَأَبِي بِن كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ .
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ،
 قَالَ شُعْبَةُ : بَدَأَ بِهِذَيْنِ ، لَا أَذْرِي بَابَهُمَا بَدَأَ .

قوله : «ابن أمّ عبد» : هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .
 في هذه الأحاديث : منقبة عظيمة لهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم جميعاً ؛ حيث أمر
 النبي صلّى الله عليه وآله باستقراء القرآن منهم .
 وفيها : مشروعية محبة أهل الخير ، وأن محبة الصالحين دين يدين الإنسان
 به ربه ، فمحبة أهل الخير من محبة الله تعالى ، ومحبة الرسول صلّى الله عليه وآله .
 ومحبة أهل الخير والصلاح لا يجوز للمرء أن يغلو فيها ، وإنما تكون
 محبة معتدلة ؛ لأن غلوه فيهم قد يؤدي به إلى عبادتهم من دون الله ، ولهذا
 قال الله تعالى في كتابه : ﴿يَتَأْهَلِ الْكِتَابُ لَا تَتَلَوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى
 اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: الآية ١٧١] ، وقال عليه السلام : «لَا تُظَرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ
 مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» ^(١) .



بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

[٢٤٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [خ: ٣٨١٠]

حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا زَيْدٍ.

[٧٩٩] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ رَجَّلَ أَمْرِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ» قَالَ: اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ سَمَّاكَ لِي» قَالَ: فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: الآية ١]» قَالَ: وَسَمَّانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: فَبَكَى. [خ: ٣٨٠٩]

وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي، بِمِثْلِهِ.

في هذا الحديث: منقبة عظيمة ظاهرة لأبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد أمر الباري ﷻ رسوله ﷺ الذي أنزل عليه القرآن أن يقرأه على أبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! وذكره باسمه، فاستعظم ذلك أبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: «اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ؟»: من باب التأكيد

والتحقق، وليس من باب الشك، فإن أبا رَحِمَهُ اللهُ لا يشك في خبر النبي ﷺ، لكنه من باب زيادة العلم، كما قال إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَّ قُلُوبُ﴾ [البقرة: الآية ٢٦٠].

وقوله ﷺ: «وَسَمَّانِي؟»، يعني: هل الرب ﷻ سماني؟ هل قال لك: اقرأه على أبي؟ فقال النبي ﷺ: «نَعَمْ»، فبكى أبي رَحِمَهُ اللهُ بكاء فرح وسرور، والبكاء قد يكون للفرح وقد يكون للحزن، وهذه منقبة عظيمة لأبي رَحِمَهُ اللهُ.



بَابُ مَنْ فُضِّلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ - : «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ». [خ: ٣٨٠٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لَمُوتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

في هذا الحديث: منقبة عظيمة لسعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد اهتز لموته عرش الرحمن تبارك وتعالى، وهي منقبة لم تحصل لغيره، وهو الذي حكم في بني قريظة بقتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم، فقال له النبي ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»^(١).

واهتزاز العرش لموت سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لشدة الفاجعة ولهول المصيبة، هذا هو الظاهر، والله تعالى جعل في عرشه التمييز، كما جعله في الحجارة والجبال، قال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ أَلْمَاءٌ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [البقرة: الآية ٧٤]، وفي الحديث: أن النبي ﷺ قال في جبل أحد: «وَهَذَا أَحَدٌ، وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»^(٢)، أما القول بأنه اهتز فرحاً واستبشاراً فهذا خلاف الظاهر، كما قاله النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢).

(٣) شرح مسلم، للنووي (٢٢/١٦).

[٢٤٦٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ - يَغْنِي: سَعْدًا - «اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ».

قوله: «الرَّزِّيُّ»: بتشديد الراء المضمومة، بعدها زاي مكسورة مشددة، بعدها ياء مشددة.

[٢٤٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً حَرِيرٍ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَّا دِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنُ».

[خ: ٣٨٠٢]

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّبَانِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثُوبٍ حَرِيرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ هَذَا، أَوْ بِمِثْلِهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا كَرَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

[٢٤٦٩] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا».

[خ: ٣٦١٥]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَكْيَدَ دُومَةِ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً، فَذَكَرَ
نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ.

قوله: «جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ»: السندس نوع من الحرير.

في هذه الأحاديث: شهادة لسعد بن معاذ رضي الله عنه بالجنة؛ ولهذا قال:
«لَمَّا دِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيُنُ».



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكِ بْنِ خَرْشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

[٢٤٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟»، فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا، أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» قَالَ: فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرْشَةَ أَبُو دُجَانَةَ: أَنَا أَخْذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ: فَأَخْذَهُ، فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ.

في هذا الحديث: منقبة لأبي دجانة رضي الله عنه، حيث قال النبي ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟»، فلما قال ذلك رغب فيه كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم، فلما قال: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟»: أحجم القوم، يعني: تأخروا وكفوا؛ خوفاً من عدم القيام بحقه، وأما أبو دجانة رضي الله عنه فعزم على أخذه والتزم بحقه، ففلق به هام المشركين، وشق به رؤوسهم، وأبلى بلاءً حسناً رضي الله عنه، وهذه منقبة عظيمة له.



بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ وَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

[٢٤٧١] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّى، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثُّوبَ، فَنَهَانِي قَوْمِي، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثُّوبَ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَهُ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِئَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟»، فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو، فَقَالَ: «وَلَمْ تَبْكِي؟» فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأُجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ.

[خ: ١٢٩٣]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَبْكِي، وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي قَالَ: وَجَعَلْتُ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبْكِيهِ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأُجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ». حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِّدٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ، وَبُكَاءِ الْبَاكِئَةِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ.

قوله: «جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا»: المجدَّع هو الذي قُطِعَ شيء من أطرافه، إما أنفه، أو أذنه، أو مذاكيره، أو أصابعه، وقد فعل المشركون ذلك بعبد الله بن حرام رضي الله عنه حنقًا وغيظًا.

وفي هذه الأحاديث: أن عبد الله بن حرام والد جابر رضي الله عنهما جِيءَ به مسجًى، يعني: مغطًى بثوب، فأراد ابنه جابر أن يكشف عن وجهه، فنهاه قومه، والنبي صلَّى الله عليه وآله ساكت، وفعل هذا ثلاثاً، ثم كشفه، فدل على أنه لا بأس بكشف وجه الميت وتقيله، كما فعل جابر رضي الله عنه في حضرة النبي صلَّى الله عليه وآله وأقره، وكما فعل أبو بكر رضي الله عنه لما جاء من السنع وبلغه أن النبي صلَّى الله عليه وآله توفي، جاء وكشف عن وجه النبي صلَّى الله عليه وآله، وقبله، وقال: «بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا»^(١). وفيها: أن قوله: «فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيةٍ أَوْ صَائِحَةٍ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالُوا: بِنْتُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو»: لم ينكر النبي صلَّى الله عليه وآله عليها ذلك، فلعله كان بكاءً يسيراً، وصوتاً غلبها فلم تستطع كتمه، فمثل هذا يُعْفَى عنه، ولا يُنْكَرُ على فاعله، كما حصل لأم المؤمنين حفصة رضي الله عنها لما توفي أبوها عمر رضي الله عنه، فجاءت رضي الله عنها وولجت داخل البيت الذي كان فيه، فجعلت تبكي^(٢)، وكما حصل لفاطمة رضي الله عنها لما توفي النبي صلَّى الله عليه وآله، فالبكاء اليسير والصوت الذي يغلب الإنسان معفو عنه، إلا النياحة فإنها من الكبائر.

وفيها: منقبة عظيمة لعبد الله بن حرام والد جابر رضي الله عنهما، حيث ظللته الملائكة كرامةً له، ولئلا يتغير بالشمس، ولذلك أنكر النبي صلَّى الله عليه وآله على أخته بكاءها عليه مع ما هو فيه رضي الله عنه من الكرامة، وقال: «وَلَمْ تَبْكِي؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ».

ومن مناقبه رضي الله عنه: ما جاء في الحديث الآخر: قول النبي صلَّى الله عليه وآله - لولده جابر رضي الله عنه - : «يَا جَابِرُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ وَعَلَيْكَ أَخِيَا أَبَاكَ، فَقَالَ لَهُ: تَمَنَّ عَلَيَّ، فَقَالَ:

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٧).

(٢) أخرجه مسلم (٩٢٧).

أَرَدُ إِلَى الدُّنْيَا، فَأُقْتَلُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: إِنِّي قَضَيْتُ أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ»^(١).

وفيها: أن جابرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بكى، والبكاء نوعان: بكاء برفع الصوت، وهذا منهي عنه وهو من النياحة، وبكاء بدمع العين، وهذا لا يلام عليه الإنسان ولا حرج فيه، ومن ذلك: قول النبي ﷺ - لما مات ابنه إبراهيم في المهد - : «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَحُزُونُونَ»^(٢)، وقال ﷺ: «أَلَا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»^(٣).



(١) أخرجه أحمد (١٤٨٨١).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٩).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ جَلِيلِيبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٧٢] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعِيمٍ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزَى لَهُ فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَلَنَا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَلَنَا، وَفُلَانًا، وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: لَا قَالَ: «لَكِنِّي أَفْقَدُ جَلِيلِيْبًا فَاطْلُبُوهُ»، فَطُلِبَ فِي الْقَتْلِ، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ، ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «قَتَلَ سَبْعَةً، ثُمَّ قَتَلُوهُ، هَذَا مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» قَالَ: فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَحَفِرَ لَهُ، وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

قوله: «وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا»؛ وذلك لأن الشهيد لا يغسل ولا يصلّى عليه، بل يدفن بشيابه ودمائه.

وفي هذا الحديث: منقبة لجليليب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي قول النبي ﷺ: «هَذَا مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ».



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٧٣] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ، وَكَانُوا يُحْلُونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأُمُّنَا فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا، فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا، وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا، فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ، فَجَاءَ خَالُنَا فَنَتْنَا عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَذَّبْتَهُ، وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ، فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ، فَتَأَفَّرَ أَنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَأَتَى الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أَنَيْسًا فَأَتَانَا أَنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا، وَمِثْلِهَا مَعَهَا قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ، قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: اتَّوَجَّهَ حَيْثُ يُوجِّهُنِي رَبِّي، أَصْلِي عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءً، حَتَّى تَغْلُوَنِي الشَّمْسُ، فَقَالَ أَنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَاكْنِئِي، فَانْطَلَقَ أَنَيْسٌ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ، فَرَأَتْ عَلِيٌّ، ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ كَاهِنٌ، سَاحِرٌ، وَكَانَ أَنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ، قَالَ أَنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ فَمَا هُوَ يَقُولُهُمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَنِمُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ، وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ قَالَ: قُلْتُ: فَاكْنِئِي حَتَّى أَذْهَبَ فَاَنْظُرَ قَالَ: فَأَتَيْتُ مَكَّةَ، فَتَضَعَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُوهُ الصَّابِيَّ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيَّ، فَمَالَ عَلِيٌّ أَهْلَ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّى خَرَزْتُ مَغْشِيًا عَلَيَّ قَالَ:

فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصِبَ أَحْمَرُ قَالَ: فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ، فَعَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ، وَشَرَبْتُ مِنْ مَائِهَا، وَلَقَدْ لَبِثْتُ يَا ابْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكْنُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةً جُوعَ قَالَ: فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانٍ، إِذْ ضَرَبَ عَلَى أَسْمِخَتِهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَامْرَأَتَيْنِ مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً قَالَ: فَأَتَتَا عَلِيًّا فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا قَالَ: فَأَتَتَا عَلِيًّا، فَقُلْتُ: هُنَّ مِثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي، فَاَنْطَلَقَتَا تَوَلُّوْلَانِ، وَتَقُولَانِ: لَوْ كَانَ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا قَالَ: فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ قَالَ: «مَا لَكُمَا؟»، قَالَتَا: الصَّابِيُّ بَيْنَ الْكُعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا قَالَ: «مَا قَالَ لَكُمَا؟»، قَالَتَا إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ، وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، ثُمَّ صَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ: فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: كَرِهَ أَنْ اِنْتَمَيْتُ إِلَى غِفَارٍ، فَذَهَبْتُ أَخْذُ بِيَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَتَى كُنْتُ هَا هُنَا؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَا هُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ قَالَ: «فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكْنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةً جُوعَ قَالَ: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهِمَا، ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ وَجَّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ، فَهَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ»، فَأَتَيْتُ أُتَيْسًا، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ قَالَ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأَتَيْنَا أَمْنًا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ، فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يُؤْمَهُمُ أَيْمَاءُ بَنُ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ، وَكَانَ سَيِّدَهُمْ، وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي، وَجَاءَتْ أَسْلَمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِخْوَتُنَا نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، فَأَسْلَمُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ».

في هذا الحديث: أن قوم غفار - وهم قبيلة أبي ذر الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كانوا يحلُّون القتال في الشهر الحرام، والله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْبَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: الآية ٢]، وكانت العرب تحترم الأشهر الحرم الأربعة، وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ثلاثة متوالية، والرابع: رجب الفرد الذي بين جمادى وشعبان، كانت العرب تتوقف عن القتال فيها.

وكانت الأشهر الثلاثة ذو القعدة وذو الحجة ومحرم تطول عليهم أحيانًا، فإذا طالت عليهم الأشهر بدون قتال أُخِّرُوا شهر المحرم إلى صفر، وهذا يسمى النسيء، يحلون شهر محرم يقاتلون فيه، ثم يحرمون شهر صفر مكانه، فأنكر الله عليهم ذلك وعاب عليهم، وبين أن هذا زيادة في الكفر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾ [التوبة: الآية ٣٧] على حسب أهوائهم وشهواتهم.

وقوله: «فَنَثًا»، أي: أشاعه وأفشاه، ونشره، وأخبرهم بالذي قيل، قال:

إن الناس يقولون: إن أنيسًا يخالفك إلى أهلك إذا غبت .
 وقوله: «وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ»، يعني: لا نجتمع معك، وسنفارقك،
 وغضبوا، وقالوا: أنت كدرت معروفك السابق، والآن سنفارقك ولا
 نجتمع معك.

وقوله: «فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا، فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا»: الصِّرْمَةُ: مركوبهم من الإبل
 وغيره، والصرمة تطلق على القطعة من الإبل، أو من الغنم.
 وقوله: «فَنَافَرَ أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا، فَأَتَى الْكَاهِنَ، فَخَيَّرَ أُنَيْسًا، فَأَتَانَا
 أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا»، يعني: أن أخاه أنيسًا نافر شخصًا، يعني: فآخره،
 وحكمًا شخصًا آخر أيهما يغلب يأخذ إبل صاحبه، فتفاخروا في الشعر، فلما
 تحاكما إلى كاهن خير الكاهن أنيسًا، يعني: فضله على المنافر له، فساق
 أنيس الإبل التي معه والإبل التي مع المنفور، وكان هذا في الجاهلية قبل أن
 يسلم.

وقوله: «وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ، قُلْتُ:
 لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ»: هذه الصلاة مما بلغه من دين إبراهيم ﷺ، فكان أبو ذر رضي الله عنه
 يصلي بحسب ما توارثوه عن دين إبراهيم ﷺ، وهذا قبل أن يسلم رضي الله عنه.
 وقوله: «قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهَ حَيْثُ يُوجَّهُنِي رَبِّي»، يعني: يتوجه
 حيث يوجهه الله، فلم يكن يعلم أن الصلاة لا تصح إلا باستقبال القبلة.
 وقوله: «كَأَنِّي خِفَاءٌ»: خفاء: ككساء وزنا ومعنى، والجمع: أخفية كأكسية.
 وقوله: «فَرَأَتْ عَلِيٌّ»، يعني: فأبطأ علي في المجيء.

وقوله: «يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ، وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ، قَالَ أُنَيْسٌ:
 لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ، وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلُهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا
 يَلْتَمِسُ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ»: يقول: إن الناس يقولون: إنه كاهن، وأنا
 أعرف أقوال الكهنة، وليس يشبه قوله قولهم، وقالوا: شاعر، وأنا أعرف
 أقراء الشعر، يعني: طرقة وأنواعه، فعرضت قوله - يعني: قول النبي ﷺ -

على الشعر فما وجدته يوافق قول الشعر .

وقوله : «وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ» : هذا كلام أنيس رضي الله عنه يقول لأخيه أبي ذر رضي الله عنه : والله إنه لصادق ، يعني : الرسول صلوات الله وسلاماته عليه في دعواه النبوة ، وإنهم لكاذبون ، أي : كفار قريش الذين يكذبونه ، ويقولون : إنه ساحر ، شاعر ، كاذب .

وقوله : «قُلْتُ : فَكَفِّنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ، قَالَ : فَاتَيْتُ مَكَّةَ» : قال أبو ذر رضي الله عنه - لما قال له أخوه هذا الكلام - : أريد أن أذهب بنفسي فاكفني ، يعني : انتظرنني حتى أذهب أنا ، وقد أراد الله تعالى بأبي ذر رضي الله عنه خيراً ، فأسلم في الحال ، ثم أسلم أخوه أنيس رضي الله عنه ، ثم أسلمت أمهم رضي الله عنها ، ثم أسلم نصف القوم في الحال .

وقوله : «فَتَصَعَّفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَقُلْتُ : أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُوهُ الصَّابِيُّ؟» ، يعني : سألت رجلاً ظاهره أنه ضعيف حتى يأمن شره ؛ لأنه لو سأل واحداً نشيطاً أو قوياً فقد يبطش به ، فاختر واحداً ضعيفاً ، إما أنه ضعيف الجسم ، أو ضعيف الرأي ، فسأله : ما هذا الرجل الذي يدعي النبوة أين هو؟ ورغم ضعف هذا الرجل إلا أنه نادى قومه مُعْرِياً بأبي ذر رضي الله عنه : «الصَّابِيُّ» ، أي : خذوه ، فهو منصوب على الإغراء ، والصابئ : الخارج عن الدين .

وقوله : «فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظُمَ حَتَّى خَرَزْتُ مَغْشِيًا عَلَيَّ» ، أي : فجاءوا يضربونه بكل عظم وبكل حجر حتى خر مغشياً عليه ، فصار يتصبب من الدماء ، ثم أغمي عليه فلم يبق ، فلما أفاق وجد نفسه ملطخاً بالدماء ، فذهب إلى زمزم وغسل الدماء ، وشرب من مائها .

وقوله : «فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصِبْتُ أَحْمَرُ» ، أي : فصار كأنه نُصِبَ أحمر ، والنُّصْب : هو الحجر الذي يعبد المشركون ويدبحون عنده القرابين ، فيكون أحمر ملطخاً بالدماء ، وهذا يدل على أنهم بالغوا في ضربه ورميه بالحجارة بمجرد ما قال : أين هذا الصابئ الذي تدعون؟ يعني : لشدة

عداوة المشركين للنبي ﷺ ولأتباعه، ولمن يريد أن يسلم.
 وقوله: «وَلَقَدْ لَبِثْتُ يَا ابْنَ أَخِي ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ، مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءٌ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكْنُ بَطْنِي، وَمَا وَجَدْتُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةً جُوعًا»: هذا من العجائب! فقد لبث ثلاثين بين يوم وليلة، يعني: خمسة عشر يومًا وخمس عشرة ليلة، ليس له طعام إلا ماء زمزم، ومع ذلك يقول: إنه سمن حتى تكسرت عكن بطنه من السمن، والعُكْن: جمع عكنة، وهو الطي في البطن من السَّمَنِ، ومعنى تكسرت: انشنى وانطوى لحم بطنه.
 وقوله: «فَبَيْنَا أَهْلَ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمَرَاءَ إِضْحِيَانٍ، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمَخَتِهِمْ، فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ، وَامْرَأَتَيْنِ مِنْهُنَّ تَدْعَوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً»: إِضْحِيَانٌ - بكسر الهمزة - أي: مضيئة، يعني: ناموا في ليلة من الليالي المضيئة، فجاء للكعبة والناس قد ضرب على أسمختهم، جمع سماخ: وهو الخرق الذي في الأذن يفضي إلى الرأس، يقال: صماخ وسماخ، والصاد أفصح وأشهر، والمراد بأسمختهم هنا: آذانهم، أي: ناموا، فهو لم يجد في الكعبة إلا امرأتين على الصفا والمروة، فحصل بينه وبينهما كلام، وعادة البيت الحرام ألا يخلو من طائف ليلاً أو نهاراً.

وإساف ونائلة: صنمان للعرب، وضعوا أحدهما على الصفا، والآخر على المروة، وأصلهما: أن رجلاً اسمه إساف، وامرأة اسمها نائلة فَجَرَّ أحدهما بالآخر وفعلوا الفاحشة، فمسخهما الله حجرين، فأخذتهما قريش ووضعتهما على الصفا والمروة؛ ليعتبر الناس بهما، ثم طال الأمد فصارا صنمين يُعبدان من دون الله.

وقوله: «فَأَتَيْنَا عَلِيَّ فِي طَوَافِهِمَا، فَقُلْتُ: أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْآخَرَى قَالَ: فَمَا تَنَاهَتَا عَنْ قَوْلِهِمَا»، يعني: مرت المرأتان عليه وهما تطوفان فقال - منكراً عليهما - : أنكح أحدهما الآخر، أنكح إسافاً نائلةً إن كانا يعقلان، يقوله من باب السخرية بهما، يعني: كيف تدعوان حجرين؟! فاستمرت في دعائهما

الصنمين من دون الله .

وقوله : «فَقُلْتُ: هَئِن مِّثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي»: الهُنُّ: الفرج، ومراده بالخشبة هنا: الفرج- أيضاً-، فهو كلمهما بهذا الكلام الذي لا يليق، يريد أن يصرفهما عن عبادتهما الصنمين من دون الله، وهذا من باب التهكم بما يعبدون من دون الله تعالى .

وقولهما : «لَوْ كَانَ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا»: الأنفار: جمع نفر، أو نفير، وهو الذي ينفر عند الاستغاثة .

وقوله : «فَانْطَلَقْنَا تَوَلُّوْلَانِ»: التولولة: الدعاء بالويل .

وقوله : «فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ قَالَ: مَا لَكُمَا؟ قَالَتَا: الصَّابِيُّ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا»، يعني: فاستقبلهما الرسول وأبو بكر، وهما تولولان، فقال: ما لكما؟ قالتا: الصابئ، أي: أبو ذر الصابئ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بين الكعبة وأستارها، تكلم علينا بكلام لا يليق، وقال: «كَلِمَةً تَمْلَأُ الْقَمَمَ»، يعني: كلمة قبيحة ما نستطيع أن نتكلم بها .

وقوله : «فَدَهَبْتُ أَخَذُ يَدِهِ، فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ، وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي»، يعني: أراد أن يأخذ بيد النبي ﷺ فقصده صاحبه، يعني: كفه صاحبه وضرب يده، وهو أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وقوله : «قُلْتُ: قَدْ كُنْتُ هَا هُنَا مُنْذُ ثَلَاثَيْنِ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ»، يعني: مكث خمسة عشر يوماً وخمس عشرة ليلة، مكث هذه المدة كلها ينتظر النبي ﷺ ؛ لعنايته واهتمامه ومحبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للخير والإسلام، ولكنه جلس كل هذه المدة ولم يستطع أن يأتي النبي ﷺ خوفاً من المشركين .

وقوله : «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعِمَ»: هكذا ورد في هذه الرواية، وفي رواية أخرى بزيادة لفظ : «وَشَفَاءٌ سُقِمَ»^(١)، وأما حديث : «مَاءٌ زَمْزَمٌ لِمَا شُرِبَ

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٢٩٥)، والبيهقي في الكبرى (٩٦٥٩).

لَهُ^(١): فهو حديث ضعيف، لكن بعضهم حسنه، وقال: إن له طرقاً يكون بها حسناً لغيره.

وقوله: «فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ، فَاَنْطَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا، فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا»، يعني: ائذن لي في إطعام أبي ذر رضي الله عنه؛ لأنه لم يأكل طعاماً منذ خمسة عشر يوماً، فائذن لي أن أكرمه وأضيفه عندي، فأول طعام أكله بمكة هو الزيب في ضيافة أبي بكر رضي الله عنه.

وقوله: «ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ»، يعني: غبت عنه أياماً، ثم جئته. وقوله: «إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ ذَاتُ نَخْلٍ لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبُ، فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُزَكَ فِيهِمْ»، يعني: إني قد أريت دار هجرتكم ذات نخل، فوقع في وهلي أنها اليمامة، فإذا هي يثرب، فهو رضي الله عنه يخبر أبا ذر رضي الله عنه بذلك.

وقوله: «فَأَتَيْتُ أَنْيسًا، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ قَالَ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأَتَيْنَا أُمَّنًا، فَقَالَتْ: مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكُمَا، فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ»، يعني: أتى أبو ذر أخاه أنيساً رضي الله عنه ودعاه إلى الإسلام، وفي الحال أسلم أخوه أنيس رضي الله عنه، وقال: «مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ»، يعني: لا أكرهه، بل أدخل فيه، ثم دعا أمه رضي الله عنها، فأسلمت، وقالت مثل قول أخيه أنيس، ثم دعا قبيلته فأسلم نصفهم، وهذا خير عظيم ساقه الله إلى أبي ذر رضي الله عنه.

وقوله: «فَاخْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ، وَكَانَ يُؤْمَهُمْ أَيْمَاءُ بْنُ رَحْصَةَ الْغِفَارِيُّ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ»، يعني: أسلم نصف قبيلة غفار في الحال؛ ولهذا دعا لهم النبي ﷺ بقوله: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا»؛ وذلك لسرعة إسلامهم،

(١) أخرجه أحمد (١٤٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٦٢).

وهذا فيه دليل على أن قلوبهم لينة، والله تعالى أراد بهم خيراً، وكان يؤمهم للصلاة رئيسهم وشريفهم أيما بن رخصة الغفاري^(١).

وقوله: «وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي»، يعني: أن النصف الأول أسلم في الحال، والنصف الثاني أرجأ إسلامه إلى حين قدوم النبي ﷺ المدينة، وقالوا: إذا جاء النبي ﷺ المدينة أسلمنا.

وقوله: «وَجَاءَتْ أَسْلَمٌ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِخْوَتُنَا نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ، فَأَسْلَمُوا»، يعني: أن قبيلة أسلم جاءت إلى النبي ﷺ، وقالوا: يا رسول الله، إخواننا من غفار أسلموا، ونحن نسلم على ما أسلموا عليه، فأسلموا في الحال، وهذا خير عظيم ساقه الله تعالى إلى هاتين القبيلتين بأن شرح صدورهما للإسلام؛ فدعا لهما رسول الله ﷺ بقوله: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَالَمَهَا اللَّهُ».

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ، قُلْتُ: فَافْكَنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّهُوا.

قوله: «فَافْكَنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ، قَالَ: نَعَمْ، وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَنِفُوا لَهُ وَتَجَهَّهُوا»، يعني: أن أنيساً رضي الله عنه قال لأخيه أبي ذر رضي الله عنه: كن على حذر من قريش، ف«قَدْ شَنِفُوا لَهُ»، يعني: أبغضوا الرسول ﷺ، «وَتَجَهَّهُوا»، يعني: يقابلونه بوجوه غليظة، فخذ حذرك منهم.

(١) هو خفاف بن إيماء بن رخصة بن خربة بن خلاف بن حارثة بن غفار الغفاري، كان أبوه سيد غفار، وكان هو إمام بني غفار وخطيبهم، شهد الحديبية وباع بيعة الرضوان، يعد في المدنيين، =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا ابْنَ أَخِي، صَلَّيْتُ سَنَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ، وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَتَنَافَرَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أَنْيَسُ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلِبَهُ قَالَ: فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا، وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ: قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَإِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ: قُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَنْ أَنْتَ؟»، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا، فَقَالَ: «مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَا هُنَا؟» قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَفِيهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتُحْفِنِي بِضِيَاغِهِ اللَّيْلَةَ! [٢٤٧٤] وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، فَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ انْتَبِهِي، فَاَنْطَلِقِ الْآخِرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجِعْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفِيتَنِي فِيمَا أَرَدْتُ فَتَزَوَّدَ، وَحَمَلَ سَنَةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَدْرَكَهُ - يَغْنِي: اللَّيْلَ - فَاضْطَجَعَ فَرَأَاهُ عَلِيٌّ، فَعَرَفَ أَنَّهُ

= وتوفي في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمدينة. أسد الغابة، لابن الأثير (١/٦١٥)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٢/٤٤٩).

غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ، فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ اخْتَمَلَ قَرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى، فَقَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: مَا أَنَّى لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ، فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ، فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقَدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنَّ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتَرْشِدَنِي فَعَلْتُ؟ فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي، حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلَ فَاِنْطَلَقَ يَفْقُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي»، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُضْرَحَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَثَارَ الْقَوْمُ، فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضْرَبُوهُ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ.

[خ: ٣٨٦١]

قوله: «فاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ انْتَبِهِي»: هذا قاله أبو ذر لأخيه أنيس رضي الله عنه؛ لأن الروايات يفسر بعضها بعضها.

وقوله: «وَحَمَلَ شَتَّةً»: الشنة: القرية القديمة، وتكون من الجلد، فإذا كانت قديمة برد الماء فيها سريعًا.

وقوله: «وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَذْرَكَهُ- يَعْنِي: اللَّيْلَ- فَاضْطَجَعَ»، يعني: لم يسأل أحدًا عن النبي ﷺ خوفًا من شر المشركين؛ لشدة عداوتهم للنبي ﷺ.

وقوله: «مَا أَنَّى لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ»: كذا في هذه النسخة، وفي بعض النسخ: «مَا آَنَ»، وهما لغتان، أي: ما حان، وفي نسخٍ أُخَرَ: «أَمَّا» بزيادة ألف الاستفهام، يعني: أَمَا آَنَ للشخص أن يخبرني عن حاله وعن حاجته؟ فقال أبو ذر رضي الله عنه: إن عاهدتني ألا تخبر أحداً وتكتم عني أمري أخبرتك، فعاهده عليّ رضي الله عنه على ذلك، فقال له حينئذٍ: أخبرني عن هذا الرجل الذي يدعي النبوة، فقال علي رضي الله عنه: إنه رسول الله حقاً. وقد أحسن الله تعالى بأبي ذر رضي الله عنه؛ حيث وفقه لملاقاة علي رضي الله عنه، دون غيره.

وقوله: «فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِن رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أَرِيقُ الْمَاءَ، فَإِن مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي، حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي، فَفَعَلَ»: يقول علي لأبي ذر رضي الله عنه: إذا كان الصباح فاتبعني، لكن إذا خفتُ عليك شيئاً قمت كأني أبول، فإذا مضيت في سيري فاتبعني، فقد زال الخوف، حتى أدخل المكان الذي أقصده، وادخل حيثما دخلت، وهذا يدل على شدة الخوف الذي كانوا يقاسونه في أول الإسلام.

قوله: «فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ»، يعني: فانطلق أبو ذر يتبع علياً رضي الله عنه، حتى دخلا على النبي ﷺ، فلما سمع أبو ذر رضي الله عنه ما سمع من قول النبي ﷺ أسلم في الحال، فقال له النبي ﷺ - حينئذٍ -: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي»، يعني: ارجع إلى قبيلتك غفار، وادعهم إلى الإسلام حتى يظهره الله تعالى، ثم تأتي بعد ذلك.

وقوله: «فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَتَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَثَارَ الْقَوْمِ، فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكْبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ؟ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعِدِّ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ، فَأَكْبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ»: هذا يدل على قوة إيمان

أبي ذر رضي الله عنه وتحمله، وصبره على الإيذاء في سبيل الله؛ إذ إنه أتى المسجد الحرام وصرخ بين المشركين بأعلى صوته: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فجاءه المشركون وضربوه حتى سقط على الأرض، فأنقذه العباس رضي الله عنه منهم، وخوَّفهم من قبيلته غفار، وقال لهم: ألا تعلموا أن هذا من غفار؟! فإنكم إذا ذهبتم إلى الشام للتجارة فإنكم تمرّون على طريقهم، فحيثُ يثأرون له، فاستنقذه منهم، ثم عاد أبو ذر رضي الله عنه في اليوم الثاني وفعل مثل اليوم الأول، ففعلوا به مثل ما فعلوا، واستنقذه العباس رضي الله عنه منهم مرة أخرى.

وهذه الحادثة فيها منقبة عظيمة لأبي ذر رضي الله عنه، تدل على قوة إيمانه وصبره على الأذى في الله، وهذا هو الشاهد في مناقب أبي ذر رضي الله عنه.



بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

[٢٤٧٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ بَيَانَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: مَا أَحَجَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحْكَ.

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ لم يكن يحجب جريراً رضي الله عنه؛ لأنه كان سيداً مطاعاً في قومه، والنبي ﷺ يُنزل الناس منازلهم، فإذا استأذن عليه رضي الله عنه أذن له؛ ولذلك قال: «ما أَحَجَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحْكَ»، فروءساء القوم وساداتهم يعاملون معاملة تليق بهم؛ إذ في معاملتهم معاملةً حسنة مصلحةً شرعية راجحة في دعوتهم قومهم؛ فإن رئيس القوم إذا أسلم أسلم قومه تبعاً له.

وفيه: منقبة ظاهرة لجرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ .ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ عَنْ جَرِيرِ قَالَ: مَا أَحَجَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ.

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبِثُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

في هذا الحديث: أن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه كان لا يثبت على الخيل، فضرب النبي ﷺ في صدره، ودعا له بقوله: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

وفيه: استجابة دعاء نبي الله ﷺ في الحال، وهذا من علامات ودلائل نبوته ﷺ.

[٢٤٧٦] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ، يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ، وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ، وَالشَّامِيَّةِ؟»، فَنفَرْتُ إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَمْحَسَ، فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ: فَدَعَا لَنَا وَلَا أَمْحَسَ.

قوله: «وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ»: في بعض النسخ: «الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ»، بغير واو، وهذا اللفظ فيه إيهام، والمراد: أن ذا الخلصة كانوا يسمونها: الكعبة اليمانية، وكانت الكعبة الكريمة التي بمكة تسمى: الكعبة الشامية، ففرقوا بينهما للتمييز، هذا هو المراد، فيتأول اللفظ عليه.

وأما قوله: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ، وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ، وَالشَّامِيَّةِ؟»: فقد قال القاضي عياض رحمته الله: «ذكر الشامية وهم غلط من بعض الرواة، والصواب: حذفه، وقد ذكره البخاري بهذا الإسناد، وليس فيه هذه الزيادة والوهم»^(١)، وقال النووي رحمته الله: «هذا كلام القاضي، وليس بجيد، بل

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٥١٣/٧).

يمكن تأويل هذا اللفظ، ويكون التقدير: هل أنت مريحي من قولهم: الكعبة اليمانية والشامية، ووجود هذا الموضع الذي يلزم منه هذه التسمية^(١).

وكلام القاضي رحمته الله قد يكون هو الأقرب، وأما تأويل النووي رحمته الله فبعيد، والنووي رحمته الله عالم فاضل ذكي، لكن له في بعض الأحيان تأويلات غريبة.

وفي هذا الحديث: منقبة-أيضاً- لجريـر رحمته الله، والكعبة اليمانية كانت بيتاً لصنم في الجاهلية، يقال له: ذو الخلصة، من خثعم، وهو قريب من مدينة بيشة الآن التي تتبع منطقة عسير في المملكة العربية السعودية، فهُدم وأُزيل، ثم بعد ذلك أعيد مرة أخرى، وهُدم في زمن الأمير محمد بن سعود، والشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، ويحتمل أنه يعود- أيضاً- مرة ثالثة؛ لما ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ»^(٢).

وقوله: «فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ»: فيه: جواز تقديم العدد الأكبر، وعطف الأصغر عليه، ويجوز العكس، كما سيأتي: خمسين ومائة.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/٣٥-٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

ثَلَاثًا، وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا»^(١)، فهذا على الأغلب، وقد يزيد على أكثر من ذلك كما في هذا الحديث، وقد يزداد على هذا سبع مرات، ومما جاء في ذلك: أن النبي ﷺ قال: «صَغَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»^(٢).



(١) أخرجه مسلم (١٧٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٧٧] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟»، فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: قَالُوا، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قُلْتُ: ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ».

[خ: ١٤٣]

قوله: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ»: وفي رواية البخاري: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^(١)، وهذه منقبة عظيمة لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقد دعا له النبي ﷺ بالفقه في الدين، فاستجاب الله دعاءه، فكان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حبر هذه الأمة، آتاه الله علماً غزيراً، وكان مرجعاً للناس في الفقه، وفي التفسير، وفي الشعر، وفي أيام العرب، وأنسابها.



بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

[٢٤٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ قِطْعَةً إِسْتَبْرَقٍ، وَلَيْسَ مَكَانَ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ قَالَ: فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا».

قوله: «قِطْعَةً إِسْتَبْرَقٍ»، أي: قطعة قماش من الحرير.
وقوله: «أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا»، هذه شهادة من النبي ﷺ له بالصلاح، وبالجنة- أيضًا- ﷺ، والرجل الصالح هو المستقيم على طاعة الله، الذي يؤدي حقوق الله وحقوق العباد.

وفي هذا الحديث: منقبة لا تخفى لعبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

[٢٤٧٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَمَنَّنِيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَينِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبُئْرِ، وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ: فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ، فَقَالَ لِي: لَمْ تَرْغُ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ»، قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

[خ: ١١٣١]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ - حَتَّنُ الْفَرْيَابِيُّ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِي، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ.

قوله: «وَكُنْتُ غَلَامًا شَابًّا عَزَبًا»: الْعَزْبُ - بفتح العين والزاى - هو: الذي لا أهل له، رجلًا كان أو امرأة، يقال: رجل عزب، وامرأة عزب. وفي هذا الحديث: جواز النوم في المسجد؛ لأن النبي ﷺ أقره على النوم فيه، ولم ينهه عنه.

وفيه: مشروعية قص الرؤيا على معبر ليعبرها، وهذا هو الأصل، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يقصون رؤاهم على النبي ﷺ فيعبرها لهم، وجاء في الحديث الآخر: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قَالَ: فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ فَصَّهَا، فَيَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا، فَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا؟»^(١) فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَيْهِ وَعَبَّرَهَا لَهُ.

وقوله: «قَالَ سَالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا»، يعني: أنه عمل بنصيحة النبي ﷺ، وصار قيام الليل دأبه. وفيه: ثناء النبي ﷺ على عبد الله ﷺ، قال: «نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ»، ف«نِعَم» من أفعال المدح والثناء.

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٦).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

[٢٤٨٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، اذْغُ اللَّهُ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَذَكَرْ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

[٢٤٨١] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا، وَأُمِّي، وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خُودِمُكَ، اذْغُ اللَّهُ لَهُ قَالَ: فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ».

حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَرَزْتَنِي بِنُصْفِ خِمَارِهَا، وَرَدَّتْنِي بِنُصْفِهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أُنَيْسُ ابْنِي، أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ، فَادْغُ اللَّهُ لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ»، قَالَ أَنَسٌ: فَوَاللَّهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ، وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ يَغْنِي: ابْنُ سُلَيْمَانَ - عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَدَعَا لِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو
الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ.

قوله: «وَقَدْ أَرَزْتُني بِنِصْفِ خِمَارِهَا، وَرَدَّدْتُني بِنِصْفِهِ»، يعني: جعلت نصفه إزارًا ونصفه الآخر رداءً، وإزار هو: ما يشد به النصف الأسفل، والرداء هو: ما يوضع على الكتفين.

وفي هذه الأحاديث: منقبة لأنس رضي الله عنه، حيث دعا له النبي ﷺ بثلاث دعوات: دعوتين في الدنيا، ودعوة في الآخرة، فالتان في الدنيا: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ، وَوَلَدَهُ»، والدعوة الثالثة: المغفرة ودخول الجنة؛ ولهذا قال أنس رضي الله عنه: «فَدَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ، قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ»، رأى اثنتين في الدنيا وهما المال والولد، والثالثة ينتظرها في الآخرة.

وفيها: عِلْمٌ من أعلام النبوة، حيث إن الله تعالى استجاب دعوة نبيه ﷺ فوقع كما أخبر.

وفيها: دليل على أن المال والولد مع البركة خير عظيم؛ فإن صاحب المال إذا كان صالحًا تقيًا وكسب ماله من وجوه مشروعة فإنه يتصدق منه في أوجه الخير، ويصل بها رحمه، وكذلك الأولاد إذا أصلحهم الله وبارك فيهم فإنهم يكونون نافعين في الدنيا والآخرة، وإلا فمجرد المال قد لا يكون خيرًا إذا كسبه الإنسان من وجوه مشبوهة ومحرمة، وبخل بالحق الواجب فيه، فيصير بذلك هذا المال شرًا على صاحبه.

وفيها: أن أنسًا رضي الله عنه كثر ولده وولد ولده حتى إنهم ليتعاهدون على نحو المائة، أي: يبلغ عددهم المائة، وجاء في الحديث الآخر: «أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِضْعَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً»^(١).

[٢٤٨٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ قَالَ: فَسَلِّمْ عَلَيْنَا فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ قَالَتْ: مَا حَاجَتُهُ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ، قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا، قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ.

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَسْرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ.

[خ: ٦٢٨٩]

قوله: «أَتَى عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ قَالَ: فَسَلِّمْ عَلَيْنَا»: فيه: مشروعية السلام على الصبيان، وفيه: حسن خلق النبي ﷺ، فقد كان يسلم على الصبيان، وبعض الناس قد يأنف إذا مر بالصبيان فلا يسلم عليهم، وهذا سيد الخلق ﷺ مر بالصبيان وسلم عليهم.

وقوله: «أَسْرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا، فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ، وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ»: فيه: أنه ينبغي للإنسان أن يحفظ السر ويكتمه؛ لأن هذا من حفظ الأمانة ورعايتها، فإذا قال لك أخوك كلامًا وأسر به إليك؛ فإنه يجب عليك أن تكتمه ولا تخبر به أحدًا.



بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٨٣] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي: إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ.

[خ: ٣٨١٢]

في هذا الحديث: الشهادة لعبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالجنة. وقوله: «مَا سَمِعْتُ»: لا يلزم منه نفي الشهادة بالجنة لحي غير عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن سعدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد نفى سماعه هو، ولم ينفِ الخبر بالجنة لغيره، فقد سمع غيره النبي ﷺ يشهد للعشرة المبشرين بالجنة^(١)، وللحسن والحسين^(٢)، ولبلال^(٣)، وابن عمر^(٤)، وعكاشة بن محصن^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فهؤلاء وغيرهم قد شهد لهم النبي ﷺ بالجنة.

وفيه: منقبة لعبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد كان يهوديًا وأسلم، واليهود لم يسلم منهم إلا عدد قليل؛ ولهذا جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ»^(٦)، فاليهود قوم بهت، يعرفون الحق وينكرونه، وما زال هذا فاشيًا فيهم إلى الآن، ولا نعلم الآن في المراكز الإسلامية أنه أسلم أحد من اليهود، بخلاف النصارى فإنهم يسلمون بالآلاف.

(١) أخرجه أحمد (١٦٢٩)، وأبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٤٨)، وابن ماجه (١٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٠٩٩٩)، والترمذي (٣٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (٨٥٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢١)، ومسلم (٢٤٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢١٨).

(٦) أخرجه البخاري (٣٩٤١)، ومسلم (٢٧٩٣).

[٢٤٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَدَخَلْتُ، فَتَحَدَّثْنَا، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ، قُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ، قَالَ رَجُلٌ: كَذَا وَكَذَا قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لَمَّا ذَاكَ، رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعَتَهَا، وَعُشْبَهَا، وَخُضْرَتَهَا، وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ، وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ فِي أَغْلَاهُ عُزْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْزُقْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَالْمِنْصَفُ: الْخَادِمُ، فَقَالَ: بِثِيَابِي مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ، فَرَقِيبْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ، فَأَخَذْتُ بِالْعُزْوَةِ، فَقِيلَ لِي: اسْتَمْسِكْ فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُزْوَةُ عُزْوَةُ الْوُثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ» قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

[خ: ٣٨١٣]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادٍ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَابْنُ عُمَرَ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ، إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضِرَاءَ، فَتَصَبَّ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُزْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ - وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِي: ارْزُقْهُ،

فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى».

قوله: «سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ»: قال ذلك لَمَّا قِيلَ لَهُ: إنهم قالوا: إنك رجل من أهل الجنة، وهذا من باب التواضع وهضم النفس والإزراء بها.

وفي هذا الحديث: منقبة لعبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفيه: مشروعية قص الرؤيا على معبر، ومشروعية التعبير لمن كان عنده علم بتعبير الرؤيا؛ فإن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رأى هذه الرؤيا، فقصها على النبي ﷺ فعبرها له.

وفيه: أن الرؤيا من البشارات؛ لقول النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ»^(١)، فهي داخلة في قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: الآية ٦٤]، وفيها بشارة؛ فهو رأى أنه في روضه معتمدة وفي وسطها عمود وفي أعلاه عروة، وقيل له: اصعد، قال: لا أستطيع، فجاء منصف - وهو الخادم - من أسفله ورفعته حتى استمسك بالعروة الوثقى، فالنبي ﷺ عبرها، وقال: «تِلْكَ الرُّوضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعُمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ»: وهذه منقبة لعبد الله بن سلام، وشهادة له بالجنة.



حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ قَالَ: كُنْتُ
 جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ قَالَ: وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَهُوَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ،
 قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا
 قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا تَتَّبِعْنَهُ، فَلَا عِلْمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ، قَالَ: فَتَبِعْتُهُ فَاَنْطَلَقَ
 حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ،
 فَأَذِنَ لِي، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ
 يَقُولُونَ لَكَ لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ
 إِلَى هَذَا، فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ، قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ،
 وَسَأُحَدِّثُكَ مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ، إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ، فَقَالَ لِي:
 قُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍّ عَنْ شِمَالِي، قَالَ:
 فَأَخَذْتُ لِأَخْذٍ فِيهَا، فَقَالَ لِي: لَا تَأْخُذْ فِيهَا، فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ
 الشِّمَالِ، قَالَ: فَإِذَا جَوَادٌّ مِنْهُجٌّ عَلَى يَمِينِي، فَقَالَ لِي: خُذْ هَاهُنَا فَاتَى
 بِي جَبَلًا، فَقَالَ لِي: اصْعَدْ، قَالَ: فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَزْتُ
 عَلَى اسْتِي، قَالَ: حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي
 عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ، وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلَقَةٌ، فَقَالَ لِي:
 اصْعَدْ فَوْقَ هَذَا، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ؟ قَالَ:
 فَأَخَذَ بِيَدِي، فَزَجَلَ بِي، قَالَ: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلَقَةِ، قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ
 الْعَمُودَ فَخَرَّ، قَالَ: وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلَقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَاتَّيْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ،
 فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ، قَالَ: وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ،
 فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ، وَلَنْ تَنَالَهُ،

وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ، وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ».

قوله: «فَإِذَا جَوَادُ مِنْهَجٍ عَلَى يَمِينِي»: الجواد: جمع جادة، وهي: الطريق البينة المسلوكة، وجواد المنهج هي: الطريق الواضح المستقيم الذي لا اعوجاج فيه، ففي الجواد التي في جهة الشمال نهاه عن سلوكها، وقال له: اتركها لأصحاب الشمال، وأما الجواد التي على اليمين فقال له: اسلكها. وقوله: «فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَزْتُ عَلَى اسْتِي»، يعني: على مقعدتي، فكلما أراد أن يصعد الجبل لم يستطع ذلك، يعني: لن تُقتل شهيداً، ولكن تموت على الإسلام، والمراد بالجبل: منزل الشهداء؛ ولهذا فهو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يقتل شهيداً.

وقوله: «فَأَخَذَ بِيَدِي، فَزَجَلَ بِي قَالَ: فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلَقَةِ»: زجل بي، يعني: رمى بي، أي: رفعه حتى وصل إلى العروة، والعروة الوثقى هي كلمة التوحيد: لا إله إلا الله، وهي دين الإسلام.



بَابُ فَضَائِلِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه

[٢٤٨٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عَمَرَ، كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ مُنْيَدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَسَّانَ قَالَ فِي حَلَقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ ابْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

[٢٤٨٦] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ - وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ - قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ». [خ: ٣٢١٣] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله: «أَنْشُدَكَ اللَّهَ»: من التَّشَدُّ: وهو رفع الصوت، فهو طلب مع رفع الصوت، يعني: أسألك بالله.

وقوله: «أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ»؛ لأن في هذا الشعر نصراً للإسلام والمسلمين، وإضعافاً للكفرة، وهجاءً للمشركين، وحضاً على الجهاد، وبياناً لما عليه الكفرة من الكفر والشرك، وتهيج للمسلمين في غزوهم وقتالهم ودعوتهم إلى الله.

في هذه الأحاديث: منقبة لحسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد دعا له النبي ﷺ، وقال: «اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»، وروح القدس هو جبريل عَلَيْهِ السَّلَام.

وفيها: جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا لم يكن فيه محذور، من غزل ولا هجاء، فإذا كان شعراً طيباً فلا بأس به.

وفيها: أن عمر نظر بمؤخر عينه إلى حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو ينشد الشعر في المسجد كالمنكر له، فعرف حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنكاره عليه، فقال: «قَدْ كُنْتُ أَنْشُدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ»، أي: ولم ينكر عليّ، فسكت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم استشهد حسان بأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «أَنْشُدَكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ»، يعني: أستحلفك بالله أسمعتم رسول الله ﷺ يقول ذلك.

وفيها: أنه إذا كان في الشعر محذور؛ من كذب، أو هجاء، أو غزل وتشبيب بالنساء فهذا لا يجوز، لكن إذا كان في نصرة الحق وفي بيانه، ورد الباطل، وفي وصف الإسلام ووصف المسلمين فهذا لا بأس به، كما في شعر حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكعب بن زهير، وعبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذلك إذا كان في هجاء الكفار والتحذير من شرهم والحض على الجهاد، وكذلك النظم إذا كان في العلوم الشرعية كنظم الفرائض والفقه وأصوله، والنظم في العقائد، كل هذا جائز ومطلوب.

[٢٤٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِنْ كَثَرِ عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَّيْتُهُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي دَعُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ٣٥٣١]

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ»: هِشَامٌ هُوَ ابْنُ عُرْوَةَ، وَأَبُوهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ابْنُ أَسْمَاءَ أُخْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقولها: «يَا ابْنَ أُخْتِي دَعُهُ»، يعني: لا تسبه؛ لأنه كان يدافع عن النبي ﷺ، وسبب سبه - كما سيأتي - أنه كان ممن تكلم في الإفك في قصة عائشة هو وحمنة بنت جحش ومسطح بن أثاثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فجلدهم النبي ﷺ الحد ثمانين جلدة، فكان طهارة لهم.

وفي هذا الحديث: دليل على أن أهل بدر ليسوا معصومين من الكبائر؛ ولهذا فمسطح بن أثاثة وكذلك حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كانا بدرين ولكنهما وقعا في هذه الكبيرة، فتابا، وأقيم عليهما حد القذف، وكان طهارة لهما، وقد قال النبي ﷺ في أهل بدر: «وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(١) والمعنى: أنهم إذا وقعوا في ذنب، أو في كبيرة فإنهم يوفقون إما للتوبة، أو لإقامة الحد فيكون طهارة لهم.

وفيه: أن الإنسان إذا فعل ما يوجب الحد، ثم أقيم عليه فهو طهارة له، وكذلك إذا تاب فهي طهارة له، ولو لم يقم عليه الحد.

والحد والتوبة كل واحد منهما مطهر، كما جاء في الحديث: «اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَادُورَةَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا، فَمَنْ أَلَمَ فَلْيَسْتَرْ بِسِتْرِ اللَّهِ وَلْيُثْبِتْ إِلَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُنْدِ

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤).

لَنَا صَفْحَتُهُ نَقِمُ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ ﷻ^(١).

[٢٤٨٨] حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الصُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ، فَقَالَ: حَصَانُ رَزَّانٌ مَا تَزُنُّ بِرَبِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْنَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لَمْ تَأْذِنِينَ لَهُ يَدْخُلْ عَلَيْكَ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التور: الآية ١١]؟ فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنْ الْعَمَى؟! إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ - أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ٤١٤٦]

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: قَالَتْ: كَانَ يَذُبُّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: حَصَانُ رَزَّانٌ.

قوله: «يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ»: معناه: يتغزل.

وفي هذا الحديث: شعر عظيم لحسان رضي الله عنه في وصف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهي حقيقة بهذا الوصف، فهي حصان: حصينة مطهرة، ورزان: رزينة قوية العقل، ما تزن برؤية، يعني: ما تتهم برؤية، وتصبح غرنى، يعني: خالية، من لحوم الغوافل، يعني: لا تغتاب الغوافل، وهي جمع غافلة، وهذه أوصاف عظيمة لها، وهو يمدحها ويشني عليها رضي الله عنها.

وقولها: «لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ»: هذا من باب أنه وقع في نفسها شيء عليه؛ لأنه ممن تكلم بالإفك، فقالت: أنت لست كذلك، ولكنه رضي الله عنه تاب لما وقع في هذه الهفوة، وطهر بالحد، وكان يفدي النبي ﷺ وعرضه بنفسه، كما سيأتي في أبياته.

وقوله: «لَمْ تَأْذِينَ لَهُ يَدْخُلْ عَلَيْكَ وَقَدْ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرُ مِنْهُمْ لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الثور: الآية ١١]؟ فَقَالَتْ: فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟! إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ - أَوْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ظاهر هذا الحديث: أن الذي تولى كبر الإفاك هو حسان رضي الله عنه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإفاكِ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرُ مِنْهُمْ لَمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الثور: الآية ١١].

والصواب: أن الذي تولى كبره هو عبد الله بن أبي ابن سلول رئيس المنافقين، كما هو في البخاري عن عائشة رضي الله عنها (١)، وليس حسان بن ثابت رضي الله عنه الذي أقيم عليه الحد؛ لأنه ثبت عنه الخوض في ذلك، وأما ابن سلول فإنه لم يثبت عنه شيء في ذلك؛ ولهذا لم يجلد.

وكان مسطح بن أثانة منهم، وكان ابن خالة أبي بكر رضي الله عنه، وكان فقيرًا، فلما وقع في الإفاك أقسم أبو بكر رضي الله عنه أن يقطع عنه النفقة بسبب ذلك، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الثور: الآية ٢٢] لا يأتل، أي: لا يحلف أولو الفضل منكم والسعة ألا ينفقوا على أولي القربى والمساكين والمهاجرين، ومسطح كان قريبًا لأبي بكر رضي الله عنه، ومسكينًا، ومهاجرًا، ثم قال تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الثور: الآية ٢٢]، فلما نزلت هذه الآية قال أبو بكر رضي الله عنه: «بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي» (٢)، فأرجع النفقة إلى ابن خالته مسطح رضي الله عنه.



(١) أخرجه البخاري (٤٧٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

[٢٤٨٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ حَسَّانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: «كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟» قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَأَسْلُكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ، فَقَالَ حَسَّانُ: وَإِنَّ سَنَامَ الْحَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتٍ مَخْزُومٍ وَالَّذِكَ الْعَبْدُ قَصِيدَتُهُ هَذِهِ.

[خ: ٣٥٣١]

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ، وَقَالَ: بَدَلَ الْخَمِيرِ الْعَجِينَ.

في هذا الحديث: أن أبا سفيان هذا هو أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ، كان يهجو النبي ﷺ، ويؤذيه، ثم أسلم وحسن إسلامه، وليس هو أبا سفيان صخر بن حرب، بل هو ابن الحارث بن عبد المطلب، وقد كان في أول الإسلام يعادي النبي ﷺ ويؤذيه، فاستأذن حسان رضي الله عنه في أن يهجوه، فقال النبي ﷺ: «كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ؟»، أي: فقد ينالها هجاؤك، فقال حسان رضي الله عنه: «وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَأَسْلُكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ»، وفي لفظ: «مِنَ الْعَجِينَ»^(١)، وهما بمعنى واحد، ومعناه: لأتلطفن في تخليص نسبك من هجوههم، بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو، كما أن الشعرة إذا سلت من العجين لا يبقى منها شيء فيه، بخلاف ما لو سلت من شيء صلب فإنها ربما انقطعت فبقيت منها فيه بقية، ثم قال هذا البيت رضي الله عنه:

وَإِنَّ سَنَامَ الْحَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتٍ مَخْزُومٍ وَالَّذِكَ الْعَبْدُ

(١) أخرجه البخاري (٦١٥٠)، ومسلم (٢٤٩٠).

وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبذكره يتم المراد والفائدة، وهو:
وَمَنْ وَلَدَتْ أَبْنَاءُ زَهْرَةَ مِنْهُمْ كِرَامٌ وَلَمْ يَقْرُبْ عَجَائِزَكَ الْمَجْدُ

وقوله: «بُنُو بِنْتٍ مَخْزُومٍ»: المراد ببنت مخزوم: فاطمة بنت عمرو بن عائذ ابن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزبير وأبي طالب^(١).

وقوله: «وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ»: هذا هجاء لأبي سفيان بن الحارث، ومعناه: أن أم الحارث بن عبد المطلب والد أبي سفيان هذا هي سمية بنت موهب، وموهب غلام لبني عبد مناف، وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك، وهو مراده بقوله: «وَلَمْ يَقْرُبْ عَجَائِزَكَ الْمَجْدُ»، يعني: لا من جهة الأم، ولا من جهة الأب.

ومن اللطائف: أن حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عاش مائة وعشرين سنة، ستين في الجاهلية، وستين في الإسلام، وكذلك أبوه، وجده، وأبو جده، كل منهم عاش مائة وعشرين، أربعة على نسق واحد.



(١) شرح مسلم، للنووي (٤٧/١٦).

[٢٤٩٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ»، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ، فَقَالَ: «اهْجُهُمْ»، فَهَجَاهُمْ، فَلَمْ يُرْضَ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ أَذْلَعَ لِسَانَهُ، فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيتَهُمْ بِلِسَانِي فَرَيَ الْأَدِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي»، فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ لَخِصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هَجَاهُمْ حَسَّانُ، فَشَفَى وَاشْتَفَى».

قَالَ حَسَّانُ:

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ	وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتُ مُبَارَكًا بَرًّا حَنِيفًا	رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَتُهُ الْوَفَاءُ
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي	لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ
تَكَلْتُ بُنَيْتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا	تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفِي كَدَاءُ
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُضْعِدَاتٍ	عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءُ
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ	تُلَطِّمُهُنَّ بِالْحُمْرِ النَّسَاءُ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا	وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغَطَاءُ

وَالْأَفَاصِرُ أَصَابَ الْمَلَائِكَةَ بَأْسًا زَهِيدًا
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا
وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
وَجَبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِيْنَا
يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ
هُمُ الْأَنْصَارُ عُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ
سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءٌ
وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءٌ
وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ

قوله: «ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ، فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ»، يعني: أخرج لسانه من شفثيه، وجعل يحركه يميناً وشمالاً.

وقوله: «لَأَقْرِبَهُمْ بِلِسَانِي فَزَيَّ الْأَدِيمِ»، يعني: لأشقنهم، والأديم هو الجلد، يقول: لأمزقن أعراضهم كما يمزق الجلد.

وقوله: «لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْخَصَ لَكَ نَسَبِي»، أي: لا تعجل، والجا إلى أبي بكر رضي الله عنه فهو أعلم قريش بالأنساب، فذهب إلى أبي بكر فأعلمه بالأنساب وأفهمه، ثم بعد ذلك هجا المشركين ولم يتعرض للنبي ﷺ ولا لنسبه.

وقوله: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَفَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»: روح القدس هو جبريل عليه السلام، ونافحت أي: دافعت.

وقوله: «اهْبُجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ»: هذا أمر بالهجاء، وفيه: دليل على استحباب هجاء المشركين وذمهم وعييبهم وعيب دينهم، وهو مطلوب شرعاً.

وفي هذا الحديث: البراءة من النفاق والشرك، وأما الذي لا يتبرأ من دين المشركين ولا يكرههم فليس بمسلم، فلا بد من البراءة من دين المشركين، وذمهم وعييبهم، وبيان ما هم فيه من الكفر، وأنه باطل، وهذا

هو معنى : لا إله إلا الله .

وقوله : «قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ» ، يعني : وصف نفسه بأنه أسد ، وهذا هو الواقع ، فقد أرسل إلى عبد الله بن رواحة رضي الله عنه ، فهجا المشركين لكنه لم يشف ، وكذلك كعب بن مالك رضي الله عنه ، ثم أرسل إلى حسان رضي الله عنه فشفى واشتفى ، أي : شفى المؤمنين ، واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقتها ، ونافح عن الإسلام والمسلمين .

وحسان رضي الله عنه ممن أحياه الله لنصرة الإسلام ، ونصرة النبي صلى الله عليه وسلم والدفاع عنه وعن عرضه ، فجبريل عليه السلام يسدده ويؤيده ويثبته ، والملائكة تؤيد المؤمنين وتثبتهم وتربط على قلوبهم ، وأما الكفار فإنها ترزعزعهم وتقذف في قلوبهم الرعب ، كما حصل في غزوة بدر وغيرها ، وهذا هو النصر بالرعب الذي خُصَّ به النبي صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»^(١) ، فلو كان عند المشركين أقوى الأسلحة والعتاد ، وقذف الله في قلوبهم الرعب لم تكن تلك الأسلحة لتنفعهم .

وقوله :

«هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ» :

يقول : هجوت يا أبا سفيان محمداً صلى الله عليه وسلم فدافعتُ عنه ، وجزائي على ذلك عند الله تعالى وحده .

وقوله :

«هَجَوْتُ مُبَارَكًا بَرًّا حَنِيفًا رَسُولَ اللَّهِ شِيَمَتُهُ الْوَفَاءُ» :

برًّا : يفعل البر والخير بأنواعه ، حنيفًا : مائلاً عن الشرك وعن الفواحش إلى الحق والتوحيد ، شيمته الوفاء : خُلِقَ صلى الله عليه وسلم الوفاء .

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥) ، ومسلم (٥٢١) .

وقوله:

«فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءٌ»

يعني: أقي عرض النبي ﷺ بنفس ووالدي ووالديه، فكلنا وقاء لعرضه

ﷺ .

وقوله:

«ثَكَلْتُ بُنْيَتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفِي كَدَاءٍ»:

ثكلت بنيتي، يعني: فقدتها، فهو يدعو على نفسه، إن لم تروها- يعني: الخيل- تثير النقع: الغبار، من كنفي كداء، أي: جانبي كداء، وكداء ثنية على باب مكة، والعرب تقول: دخل من كداء، وخرج من كداء، وأهل مكة يقولون: افتح وادخل واضمم واخرج؛ فالدخول من كداء، والخروج من كداء؛ ولهذا لما فتحت مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ادخلوها مِنْ حَيْثُ قَالَ حَسَّانُ»^(١)، فهو يتهددهم ويتوعددهم، ويقول: يا أيها الكفار استعدوا للغزو، فسوف يغزوكم النبي ﷺ من كنفي كداء، وقد تحقق كلامه ﷺ.

وقوله:

«يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسْلُ الظُّمَاءُ»

يعني: أن الخيل يجاذبن الأعنة: جمع عنان، وهو حبل اللجام الذي يمسك به الفرس، مصعدات، أي: مقبلات إليكم ومتوجهات، والأسل: الرماح، والظماء: الدقيقة، فكأنها لقلة مائها عطاش، وقيل: المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء، فهو يتهددهم بقوله: سوف تغزوكم خيلنا القوية، وعليها الرماح الظامئة للشرب من دمائكم.

وقوله:

«تَظُلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطَّرَاتٍ تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمْرِ النِّسَاءُ»

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦٦/٥).

متمطرات، يعني: مسرعات يسبق بعضها بعضاً، تُلطمهن بالخمير النساء، يعني: تمسح النساء الغبارَ عن تلك الجياد بخمورهن، جمع خمار وهو الغطاء الذي يكون على رأس المرأة، يعني: أن الخيل لهن عندهم مكانة، حتى إن النساء من عنايتهن بهن يمسحن الغبار عنهن بِخُمْرِهِنَّ، يقول: تبعثهم الخيل فتنبعث النساء يضربن خدود الخيل بخُمْرهن لتردها، وكأن حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أوحى إليه بهذا، وتكلم به عن ظهر الغيب، فقد رووا^(١) أن نساء مكة يوم فتحها ظللن يضربن وجوه الخيل ليردنها^(٢).

وقوله:

«فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اغْتَمَرْنَا وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغَطَاءُ

وَالْإِلا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ» يقول: إذا تركتمونا ندخل مكة فتحناها واعتمرنا، وإن أبيتم فاصبروا ليوم سوف تجدون فيه منا الضرب والطعان، والقتال والمنازلة، وهذا فيه إضعاف لقلوب المشركين وإدخال للرعب فيها، فمثل هذه الآيات مما يؤثر تأثيراً كبيراً في المشركين.

قال الأبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ظاهر هذا- كما قال ابن هشام-: أنه كان قبل الفتح في عمرة الحديبية، حين صُدَّ عن البيت»^(٣).

وقوله: «يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ»: قال الأبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هذا من تجاهل العارف؛ لأن حسان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعلم أن الله تعالى قد أعز دينه بقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التافقون: الآية ٨]، وغيرها من الآيات، وقد دل على ذلك في البيت الذي بعده»^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦٦/٥).

(٢) شرح ديوان حسان بن ثابت، للبرقوقي (ص ٥).

(٣) إكمال إكمال المعلم، للأبي (٣٢٥/٦).

(٤) إكمال إكمال المعلم، للأبي (٣٢٥/٦).

وقوله:

«وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءٌ»

وهو محمد ﷺ، يقول الحق ليس به خفاء، فهو واضح لكل أحد.

وقوله:

«وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الْأَنْصَارُ غُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ»

المعنى: قال الله: قد هيأت جنداً وأرصدتهم، هم أنصار رسول الله ﷺ، يجاهدون معه وينصرون دينه، «غُرَضَتْهَا اللَّقَاءُ»، أي: مقصودها ومطلوبها لقاء الأعداء، يريد أن الأنصار أقوياء على القتال همتها وديدها لقاء الصناديد.

وقوله:

«لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءٌ»

يريد أنهم شجعان، متمرنون على الحرب، لا يخشون شيئاً، فلهم في كل يوم من معدٍّ- يريد قريشاً؛ لأنهم من ولد معد بن عدنان- سباب، أو هِجاء، أو قتال.

وقوله:

«فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سَوَاءٌ»

يقول: نحن لا نبالي بكم فمن ينصر رسول الله ويمدحه منكم سواء هو ومن يهجو ويخذله، فأنتم من الهوان بحيث لا يؤبه لكم.

وقوله:

«وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِيْنَا وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ»

أي: وجبريل ﷺ رسول الله فينا، وليس أحد يكافئه، أو يدافعه.

بَابُ مَنْ فَضَّائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٤٩١] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا، فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ، فَتَأْتِي عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ»، فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمِّي خَشَفَ قَدَمَيَّ، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ قَالَ: فَأَغْتَسَلْتُ وَلَبِسْتُ دِرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبْشِرْ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «خَيْرًا» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمَ إِلَيْنَا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي: أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ - إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ»، فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي.

في هذا الحديث: منقبة عظيمة لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهي حرصه على هداية أمه؛ لأنها كانت مشركة، وكان يدعوها إلى الإسلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لكنها تأبى

عليه، فدعاها مرة، فتكلمت بكلام سبب فيه النبي ﷺ، فخرج أبو هريرة رضي الله عنه إلى النبي ﷺ يبكي من الحزن، وقال: يا رسول الله إن أُمِّي أدعوها إلى الإسلام، وفي هذه المرة أسمعني فيك شيئاً أحزنني، فادع الله لها بالهداية، فدعا لها النبي ﷺ، فاستجاب الله دعاءه، وهذا عَلَمٌ من أعلام النبوة حيث استجاب الله دعاءه في الحال، فهدى أم أبي هريرة رضي الله عنها، فذهب أبو هريرة إلى أمه فوجد الباب مغلقاً، فلما سمعت صوت حركة مشيه قالت: «مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، فسمع صوت الماء وهي تغتسل، وكان قد وقع في قلبها حُبُّ الإسلام فاغتسلت، ثم قالت: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، ولبست درعها، يعني: ثوبها، وفتحت له الباب قبل أن تلبس الخمار على رأسها من العجلة، فشهدت أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فرجع أبو هريرة يبكي فرحاً، وقال: لقد استجاب الله دعوتك يا رسول الله، فحمد الله وأثنى عليه، وفيه: حمد الله والثناء عليه عند حصول النعمة وتجدها، ثم سأل النبي ﷺ أن يدعو له بأن يحبب الله المؤمنين إليه وإلى أمه، ويحببهما إليهم، قال أبو هريرة: «فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي».



[٢٤٩٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ - كُنْتُ رَجُلًا مُسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَسْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي»، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ.

[خ: ٧٣٥٤]

قوله: «وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ»: معناه: فيحاسبني إن تعمدت كذبًا، ويحاسب من ظن بي السوء.

وقوله: «عَلَى مِلءِ بَطْنِي»، أي: أَلَازَمَهُ وَأَقْنَعَ بِقَوْتِي، وَلَا أَجْمَعُ مَا لَا لِذَخِيرَةٍ وَلَا غَيْرَهَا، وَلَا أَزِيدُ عَلَى قَوْتِي.

وقوله: «يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ»: الصَّفْقُ: هُوَ كُنَايَةٌ عَنِ التَّبَايَعِ، وَكَانُوا يَصْفَقُونَ بِالْأَيْدِي مِنَ الْمُتَبَايِعِينَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ.

وفي هذا الحديث: منقبة أخرى لأبي هريرة رضي الله عنه؛ إذ فيه حرصه على مجالس النبي ﷺ وسماعه للحديث؛ وذلك أن أناسًا تكلموا في أبي هريرة رضي الله عنه، وقالوا: إنه يكثر الحديث، فهو يحدث عن رسول الله بأحاديث لا نسمع غيره يحدث بها، لا أبو بكر ولا عمر رضي الله عنهما، فقال: «إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ثم بَيَّنَّ السَّبَبَ، وَقَالَ - كَمَا فِي رِوَايَةِ أُخْرَى - رضي الله عنه: «إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَبَعِ بَطْنِي حَتَّى لَا أَكُلَ الْخَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ، وَلَا يَخْدُمُنِي فَلَانٌ وَلَا فَلَانَةٌ، وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ

لَأَسْتَفْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ، هِيَ مَعِيَ، كَيْ يَتَّقِلَبَ بِي فَيُطْعِمَنِي، وَكَانَ أَخِيرَ النَّاسِ لِلْمُسْكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، كَانَ يَتَّقِلَبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُخْرَجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَنَشْقُهَا فَتَلْعَقُ مَا فِيهَا»^(١)، وبين- أيضًا- سبب حفظه؛ وذلك أن النبي ﷺ قال- يومًا-: «مَنْ يَسْطُ ثَوْبُهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ صَمَمْتُهُ إِلَيَّ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ».

وهذه منقبة لأبي هريرة رضي الله عنه، وهي عنايته وملازمته للرسول ﷺ؛ ولهذا حفظ من العلم والحديث شيئًا كثيرًا، مع أن إسلامه تأخر إلى السنة السابعة من الهجرة، ومع ذلك فقد سمع من النبي ﷺ في ثلاث سنوات ما يزيد عن خمسة آلاف حديث، فهو أكثر الصحابة حديثًا، وهذا بسبب انقطاعه وملازمته للنبي ﷺ.

مسألة: هل أبو هريرة رضي الله عنه أفضل من الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم؛ لأنه فاقهم في نشر السنة؟

والجواب: لا شك أنهم أفضل وأعلم، ولا شك أنهم مشهود لهم بالجنة، وكذلك- أيضًا- قيامهم بأعباء الخلافة وعدلهم فيها، وهذا فضل عظيم، فالإمام العادل أول السبعة الذين يظلمهم الله في ظله، كما أنهم فاقوا أبا هريرة رضي الله عنه في فضل سبق إلى الإسلام، فهم رضي الله عنهم المهاجرون الأولون الذين أسلموا قبل الفتح قبل صلح الحديبية في السنة الثالثة من الهجرة، وأبو هريرة رضي الله عنه أسلم في العام السابع من الهجرة كما مر.

وكذلك- أيضًا- فاقوه في العلم والفضل والتقوى والعدل، ولكن أبا هريرة رضي الله عنه فاقهم في كثرة الأحاديث ونشر السنة، والقاعدة عند أهل العلم: أن الفضيلة الخاصة لا تغني عن الفضائل العامة، ففضيلة أبي هريرة رضي الله عنه خاصة، وفضائل الخلفاء الراشدين الأربعة رضي الله عنهم فضائل عامة.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مَعْنٌ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَالِكَاً أَنْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ، إِلَى آخِرِهِ.

في هذا الحديث: أن عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد، هو ابن خالد البرمكي الذين نكبهم هارون الرشيد، وهو أول سلسلة السند هنا.

[٢٤٩٣] وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ.

وفيه: أن عائشة رضي الله عنها اجتهدت في قولها عن أبي هريرة رضي الله عنه: «جاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي»، أي: أصلي صلاة السبحة، ولعلها صلاة الضحى، فخرج قبل أن تنتهي من صلاتها، قالت: «وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ»، فهي رضي الله عنها أنكرت عليه سرد الأحاديث متتابعة والإكثار من روايتها في مجلس واحد، واحتجت عليه بأن النبي ﷺ كان يتخول الناس بالموعظة، ولا يكثر من ذكر الأحاديث متتابعة في مجلس واحد؛ ولذلك جاء في الحديث الآخر عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ»^(١).

وهذا الذي قاله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إنما هو باجتهاد منها، فإن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ له اجتهاد آخر يخالفها فيه، فهو يرى أنه ينبغي أن ينتهز فرصة اجتماع الناس، لينشر السنة، ويبلغ ما استطاع من حديث رسول الله ﷺ؛ إذ إنه قد لا تنهيأ له فرصة أخرى، فلكلّ منهما اجتهاده الخاص.

قال الأُبَيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قد يقال: إنه لا يستقيم حجة على أبي هريرة؛ لأنّ تحديثه ﷺ بحسب النوازل، وتحديث أبي هريرة كان للرواة والطلابين للعلم، وهو مناسب للإكثار»^(٢).



(١) أخرجه البخاري (٣٥٦٧)، ومسلم (٢٤٩٣).

(٢) إكمال إكمال المعلم، للأبَي (٣٣١/٦).

[٢٤٩٢] قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ- وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ-، وَيَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ، وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ، وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: «أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ»، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ حَدِيثِهِ، ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ، وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ

الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى...﴾ [البقرة: الآية ١٥٩]، إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

في هذا الحديث: أن أبا هريرة رضي الله عنه كان قد ابتلي ببعض الناس يتكلمون فيه، ويقولون: أبو هريرة يكثر الحديث، ونحن لا نسمع المهاجرين والأنصار يكثرون الحديث مثله، فأخبر رضي الله عنه عن علة ذلك، فقال: «وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنْ

الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى...﴾ [البقرة: الآية ١٥٩]، إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ»، يقول: لولا هاتان الآيتان وما فيهما من الوعيد الشديد لمن كتم علماً لما حدثكم.

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَدْرٍ ﷺ، وَفِصَّةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ

[٢٤٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ - وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ - قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ، وَالْمِقْدَادُ، فَقَالَ: «اأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ، فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً، مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَأَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا، فَإِذَا نَحْنُ بِالْمِرَآةِ، فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَاتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا؟» قَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، قَالَ سُفْيَانُ: كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ يَمُنُّ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَخْذُ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا، وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَقَالَ عُمَرُ: دَغْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾

[المُتَّخَذَةُ: الآيَةُ ١].

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ، وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ .ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ .ح، وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدَ الْغَنَوِيُّ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَكُلُّنَا فَارِسٌ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ؛ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ»، فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ.

قوله: «رَوْضَةُ خَاخٍ»: هي بخائن معجميتين، وهي موضع بين مكة والمدينة على بعد اثني عشر ميلاً من المدينة.

وقوله: «فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً»: الطعينة هنا: الجارية، وأصلها: اليهودج، وسميت بها الجارية؛ لأنها تكون فيه.

وقوله: «فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنَّا خَيْلَنَا»، أي: تجري.

وقوله: «فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ عِقَاصِهَا»، أي: شعرها المضافور، جمع عقيصة.

وفي هذا الحديث: قصة حاطب رضي الله عنه، وذلك أنه كتب إلى المشركين كتاباً يخبرهم فيه بمسير رسول الله ﷺ إليهم، وقد كان رضي الله عنه بعثه مع امرأة، فأرسل النبي ﷺ علياً ومعه الزبير والمقداد رضي الله عنه؛ ليأتوا بالكتاب من المرأة، فلما أتوا بالكتاب، فإذا فيه: من حاطب إلى أناس من قريش...، فدعا النبي ﷺ حاطباً رضي الله عنه، وسأله مُنْكَرًا عليه هذا الصنيع، فقال رضي الله عنه: لا تعجل عليّ يا رسول الله؛ إني كنت امرأاً ملصقاً في قريش^(١)، ومن معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من

النسب فيهم أن أتحذ يدًا يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن ديني، ولا رضى بالكفر بعد الإسلام، فصدقه النبي ﷺ، إلا أن عمر رضي الله عنه رأى أنه بفعلته هذه استوجب القتل، فقال: دعني يا - رسول الله - أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»، فأنزل الله ﷻ هذه الآية في سورة الممتحنة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المُتَّحِنَةُ: الآية ١٠]، وفي آخر الآية منها: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَيسُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَيسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ [المُتَّحِنَةُ: الآية ١٣].

وفي هذا الحديث: أن المانع من قتل حاطب رضي الله عنه صدقه مع النبي ﷺ، وكذلك كان المانع شهوده بدرًا.

وفيه: أن من رمى أحدًا بالكفر والنفاق متأولًا لا يلحقه الوعيد الذي جاء في قوله ﷺ: «وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»^(١)، فقول عمر رضي الله عنه: «دَعْنِي - يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَضْرِبْ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ»: كان فيه متأولًا بسبب ما شهدته من ذلك، وهو معذور في هذا، كمن قاتل متأولًا مجتهدًا، فلا يلحقه - أيضًا - الوعيد الذي ورد في قول النبي ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٢).

وفيه: أن ما فعله حاطب رضي الله عنه كبيرة من كبائر الذنوب.

وفيه: أن أهل بدر غير معصومين لا من الكبائر ولا من غيرها، ولكنهم موقفون إما للتوبة، أو لإقامة الحد، أو يعفو الله عنهم في الآخرة؛ ولهذا أقام النبي ﷺ الحد على مسطح وحسان وحمنة رضي الله عنهم.

وفيه: أن التجسس على المسلمين كبيرة من كبائر الذنوب وليس كفرًا؛ لأن الله خاطبهم بقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المُتَّحِنَةُ: الآية ١].

(١) أخرجه مسلم (٦١).

(٢) أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

وفيه: أن من رضي بالكفر فهو كافر.

وفيه: أن من عادى المسلمين ورضي عن الكفار فإنه يكفر إلا إذا كان متأولاً.

وفيه: ارتكاب أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما، فإذا وجدت مفسدتان لا يمكن درؤهما، بل لا بد من فعل واحدة منها فإنه يرتكب المفسدة الصغرى؛ لدفع الكبرى، كما أنه إذا وجدت مصلحتان لا يمكن فعلهما معاً، فإنه يتعين فعل المصلحة الكبرى، وإن فاتت الصغرى.

[٢٤٩٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَبْتَ، لَا يَدْخُلُهَا؛ فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا، وَالْحُدَيْبِيَّةَ».

في هذا الحديث: دليل على أن حاطباً رضي الله عنه مشهود له بالجنة، فقد جاء عبداً له يشكوه إلى رسول الله ﷺ، ويقول: «لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَذَبْتَ، لَا يَدْخُلُهَا؛ فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا، وَالْحُدَيْبِيَّةَ»، ومعنى كذبت، أي: أخطأت.

وفيه: أن لفظة الكذب هي الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه عمداً أو سهواً.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَهْلِ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ ﷺ

[٢٤٩٦] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاثْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: الآية ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ [مریم: الآية ٧٢]».

قوله: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»: معناه: لا يدخلها أحد منهم قطعاً، كما صرح به في حديث حاطب رضي الله عنه قبله، وإنما قال النبي ﷺ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»: للتبرك، لا للشك.

وفي هذا الحديث: دليل على أنه لا بأس بمراجعة العالم لأجل الفائدة، أو المناظرة لأجل أن تتبين المسألة؛ فإن حفصة رضي الله عنها راجعت النبي ﷺ بقولها: ﴿وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: الآية ٧١].

وقد اختلف العلماء في المراد بالورود في الآية على قولين؛ أصحهما: أن المراد بالورود: المرور على الصراط، وقيل: المراد به دخول النار. وهذه الآية من الآيات التي فسرها النبي ﷺ، فقد فسر الورود بالمرور على الصراط، وبين أن النجاة لا تستلزم دخول النار، كما أن النجاة في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا صَالِحًا﴾ [هود: الآية ٦٦]، وقوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا﴾ [هود: الآية ٥٨] لا تستلزم حصول العذاب؛ فالله تعالى أخبر أنه نجى أنبياءه ولم يصبهم العذاب الذي أهلك به أممهم، فكذلك قوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي

الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴿مريم: الآية ٧٢﴾ لا يستلزم دخول النار.

ومن الآيات التي فسرهما النبي ﷺ: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: الآية ٨٢]، فقد أشكلت على الصحابة رضي الله عنهم، فبين لهم النبي ﷺ معناها بقوله: «لَيْسَ الظُّلْمُ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾» [لقمان: الآية ١٣؟] ^(١) ففسر الظلم في الآية بالشرك.

وفيه: فضل أهل بيعة الرضوان أهل الشجرة، وأنهم مشهود لهم بالجنة.



(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤).

بَابُ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّينَ

[٢٤٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجُعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشِرْ»، فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشَرٍ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا»، فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا»، فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السَّيْرِ، أَفْضَلَا لِمَكُّمَا مِمَّا فِي إِنْائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

[خ: ٤٣٢٨]

في هذا الحديث: أن هذا الرجل من جفاة الأعراب، فقد خاطب النبي ﷺ بقوله: «أَلَا تُنَجِّزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟»، فقال له النبي ﷺ: «أَبْشِرْ»، فقال: «أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبْشَرٍ»، ومن طبيعة الأعراب الجفاء والعجلة، فأقبل النبي ﷺ على أبي موسى وبلال ﷺ، وقال: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا».

وهذا الحديث مثل الحديث الآخر، لما جاء بنو تميم النبي ﷺ فقال لهم: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ» قَالُوا: قَدْ بَشَرْنَا فَأَعْطِنَا، مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو

تَمِيم^(١)، فإله تعالى يقدر الخير لأقوام، ثم يصرفه عنهم بسبب عجلتهم وجفائهم، فبسبب جفاء بني تميم صرف الله عنهم هذا الخير لأهل اليمن وقبلوه، وكذلك هذا الأعرابي صُرف عنه هذا الخير لبلال وأبي موسى رضي الله عنهما بسبب جفوته وغلظته.

وفيه: جواز التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم وما مس بشرته؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بماء غسل فيه وجهه ويديه ومج فيه، فقال لأبي موسى وبلال رضي الله عنهما: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبْشِرَا».

وهذا التبرك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولا يقاس عليه غيره، خلافاً للنووي، وابن حجر رحمهما الله اللذين قالوا: «إن فيه التبرك بآثار الصالحين»^(٢)، وهذا خطأ؛ لأنه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولأن الصحابة رضي الله عنهم لم يفعلوه مع غيره صلى الله عليه وسلم.

وفيه: الحرص على الخير والمشاركة فيه؛ حيث إن أم سلمة رضي الله عنها طلبت المشاركة في آثار النبي صلى الله عليه وسلم حتى تتبرك بها، فقد سمعت رضي الله عنها قول النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت- من وراء الستر-: «أَفْضَلًا لِأَمْكُمَا»، فأفضلا لها منه طائفة.

وفيه: أنه ينبغي للإنسان أن يكون كريماً، وأن يشرك غيره في الخير.



(١) أخرجه البخاري (٣١٩١).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٥٩/١٦)، فتح الباري، لابن حجر (١٠٠/١٠).

[٢٤٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا فَرَّغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا، وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَبِعَثْنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ قَالَ: فَرَمِي أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ، فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمُّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيَّ عَنِّي ذَاهِبًا فَاتَّبَعْتُهُ، وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي؟ أَلَسْتُ عَرَبِيًّا؟ أَلَا تَتُبْتُ؟ فَكَفَّ، فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ صَرْبَتَيْنِ، فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي عَامِرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: وَاسْتَغْمَلْنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، وَمَكَثَ يَسِيرًا، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُزْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ»، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِنْطِيطِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنْ النَّاسِ»، فَقُلْتُ: وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا».

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى. [خ: ٤٣٣٣]

قوله: «فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ»، أي: ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع.

وقوله: «عَلَى سَرِيرٍ مُزْمَلٍ»، يعني: منسوج من سعف النخل.

وفي هذا الحديث: أن النبي ﷺ رفع يديه في الدعاء، ففيه مشروعية رفع اليدين في الدعاء، وأنه من أسباب الإجابة، وأنه ليس خاصاً بالمواضع الست في الحج، بل يجوز رفع اليدين إلا في المواضع التي لم يرفع فيها النبي ﷺ يديه.

وفيه: أن دريد بن الصمة قُتِلَ مع أنه كان كبيراً في السن يُحْمَلُ ويوضع؛ لأنه كان صاحب رأي ومشورة في الحروب، والمشركون أخرجوه معهم لأجل ذلك، فالشيخ الفاني لا يُقْتَلُ في الحروب إلا إذا كان له تأثير ظاهر فيها، وكذلك الصبي والمرأة لا يقتلان إلا إذا شاركا في القتال.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ الْأَشْعَرِيِّينَ

[٢٤٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ».

[خ: ٤٢٣٢]

قوله: «وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ»: قيل: إن اسم أبي موسى حكيم، وقيل: بل هذا وصف له.

وفي هذا الحديث: منقبة للأشعريين، وما هم عليه من العبادة والديانة، فهم إذا نزلوا بالليل كانت لهم أصوات بالقراءة في التهجد؛ ولذا قال النبي ﷺ: «وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ».

[٢٥٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

[خ: ٢٤٨٦]

قوله: «أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ»: معناه: فني طعامهم.

وفي هذا الحديث: منقبة للأشعريين - أيضاً-، وفيه: فضل الإيثار وأنه أمر مرغّب فيه؛ فالأشعريون كانوا إذا فني طعامهم، أو قلّ في السفر، أو في الحضر جمعوا ما عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم بالسوية؛ ولهذا أثنى عليهم النبي ﷺ بقوله: «فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»، يعني: هم من خاصتي. والأشعريون هم أصحاب أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، من قبائل أشعرية في اليمن، قدموا المدينة على النبي ﷺ فألقتهم السفينة عند النجاشي، ثم قدموا مع جعفر بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فسكنوا المدينة وأقاموا بها، وقد قسم لهم النبي ﷺ أرض خيبر، كما سيأتي.



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٥٠١] حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُعْقَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ - وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ - حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يَقَاعِدُونَهُ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ثَلَاثُ أَعْظَنِيهِنَّ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ أَرْوَجُكَهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَمُعَاوِيَةُ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ: وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أُعْطَاهُ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ: «نَعَمْ».

في هذا الحديث: استشكل لأهل العلم، وذلك أن أبا سفيان صخر بن حرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أسلم كان الناس لا يجالسونه بسبب سابق عداوته الشديدة للمسلمين، فسأل النبي ﷺ أشياء؛ لتظهر بها مكانته عنده أمام أصحابه، فأعطاه النبي ﷺ إياها، ومنها: تزويجه بابنته أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكان هذا بعد فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، ولكن استشكل ذلك بأنه قد ثبت في السيرة أن أبا سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المدة التي هادن فيها النبي ﷺ قريشاً وصالحهم قبل فتح مكة جاء مرة إلى المدينة ودخل على ابنته أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فطوت عنه فراش النبي ﷺ، فقال: «مَا أَذْرِي أَرَغَبْتُ بِي عَنْ هَذَا الْفِرَاشِ، أَمْ رَغَبْتُ بِهِ عَنِّي؟»^(١)، فأم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت زوجة النبي ﷺ قبل طلب أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا من النبي ﷺ، فكيف يقول: يا رسول الله، عندي أم حبيبة أزوجك إياها؟!

(١) السيرة النبوية، لابن هشام (٢/٣٩٦).

فأجاب بعض العلماء بأن هذا وهمٌ من بعض الرواة، قال النووي رحمته الله: «وقال ابن حزم: (هذا الحديث وهمٌ من بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي صلّى الله عليه وآله تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافر)، وفي رواية عن ابن حزم - أيضاً - أنه قال: (موضوع)، قال: (والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل)، وأنكر الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمته الله هذا على ابن حزم وبالع في الشناعة عليه، قال: (وهذا القول من جسارته؛ فإنه كان هجوماً على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم)، قال: ولا نعلم أحداً من أئمة الحديث نسب عكرمة ابن عمار إلى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة، قال: وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه، وغفلة؛ لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطيباً لقلبه؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج ابنته بغير رضاه، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر علمه وطالت صحبته. هذا كلام أبي عمرو رحمته الله، وليس في الحديث: أن النبي صلّى الله عليه وآله جدد العقد، ولا قال لأبي سفيان: إنه يحتاج إلى تجديده، فلعله صلّى الله عليه وآله أراد بقوله: نعم: أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد. والله أعلم»^(١).



بَابُ مِنْ فَضَائِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،
وَأَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

[٢٥٠٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرُجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِأَنَا أَصْغَرُهُمَا، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، إِمَّا قَالَ: بِضْعًا، وَإِمَّا قَالَ: ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، قَالَ: فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ عِنْدَهُ، فَقَالَ جَعْفَرٌ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنَا هَاهُنَا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، قَالَ: فَوَافَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا - وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ، قَالَ: فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي: لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ وَهِيَ بِنْتُ قَدَمٍ مَعَنَا عَلَى حَفْصَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ؟ قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَتَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً: كَذَبْتَ يَا عُمَرُ! كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيَعْطُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ أَوْ فِي أَرْضٍ الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ، وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
وَأَسْأَلُهُ، وَوَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيعُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ
ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ
السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ» قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ
يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا
أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ
أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

[خ: ٤٢٣٠]

في هذا الحديث: منقبة لأهل السفينة، جعفر وأصحابه، وأبي موسى
وأصحابه رضي الله عنهم، وهي: أن النبي ﷺ قسم لهم من غنائم خيبر، مع أنهم لم
يشهدوا الواقعة، وأنه ﷺ لم يقسم لغير أصحاب السفينة ممن لم يشهد
الواقعة، فهذه منقبة لهم.

ومعلوم أن الغنيمة لا تكون إلا لمن شهد القتال، فتقسم إلى خمسة
أخماس: خمس لله تعالى ولرسوله ﷺ، ولقراة الرسول ﷺ، ولليتامي،
وللمساكين، ولابن السبيل، وأربعة أخماس تقسم على الغانمين، ولا يعطى
غيرهم، فكيف أعطى جعفرًا وأصحابه وأبا موسى وأسهم لهم؟

قال بعضهم: إن النبي ﷺ استأذن أهل الغنيمة فأذنوا له، وهذا محتمل،
ويحتمل أنه أعطاهم من الخمس، لكن جاء في أحاديث أخر أن النبي ﷺ
استأذن لهم، قال النووي رحمه الله: «قوله: «فَأَسْهَمَ لَنَا أَوْ قَالَ: أَعْطَانَا مِنْهَا»: هذا
الإعطاء محمول على أنه برضا الغانمين، وقد جاء في صحيح البخاري^(١) ما

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٦).

يؤيده، وفي رواية البيهقي^(١) التصريح بأن النبي ﷺ كلم المسلمين فشركوهم في سُهْمَانِهِمْ^(٢).

وفيه - أيضاً - : منقبة أخرى لأهل السفينة الذين قدموا من الحبشة، وذلك أن النبي ﷺ أثبت لهم هجرتين، وكان سبب هذا: أن أسماء بنت عميس زوجة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنها، وكانت امرأة عاقلة دينة عظيمة القدر، فلما قتل جعفر بن أبي طالب تزوجها أبو بكر الصديق، ولما مات تزوجها علي رضي الله عنه لما قدمت من الحبشة دخلت على حفصة رضي الله عنها، فجاء عمر رضي الله عنه وهي عند حفصة، فقال: من هذه المرأة التي عندك؟ فقالت: أسماء بنت عميس، قال: الحبشية البحرية؟ قالت: نعم، فقال عمر لأسماء: نحن سبقناكم بالهجرة، فنحن أفضل منكم، فقالت لعمر: كذبت، يعني: أخطأت لستم أفضل منا، أنتم كنتم عند رسول الله ﷺ يهتم لأمركم، يعظ جاهلكم، ويطعم جائعكم، ونحن كنا في دار البعداء في النسب، البغضاء في الدين، وقد كان ذلك في الله وفي ذات الله؛ لأننا ما ذهبنا باختيارنا، وإنما ذهبنا لله بأمر رسول الله ﷺ فراراً بديننا، فكيف تكونون أفضل منا؟!

ثم أقسمت رضي الله عنها بالله لا تذوق طعاماً حتى تسأل النبي ﷺ؛ لتعلم المصيب من المخطئ، فلما جاء النبي ﷺ سألته، فقال النبي ﷺ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ»، ففرحوا بهذا وصار أصحاب السفينة يأتون أرسالاً، أي: جماعات يسألون أسماء رضي الله عنها عن هذا الحديث من فرحهم به، وكان أبو موسى رضي الله عنه يستعيد الحديث منها يقول: أعيدي علينا الحديث؛ لفرحهم به.

وقوله: «فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ جَعْفَرٍ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عُمَيْسَ»: هي امرأة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقوله: «الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟»: الحبشية؛ لأنها هاجرت إلى

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى (١٢٩١٧).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٦٤/١٦).

الحبشة، البحرية؛ لأنها ركبت البحر، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أراد أن يصفها، فقال لها ذلك.

وقولها: «كَذَبْتَ يَا عُمَرُ! كَلَّا وَاللَّهِ»: كذبت، يعني: أخطأت، فالمخطئ يقال له: كذبت، وقد استعملت العرب (كذب) بمعنى: أخطأ.

وقولها: «وَأَيْمُ اللَّهِ»: ايم: بهمزة وصل؛ لأنها من الأسماء العشرة التي تبدأ بهمزة وصل.



بَابُ مَنْ فَضَائِلِ سَلْمَانَ، وَصَهْبِ، وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

[٢٥٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِزُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلَى سَلْمَانَ وَصَهْبِ، وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَخَذْتَ سُيُوفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذَا لِسَيِّدِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ: لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»، فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي.

في هذا الحديث: منقبة لسلمان وبلال وصهيب رضي الله عنهم، وذلك أنه لما مر بهم أبو سفيان رضي الله عنه في الهدنة بعد صلح الحديبية - وكان إذ ذاك مشركاً - قالوا: ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها، فكأن أبا بكر رضي الله عنه رَقَّ له، وتذكر منزلته في قريش، فقال: كيف تقولون هذا لسيد قريش؟! إلا أن النبي ﷺ كان إلى جانب هؤلاء الضعفاء، فقال - مُراعياً لقلوبهم ومكرماً لهم وملاطفاً لهم - : «يَا أَبَا بَكْرٍ: لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ»، فعند ذلك عرف أبو بكر رضي الله عنه منزلتهم ومكانتهم رضي الله عنهم عند الله ورسوله ﷺ، فأتاهم معتذراً لهم، وقال: «يَا إِخْوَتَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ؟ قَالُوا: لَا، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي»، وهذا من حرص الصديق رضي الله عنه على رضا الله ورسوله، واجتناب ما يغضبهما.

بَابٌ مِنْ فَصَائِلِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

[٢٥٠٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ- وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقٍ - قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: الآية ١٢٢] بَنُو سَلَمَةَ، وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: الآية ١٢٢] .

[خ: ٤٠٥]

قوله: «بَنُو سَلَمَةَ»: بكسر اللام.

وقوله: «فِينَا نَزَلَتْ»: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: الآية ١٢٢] بَنُو سَلَمَةَ، وَبَنُو حَارِثَةَ، وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: الآية ١٢٢]: لأنه لما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ صارت هذه منقبة ظاهرة لهم؛ لأن الله تعالى نص على أنه وليُّهما، ومعلوم أن الله ولي جميع المؤمنين، لكن النص على أنه تعالى ولي هاتين الطائفتين بالذات فيه فضيلة لهما.

[٢٥٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ».

[خ: ٤٩٠٦]

وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَغْنِي: ابْنُ الْحَارِثِ - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»: هذا دعاء من النبي ﷺ بطلب المغفرة للأَنْصَارِ؛ وذلك لسبقهم إلى الإسلام والجهاد في سبيل الله ونصرة رسوله؛ ولهذا دعا لهم النبي ﷺ بذلك، وهذه منقبة عظيمة للأَنْصَارِ ﷺ.

[٢٥٠٧] حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ - وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ - أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ، لَا أَشْكُ فِيهِ.

قوله: «وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ، لَا أَشْكُ فِيهِ»: فيه: أن النبي ﷺ استغفر للأَنْصَارِ، ولأبنائهم، ولمواليهم، يعني: من انتسب إليهم بالولاء.

[٢٥٠٨] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ - عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيحًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُنْمِلًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ - يَعْنِي: الْأَنْصَارَ».

[خ: ٣٧٨٥]

قوله: «فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُنْمِلًا»، أي: قائمًا منتصبًا، أو مقبلًا، لَمَّا رَأَى نِسَاءَ الْأَنْصَارِ وَذَرَارِيَهُمْ ﷺ.

وفي هذا الحديث: فضل الْأَنْصَارِ ومحبة النبي ﷺ لهم؛ لَمَّا لَهُمْ مِنَ الْفَضْلِ بِسَبْقِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلِنَصْرَتِهِمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَجِهَادِهِمْ فِي سَبِيلِهِ.

[٢٥٠٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»: ليس المراد: خلوة مستقلة، بل المراد: أنه كلمها سرًّا فيما بينه وبينها لا يسمع كلامهما أحد، فهي كانت أمام الناس، وهذا هو الأقرب، وقيل: لعل المرأة الأنصارية كانت أم سليم رضي الله عنها، وقد كان بينها وبين النبي ﷺ محرمية، ولكن الأقرب: أنها امرأة غيرها من الأنصار.

[٢٥١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْيَتِي، وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ».

[خ: ٣٨١]

قوله: «كَرِشِي وَعَيْيَتِي»: الكرش - بفتح الكاف وكسر الراء، وبكسر الكاف وسكون الراء لغتان، وهو - : الوعاء الذي يستقر فيه الطعام من الحيوان،

والعيبة هي: الوعاء الذي يحفظ فيه الإنسان ثيابه، أو أشياءه الثمينة، والمعنى: أن الأنصار هم أهلي وخاصتي، الذين أفضي إليهم بالسر، والذين أثق بهم، وأعتمدتهم في أموري.

وفي هذا الحديث: منقبة ظاهرة - أيضاً - للأنصار رضي الله عنهم.



بَابُ فِي خَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

[٢٥١١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»، فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ. [خ: ٣٧٨٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمَحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: ابْنَ مُحَمَّدٍ - ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ.

قوله: «عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ»: أُسَيْدٌ: مصغر أسد.
وقوله: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ»: المراد بالدور: المحلات والأحياء والحرارات التي تسكن فيها القبائل، وتسمى كل محلة وحرارة دار بني فلان، وخير دور الأنصار المراد: خير قبائلهم.

وقوله: «بَنُو النَّجَّارِ»: هم أحوال النبي ﷺ.

وقوله: «ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ»: منهم سعد بن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ»: منهم سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي هذا الحديث: دليل على جواز التفضيل بين القبائل والأشخاص، ولكن بالدليل لا بالهوى والعصبية، فالنبي ﷺ فاضل بين قبائل الأنصار، فدل على جواز ذلك، وكما أن الأنبياء ﷺ يتفاضلون فيما بينهم في المنزلة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: الآية ٥٥]، وكما أن بني هاشم فضلوا على سائر قريش، وفضلت قريش على سائر القبائل، وفضل جنس العرب على جنس العجم، وهكذا.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ - وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُثْبَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَاللَّهُ لَوْ كُنْتُ مُؤَثِّرًا بِهَا أَحَدًا لَأَثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي».

قوله: «عِنْدَ ابْنِ عُثْبَةَ»: هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، عامل عمه معاوية ابن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمَدِينَةِ.



حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ: بَنُو النَّجَارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَتَيْتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ، وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ، وَقَالَ: خُلِفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ أُسْرَجُوا لِي حِمَارِي، آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ، فَقَالَ: أَتَذْهَبُ لِرَدٍّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ، أَوْ لَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ، فَرَجَعَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَزْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَيْرُ الْأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ فِي ذِكْرِ الدُّورِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَتَيْتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟»، أي: هذا وحي من الله، ولا أكذب على رسوله ﷺ، وقد أخبرت بما سمعته منه ﷺ. وقوله: «وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُؤَثِّرًا بِهَا أَحَدًا لَأَثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي»، يعني: لو كنت أريد أن أفضل أحداً على أحد لفضلت قبيلتي بني ساعدة التي ذكرت آخر الأربع، ولجعلتها قبل بني النجار، لكن أخبر بما سمعته من رسول الله ﷺ ولا أكذب عليه.

و«ثم» في هذا الحديث أفادت الترتيب مع التراخي؛ ولهذا غضب سعد ابن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن النبي ﷺ جعل قبيلته بني ساعدة رابعة، وقال: «أُسْرَجُوا

لي حمّاري»، أي: اجعلوا عليه السرج، فهو أراد أن يذهب إلى النبي ﷺ يستفهمه لماذا لم يجعل قبيلته الأولى في الذكر، ولكن لما كلمه ابن أخيه سهل رضي الله عنه منكرًا عليه قائلاً له: أترد على رسول الله ﷺ؟! أما يكفيك أن تكون رابع أربع، وهذا فضل عظيم، فعند ذلك رجع، وقال: الله ورسوله أعلم، وعدل عن رأيه، وأمر بحماره فحُل عنه السرج.

وفيه: أنه في حياة النبي ﷺ يقال: الله ورسوله أعلم؛ لأنه ينزل عليه الوحي ﷺ، وأما بعد وفاته، فيقال: الله أعلم؛ لأن الرسول ﷺ بعد موته لا يعلم أحوال أمته.



[٢٥١٢] وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: «أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو النَّجَارِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغَضَّبًا، فَقَالَ: أَنَحْنُ آخِرُ الْأَزْيَعِ حِينَ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ؟ فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ: اجْلِسْ، أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَزْيَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَى، فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمَّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَى، فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

في هذا الحديث: قَدَّمَ بني عبد الأشهل على بني النجار، وهذا خلاف الروايات المعروفة أن بني النجار هم في المرتبة الأولى، ولعله وهم من بعض الرواة.



بَابُ فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الْأَنْصَارِ ﷺ

[٢٥١٣] حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَزْرَةَ - وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، فَقُلْتُ لَهُ: لَا تَفْعَلْ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ. زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ، وَقَالَ: ابْنُ بَشَّارٍ أَسَنُّ مِنْ أَنَسٍ.

[خ: ٢٨٨٨]

في هذا الحديث: منقبة لجريـر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فهو يخدم أنسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو أصغر منه؛ لأنه من الأنصار، فقال له: لا تفعل رحمك الله، لا تخدمني، فأنا أصغر منك، قال: «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا»، يعني: كانوا يخدمون النبي ﷺ، فقال: «أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ»، يعني: إكرامًا لهم.



بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِغَفَارٍ وَأَسْلَمَ

[٢٥١٤] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ».

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اَنْتِ قَوْمُكَ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٥١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ. ح، وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا».

[٢٥١٦] وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ

خُثَيْمُ بْنُ عِرَاكِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَّا إِنِّي لَمْ أَقْلُهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ».

[خ: ٣٥١٤]

قوله: «سَالِمُهَا اللَّهُ»: قال العلماء: هو من المسالمة وتركه الحرب. وفي هذا الحديث - بطرقه المتعددة - بيان فضل هاتين القبيلتين: أسلم، وغفار؛ وذلك لسبقهما إلى الإسلام والجهاد؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا»: وهذا دعاء لهما بالمغفرة والسلامة، وقيل: إنه خبر عنهما بأن الله سالم أسلم، وغفر لغفار، والأقرب: أنه خبر بمعنى الدعاء، كما في قولك: غفر الله لفلان، تريد: اللهم اغفر لفلان. وقوله: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَقْلُهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ»، يعني: أن النبي ﷺ إنما قال هذا بوحي من الله تعالى، ولم يقله باجتهاد منه ﷺ، وهذا فيه دليل على أن النبي ﷺ لا يقول شيئاً من عند نفسه، ولكن يقوله بوحي من الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].



[٢٥١٧] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي صَلَاةٍ -: «اللَّهُمَّ الْعَنْ بَنِي لَحْيَانَ، وَرِغْلًا، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّةَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، غِفَارُ غَفَرِ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ».

[٢٥١٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غِفَارُ غَفَرِ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعُصَيَّةُ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [خ: ٣٥١٣] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح، وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ح، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَالْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ، وَأُسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ. وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قوله: «بَنِي لَحْيَانَ»: بفتح اللام وكسرهما: هم بطن من هذيل.

وفي هذه الأحاديث: لعن النبي ﷺ قبائل بعينها، وهي: رِغْل، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيَّة؛ لكونهم غدروا بالمسلمين، فقتلوا القراء الذين أرسلهم إليهم النبي ﷺ بطلب منهم ببئر معونة؛ ولذلك لعنهم النبي ﷺ.

وفيها: دليل على جواز اللعن على العموم، أو لعن الطائفة، وهو الصواب من القولين، كما قال النبي ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ

فَتَقَطَّعَ يَدَهُ»^(١)، «لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ»^(٢)، «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا»^(٣)، وكل ذلك على العموم، ولا بأس بلعن العصاة.

وأما لعن الشخص المعين، فالصواب: أنه لا يجوز؛ لِمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ: حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَيْ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٤).

وقال بعض العلماء: يجوز لعن شخص بعينه، لكن الصواب: عدم لعن المعين، وإنما يلعن على العموم، أو على الوصف، كما في هذا الحديث.



(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧).

(٢) أخرجه أحمد (٥٧١٦)، وأبو داود (٣٦٧٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣٧٢٥)، وابن ماجه (٢٢٧٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ غِفَارٍ، وَأَسْلَمَ، وَجُهَيْنَةَ،
وَأَشْجَعَ، وَمَرْيَنَةَ، وَتَمِيمٍ، وَدَوْسٍ، وَطَيِّئٍ

[٢٥١٩] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ - أَخْبَرَنَا
أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَنْصَارُ، وَمَرْيَنَةُ، وَجُهَيْنَةُ، وَغِفَارُ، وَأَشْجَعُ، وَمَنْ كَانَ
مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ».

قوله: «مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ»، يعني: أنصاري، والمختصين بي.
وقوله: «وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ»، أي: المتكفل بهم وبمصالحهم وبنصرهم.
وفي هذا الحديث: أن بني عبد الله هم بنو عبد العزى، سماهم النبي ﷺ
بني عبد الله؛ لأنهم سبقوا إلى الإسلام، والأنصار ومزينة كلهم سبقوا إلى
الإسلام والجهاد؛ ولهذا أثنى عليهم النبي ﷺ، وهذا من فضائلهم ومناقبهم.

[٢٥٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُرَيْشٌ، وَالْأَنْصَارُ، وَمَرْيَنَةُ، وَجُهَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ،
وَغِفَارُ، وَأَشْجَعُ مَوَالِيٍّ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». [خ: ٣٥٤]
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ سَعْدٌ - فِي بَعْضٍ -
هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ.

[٢٥٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا
سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَسْلَمُ، وَغِفَارُ،

وَمُرْزِنَةٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ جُهَيْنَةَ - خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي
عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ.» [خ: ٣٥٢٣]

قوله: «وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ جُهَيْنَةَ - خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ، أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ»: لأن القبائل الأولى: أسلم، وغفار، وجهينة سبقوا إلى الإسلام، وبنو تميم، والحليفان: أسد وغطفان تأخر إسلامهما؛ فلذلك سبقوهم إلى الخير، فكانوا خيراً منهما.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَغْنِي: الْحِزَامِيُّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ
عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ،
وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْأَخْرَانِ:
حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ
قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
لِغَفَارٍ، وَأَسْلَمَ، وَمُرْزِنَةٌ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ: جُهَيْنَةَ -، وَمَنْ
كَانَ مِنْ مُرْزِنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ، وَطَيْئٍ، وَغَطَفَانَ.»
حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَيَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ -
يَعْنِيانِ ابْنَ عَلِيَّةٍ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَسْلَمَ، وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُرْزِنَةَ، وَجُهَيْنَةَ - أَوْ شَيْءٌ مِنْ
جُهَيْنَةَ، وَمُرْزِنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ» قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ
أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، وَهَوَازِنَ، وَتَمِيمٍ.»

قوله: «لَأَسْلَمَ، وَغِفَارٌ وَشَيْءٌ مِنْ مُرْزِنَةَ، وَجُهَيْنَةَ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَمُرْزِنَةَ خَيْرٌ
عِنْدَ اللَّهِ قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، وَهَوَازِنَ، وَتَمِيمٍ»: لأن
أسدًا وغطفان وهوازن وتميم تأخر إسلامهم؛ فلذلك كانت القبائل الأولى

خيرًا منهم، بسبب أنهم سبقوهم إلى الإسلام والجهاد؛ فالخيرية والأفضلية بالتقدم في الإسلام وبالتقوى، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: الآية ١٣]، فالمراد: أن هذه القبائل خير من تلك القبائل في الجملة، لا أن كل فرد من أفراد القبائل الفاضلة هو خير من كل فرد من أفراد القبائل المفضولة؛ لاحتمال وجود مزايا وخصائص فيهم لا توجد في بعض أفراد القبائل الفاضلة.

[٢٥٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ، وَغِفَارَ، وَمُرَيْنَةَ - وَأَخْسِبُ جُهَيْنَةَ - مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَمُرَيْنَةُ - وَأَخْسِبُ جُهَيْنَةَ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَامِرٍ، وَأَسَدٍ، وَغَطَفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟»، فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لَأَخَيْرُ مِنْهُمْ». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ.

[خ: ٣٥١٦]

قوله: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لَأَخَيْرُ مِنْهُمْ»: أخير، أي: أفضل، ولا يضرهم إن كانوا سراق الحجيج بعد ما تابوا وأسلموا؛ لأن الإسلام يُجِبُّ ما قبله، والتوبة تهدم ما قبلها، فهم خير ممن تأخر إسلامهم. وقوله: «لَأَخَيْرُ»: هذه لغة قليلة، لكنها معروفة، فيقال: أخير، وأشر، بإثبات الهمزة فيهما، واللغة الكثيرة المشهورة: خير وشر، بحذف الهمزة فيهما.

حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي
سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ
مِثْلَهُ، وَقَالَ: وَجْهَيْنَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: أَحْسِبُ.

قوله: «حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيِّ»: استشكل بأن بني تميم ليس فيهم ضبي من ضبة، وأجيب عن هذا بجوابين:
الأول: أنهم بنو ضبة بالحلف.

والثاني: أنهم ضبيون بالمقاربة؛ لأنهم يقاربونهم، والشيء يعطى حكم ما
قاربه، فهم يقربون من تميم؛ فلذلك أسماهم الضبي.

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْلَمَ، وَغَفَارُ،
وَمُزَيْنَةُ، وَجْهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي
أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ.
ح، وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي بَشِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ
أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جْهَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ، وَغَفَارُ،
خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ، وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ»، وَمَدَّ
بِهَا صَوْتَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا، قَالَ: «فَأِنَّهُمْ خَيْرٌ».
وَفِي رَوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جْهَيْنَةُ، وَمُزَيْنَةُ، وَأَسْلَمُ، وَغَفَارُ».
[٢٥٢٣] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو

عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طَيِّئٍ جِئْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله: «بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ»، يعني: أن أول صدقة جاء بها عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هي أول صدقة أفرحت رسوله الله ﷺ وأصحابه وسررتهم، وهذه منقبة ظاهرة لعدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو من كرماء العرب المعروفين، كما كان أبوه حاتم الطائي، فقد كان يضرب به المثل في الكرم، فيقال: أَكْرَمُ من حاتم.

[٢٥٢٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَأَنْتَ بِهِمْ».

[خ: ٢٩٣٧]

في هذا الحديث: أن هذه كانت عادة الرسول ﷺ، فقد كان يدعو للناس ولا يدعو عليهم، إلا من غدر وأذى المسلمين، كِرْعَل وعصية وذكوان؛ فإنهم غدروا بالمسلمين وقتلوا القراء، فدعا عليهم النبي ﷺ شهرًا؛ لشدة غضبه عليهم؛ ولذلك لما جاءه الطفيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصحابه، وقالوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فَقِيلَ: هَلَكَتْ دَوْسٌ»، فإنه إذا دعا عليهم النبي ﷺ هلكوا، وقد توقعوا أنه سيدعو عليهم وأنهم سيهلكون، لكن النبي ﷺ خالف ظنهم، فدعا لهم بقوله: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ»، وقد استجاب الكريم الجليل دعاء نبيه ﷺ فهداهم، وجاء بهم مسلمين تائبين، وهذه فضيلة ومنقبة لدوس، حيث هداهم الله للإسلام ومنَّ عليهم.

[٢٥٢٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ» قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْتَقِيهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

[خ: ٢٥٤٣]

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ، سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

في هذا الحديث: ثلاث منقبات لبني تميم:

المنقبة الأولى: قال أبو هريرة رضي الله عنه: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ»، ومعلوم أن الدجال يخرج في آخر الزمان، ويقاومه المسلمون، ويقتله عيسى عليه السلام بعد نزوله، وهو إمام المسلمين في ذلك الوقت، فبنو تميم هم أشد الناس على الدجال، وهذه منقبة عظيمة لهم. والمنقبة الثانية: أن النبي ﷺ أضافهم إلى نفسه لما جاءت صدقاتهم، فقال: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا»، وهذه إضافة اختصاص ومزية.

والمنقبة الثالثة: أنهم من ولد إسماعيل عليه السلام؛ ولذلك قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها في شأن السبيّة: «أَعْتَقِيهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

وفيه: دليل على جواز سبي الكفار العرب، كما هو قول الجمهور، لا كما ذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز سبي العرب، وإنما السبي يكون في العجم؛ لأن في هذا الحديث ردًّا عليهم.

ومما يدل - أيضًا - على جواز سبي الكفار العرب: أن النبي ﷺ أغار على

بني المصطلق وهم غافلون وأنعامهم تُسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى نساءهم وذريارهم، واصطفى منهم جويرية بنت الحارث أم المؤمنين^(١)، ويدل على ذلك - أيضاً - أن النبي ﷺ سبى هوازن لما قاتلهم بضع عشرة ليلة^(٢).

ويدل على ذلك - أيضاً - أن الصحابة قاتلوا المرتدين، قاتلوا بني حنيفة بعد وفاة النبي ﷺ وسبوا منهم، ومنهم من بني حنيفة سبية تسراها علي رضي الله عنه، فولدت له محمداً، فكان يسمى محمد ابن الحنفية نسبةً إلى أمه، وإلا فهو محمد بن علي بن أبي طالب، وهذه النصوص تدل على جواز سبي العرب، وأما من قال: إن العرب لا يُسَبُّونَ فقلوه مرجوح ضعيف.

وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ، لَا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَا حِمٍ»، وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ.

قوله: «هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَا حِمٍ»، يعني: الالتحام والقتال، وهم أشد الأمة على الدجال - كما في الحديث السابق -؛ لأن قتال الدجال داخل في الملاحم.



(١) أخرجه أحمد (٢٦٣٦٥)، وأبو داود (٣٩٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٠٧).

بَابُ خِيَارِ النَّاسِ

[٢٥٢٦] حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا، وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّارِ النَّاسِ ذَا الْوُجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءِ بِوَجْهِهِ وَهَوْلَاءِ بِوَجْهِهِ».

[خ: ٣٤٩٣]

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ»، بِمَثَلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ، وَالْأَعْرَجِ: «تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ».

قوله: «فَقَّهُوا»- بكسر القاف وضمها-، أي: صاروا فقهاء وعلماء.

وقوله: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ»، يعني: أصولاً، «فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، إِذَا فَقَّهُوا»، يعني: إذا كانوا فقهاء وعلماء، والبتفضيل في الإسلام إنما هو بالفقه والعلم والتقوى وفعل الخيرات، لكن إذا كان النسب شريفاً، ثم صار بعد الإسلام عالماً فاضلاً ازداد شرفاً إلى شرفه؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^(١)، فمن أخره عمله- بأن كان عمله الصالح قليلاً، أو كان عمله سيئاً- فإن نسبه لا يسرع به،

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

ولا يلحقه بأهل الفضل، ولو كان من أولاد الأنبياء ﷺ فضلاً عن غيرهم. وقوله: «وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ»، يعني: أكرههم للإسلام قبل أن يدخل فيه، ثم بعد ذلك إذا هداه الله للإسلام أخلص وصدق مع الله مثلما حصل لعمر بن الخطاب رضى الله عنه، فقد كان في الجاهلية شديد الكراهية للإسلام، وكخالد بن الوليد وعمر بن العاص وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم، فهؤلاء كانوا كارهين الإسلام كرهاً شديداً، ثم لما هداهم الله تعالى ودخلوا في الإسلام أخلصوا لله وأحبوا دينه وجاهدوا فيه.

وقيل: المراد: أكرههم لهذا الأمر، يعني: الولاية والإمارة، فالذي يكون كارهاً لها، ثم يؤلاها ويلزم بها يُعان عليها، فيكون أقرب لأداء الحقوق، أما الذي يطلبها ولا يبالي بها فإنه في الغالب يكون متساهلاً في حقوقها، ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الآخر: «إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ»^(١)، والأقرب أن المراد بالأمر في هذا الحديث: الولاية، والله أعلم.

وقوله: «وَتَجِدُونَ مِنْ شَرَّارِ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينَ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ»: وسبب كون هذا الصنف من الناس من شرارهم ظاهر؛ لما في ذلك من النفاق والخداع، حيث يُظهر لكل طائفة خلاف ما يبطن.



(١) أخرجه البخاري (٧١٤٩)، ومسلم (١٧٣٣).

بَابُ مِنْ فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ

[٢٥٢٧] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ»، قَالَ أَحَدُهُمَا: «صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ»، وَقَالَ الْآخَرُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ»، «أَخْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ». [خ: ٣٤٣٤]

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَزْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ»، وَلَمْ يَقُلْ: «يَتِيمٍ». حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، أَخْنَاهُ عَلَى طِفْلِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ» قَالَ: يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ: وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ كَثُرْتُ وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَخْنَاهُ عَلَى

وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَغْنِي: ابْنُ
 خَالِدٍ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانٌ - وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ - حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، هَذَا سَوَاءٌ.

في هذه الأحاديث: منقبة ظاهرة لنساء قریش.

وفيها: فضلٌ من اتصفت بهذه الصفات، ولو كانت من غير نساء قریش؛
 لأن الحكم إذا كان معللاً بعله تعدى إلى غيره ممن وجدت فيه تلك العلة،
 فالمرأة التي تحنو على الصغير وتربيته، وترعى زوجها وتحفظه في نفسها
 وماله فقد حصلت لها الخيرية المذكورة في هذا الحديث.

وقوله: «أَخْنَاهُ»: من الحُنُوِّ، وهو: العطف والإشفاق.

وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «وَلَمْ تَزَكِّ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ»: يريد أن هذا
 الفضل لا يشمل مريم بنت عمران، ولا آسية بنت مزاحم؛ لأنهما لم تركبا
 الإبل؛ إذ إن ركوبها خاص بالعرب وأهل البوادي والقرى؛ ولهذا فإنهما لا
 تدخلان في هذا الحديث، كما جاء في الحديث الذي سبق شرحه في باب:
 فَصَائِلُ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ،
 وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ، وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ
 عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(١)، فتكون آسية ومريم فاضلتين،
 ثم يليهما نساء قریش، قال النووي رحمته الله: «والمقصود: أن نساء قریش خير
 نساء العرب، وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة، وأما الأفراد
 فيدخل بها الخصوص»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٨٠/١٦).

بَابُ مُوَآخَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

[٢٥٢٨] حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَغْنِي: ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ.

[٢٥٢٩] حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ قَالَ: قِيلَ لِأَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ: بَلَّغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»، فَقَالَ أَنَسٌ: قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ.

[خ: ٢٢٩٤]

في هذا الحديث: أنه في أول الهجرة أخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فأخى بين أبي عبيدة وبين أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأخى بين عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكانوا في أول الهجرة يتوارثون بالمواخاة، ثم بعد ذلك نسخ الله هذا النوع من التوارث، وأنزل تعالى قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: الآية ٧٥]، فصار التوارث محصوراً في القرابة والنسب.

وقوله: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ»، يعني: لا حاجة إلى التحالف بعد ما جاء الإسلام؛ لأن الإسلام فيه الحث على التعاون والتناصر والبر والتقوى، وفي الحديث: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ»^(١)، فنصر الظالم منعه من الظلم، لا كما كان يفعل أهل الجاهلية الذين لم يكونوا يبالون إلا بنصرة أخيهما إذا نذبهم لما أَلَمَّ به

ولو كان ظالماً، وفي ذلك يقول قائلهم:

لَا يَسْأَلُونَ أَحَاهُمْ حِينَ يَنْدُبُهُمْ فِي النَّائِبَاتِ عَلَى مَا قَالَ بُرْهَانًا^(١)

وقيل: معنى: لا تحالف في الإسلام، أي: لا توارث بالحلف، وأما التعاون والتحالف على البر والتقوى ونصر المظلوم فهذا باقٍ ولم ينسخ، بل زاده الإسلام قوةً وتأكيذاً.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ، وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ. [٢٥٣٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً».

في هذا الحديث: أن أي حلف مبني على التعاون والتناصر والبر والتقوى وعلى نصرة المظلوم فالإسلام لا يزيده إلا قوة وشدة، فالإسلام يدعو إلى هذه الخصال ويأمر بها، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: الآية ٢].



بَابُ بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءُ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ

[٢٥٣١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ قَالَ: فَجَلَسْنَا فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا زِلْتُمْ هَا هُنَا؟»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ قَالَ: «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلْسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

قوله: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلْسَّمَاءِ»، «وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي»، «وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي»: الأَمَنَةُ: بمعنى الأمان، فالنجوم أمان للسماء من الفساد، فإذا كانت النجوم باقية فالسماء باقية، لكن إذا انكدرت السماء انكدرت النجوم وزالت السماء وانفطرت وانشقت وقامت القيامة، وهذا في آخر الزمان حينما تقبض أرواح المؤمنين والمؤمنات ويزول من الأرض التوحيد والإيمان.

وكذلك فالنبي ﷺ أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِهِ ﷺ، فإذا ذهب أتى أصحابه ما يوعدون من الاختلاف والافتراق، وما حصل من الردة بعد وفاة النبي ﷺ لطوائف من العرب.

وكذلك فالصحابة رضي الله عنهم أمانة للأمة، فإذا ذهب الصحابة أتى الأمة ما يوعدون؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وشهدوا التنزيل، وسمعوا كلامه، وفهموا مقاصده صلى الله عليه وسلم، وعلموا تفسير القرآن، فهم أمانة للأمة، فإذا ذهبوا أتى الأمة ما توعد من الاختلاف والافتراق والفتن والبدع وظهور قرن الشيطان إلى غير ذلك مما حصل.

وفي هذا الحديث: معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وعَلِمَ من أعلام النبوة حيث وقع ما أخبر به.



بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ

[٢٥٣٢] حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّيْبِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فَيُكْمَمُ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فَيُكْمَمُ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ».

[خ: ٢٨٩٧]

في هذا الحديث: بيان فضل القرون الثلاثة الأولى، وهو مطابق في المعنى للحديث الآتي، وهو قوله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ».

وقوله: «يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ»، يعني: جماعة من الناس، فيقال لهم- يعني: من قبل المحاصرين الذين حاصروهم-: «فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ»؛ وذلك كرامة من الله تعالى لنبيه ﷺ وصحابته ﷺ، «ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: فَيُكْمَمُ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ»، وهم التابعون، «فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ»: كرامة من الله لنبيه ﷺ وصحابته ﷺ، وللتابعين، «ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟»: وهم من تابعي التابعين، «فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ»: كرامة من الله لنبيه ﷺ ولصحابته ﷺ، وللتابعين، ولأتباع التابعين.

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ، ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ، فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ، فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ».

قوله: «يُبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثُ، فَيَقُولُونَ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ»: البعث: الجيش، يعني: بسبب وجود الرجل من أصحاب النبي ﷺ بينهم يفتح لهم كرامة من الله تعالى له، وهذا فيه: فضل الصحابة رضي الله عنهم.

وقوله: «ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي، فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ»، يعني: بسبب وجوده بينهم، وهو التابعي، فإذا وجد التابعي الذي رأى الصحابي فُتِحَ لهم بسببه؛ كرامة من الله تعالى.

وقوله: «ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ، فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ»: وهم أتباع أتباع التابعين، فيفتح لهم بسببهم؛ كرامة من الله تعالى.

وقوله: «فَيَقَالُ: انظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ»: وهم أتباع أتباع أتباع التابعين، وهم القرن الرابع، فيفتح لهم بسببهم؛ كرامة من الله تعالى.

وفي هذا الحديث: دليل على أن القرون المفضلة أربعة لا ثلاثة، كما في الحديث السابق واللاحق، وعلى هذا فيشمل أتباع التابعين، ومنهم: الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، ومالك، والشافعي، وأبو حنيفة؛ لأنهم عاشوا في القرن الثاني وأول القرن الثالث، وعلى هذا يكون الفضل شاملاً للصحابة والتابعين وأتباع التابعين وأتباع التابعين.

[٢٥٣٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

لَمْ يَذْكُرْ هَنَادُ الْقَرْنَ، فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ.

[خ: ٢٦٥٢]

في هذا الحديث: أن القرون المفضلة ثلاثة؛ لقوله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

وفيه: الذم لمن هذه أوصافه: «ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»، فهم أقوام مذمومون، لا يبالي أحدهم في الشهادة واليمين؛ لضعف إيمانه وقلة دينه، بخلاف الورع؛ فإنه يتورع عن الشهادة حتى تطلب منه، ويتورع عن الحلف، ولا يبادر إليه إلا عند الحاجة.



حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَنْهَوْنَنَا وَنَحْنُ غُلَمَانٌ عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَجَرِيرٍ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»، فَلَا أَذْرِي فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ: «ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

في هذا الحديث: شك من عبد الله ﷺ، يقول: هل هي اثنان، أو ثلاثة، وغيره لم يشك كعمران بن حصين رضي الله عنه.

وحديث فضل القرون الثلاثة رواه عدد من الصحابة، منهم: أبو سعيد الخدري، وعمران بن حصين، وعبد الله بن مسعود، وعائشة، وجماعة

ﷺ

وقوله: «ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ»: يعارضه ما جاء في الحديث الآخر من قوله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟

الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»^(١)، وقد اختلف العلماء في الجمع بينهما، وأصح ما قيل في الجمع بينهما: أن حديث: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»: محمول على ما إذا لم يعلم صاحب الشهادة بأن عنده الشهادة، فيأتيه ويخبره بالشهادة التي عنده، وأما الذم الوارد في قوله ﷺ: «تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» فمحمول على ما إذا بادر بها وصاحبها يعلم أنها عنده، ولكن يبادر بها لضعف إيمانه وقلة يقينه.

وقال بعضهم: إن الذم إنما هو في شهادة الزور، والأرجح: الأول.

[٢٥٣٤] حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالَمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثُوا فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا قَالَ: «ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا».

قوله: «يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ»: هي السَّمَن، وفي اللفظ الآخر: «وَيُظْهَرُ فِيهِمْ السَّمَنُ»: المراد: أنه يستدعي السمن، ويتسبب فيه بالإقبال على الشهوات، والإكثار من المآكل والمشارب، لا أن السَّمَنَ خلقة له؛ لأن هذا صاحبه غير مذموم، وليس كل سمين مذموماً، فالصحابة كان منهم السمين، وكان عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلاً ضخماً.



حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح، وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

[٢٥٣٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحُمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ، سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُجَوُّونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ». [خ: ٢٦٥١]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى، وَشَبَابَةَ: يَنْذِرُونَ وَلَا يُفُونَ، وَفِي حَدِيثِ بِهِزٍ: يُؤْفُونَ كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَحُمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ: «خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ: وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّلَاثَ، أَمْ لَا، بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ

عَنْ قَتَادَةَ: وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ.

[٢٥٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ - عَنْ زَائِدَةَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبَهِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ».

في هذه الأحاديث: ذم أصحاب هذه الصفات، فهم «قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ»: بسبب إقبالهم على المآكل والمشارب وغفلتهم عن الآخرة، فتركبهم الشحوم.

وفيها: الحث على الوفاء بالنذر، والحث على الأمانة، والحث على التثبت في الشهادة، وألا يأتي بها حتى يُسألها.



بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مِّنْفُوسَةٍ الْيَوْمَ

[٢٥٣٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ. [خ: ١١٦]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادٍ مَعْمَرٍ كَمَثَلِ حَدِيثِهِ.

[٢٥٣٨] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: «تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ، وَإِنَّمَا عَلِمْتُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مِّنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ».

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ.

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ الْيَوْمَ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ». وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - صَاحِبِ السَّقَايَةِ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: بِمِثْلِ ذَلِكَ، وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: نَقْصُ الْعُمُرِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ.

[٢٥٣٩] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حِثَّانٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ، سَأَلُوهُ عَنْ السَّاعَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ».

[٢٥٣٨] حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ».

فَقَالَ سَالِمٌ: تَذَاكُرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ.

قوله: «نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ»، يعني: مخلوقة، يعني: فيها نفس وفيها روح، أما الأموات فإنهم باقون في قبورهم.

وقوله ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتُكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»: هذا من علم الغيب الذي أطلع الله ﷺ عليه نبيه ﷺ، أخبره بأنه بعد مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض أحد ممن هو عليها الآن، وكان هذا قبل وفاة النبي ﷺ بشهر، كما في هذا الحديث، وأما الذين وُلِدُوا بعد تلك الليلة فيبقون بعد مائة سنة، وليسوا داخلين في مقالة النبي ﷺ تلك الليلة، هذا هو المراد بهذا الحديث، وأما تفسير بعضهم له بأنه نقص العمر فليس بظاهر.

وفي هذا الحديث: دليل لمن ذهب من أهل العلم إلى أن الخضر عليه السلام ميت، وأنه غير باقٍ، وذهب آخرون منهم إلى أنه حي، وأنه من المعمرين، قال النووي رحمه الله: «وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين، فقال: الخضر عليه السلام ميت، والجمهور على حياته، كما سبق في باب فضائله، ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر، لا على الأرض، أو أنها عام مخصوص»^(١)، وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله القولين^(٢).

والصواب: أن الخضر ميت؛ لأمرين:

الأمر الأول: أنه لو كان حيًّا لجاء إلى النبي ﷺ وآمن به، ولا يمكن أن يبقى عبد صالح، أو نبي ولا يأتي إلى النبي ﷺ، ويؤمن به ويتبعه، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: الآية ٨١].

الأمر الثاني: أنه لو سُلِم أنه كان باقياً فإنه يشمل هذا الحديث، فيموت بعد مائة سنة ولا يبقى بعدها، ولا يعتبر هذا شذوذاً، كما قال النووي رحمه الله.



(١) شرح مسلم، للنووي (٩٠/١٦).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٣٨/٤)، (١٠٠/٢٧).

بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ

[٢٥٤٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

[٢٥٤١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خَالِدٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

[خ: ٣٦٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ .ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي .ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ.

في هذه الأحاديث: فضل الصحابة ﷺ على من عداهم، فقد قال النبي ﷺ - في حقهم - : «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»: النصف: لغة في النصف، والمعنى: أنه لو أنفق أحد من الصحابة مدًا، وهو ملء كفي الرجل المتوسط، أو نصف المد صدقة لله تعالى، وأنفق غيرهم مثل أحد

ذهبًا لكان ثواب الصحابي الذي أنفق المد ونصف المد أكثر من ثواب من أنفق مثل أحد ذهبًا.

وجاء أن النبي ﷺ قال هذا لخالد بن الوليد رضى الله عنه لما حصل بينه وبين عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه خلاف، وكان عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه من السابقين الأولين الذين أسلموا قبل صلح الحديبية، وأما خالد بن الوليد رضى الله عنه فتأخر إسلامه، حيث أسلم بعد صلح الحديبية وقبل فتح مكة، فالنبي ﷺ خاطب خالدًا رضى الله عنه بهذا الحديث، فإذا كان هذا التفاوت بين الصحابة رضى الله عنهم أنفسهم فكيف بمن بعد الصحابة؟!

وهناك- أيضًا- من الصحابة رضى الله عنهم طبقة ثالثة، وهم الذين أسلموا بعد فتح مكة، ومنهم: أبو سفيان، وابناه: يزيد، ومعاوية رضى الله عنهم، ويقال لهم: الطُّلُقَاء. وفيه: أن سب الصحابة رضى الله عنهم طعنًا في دينهم كفر بواح، وأما سبهم بسبب الغيظ والغضب فهو من الكبائر؛ لعظم منزلة الصحابة رضوان الله عليهم، ولأنهم نقلوا الدين ونقلوا الشريعة، ولأن الله زكاهم وعدلهم. وهل يقتل سبُّ الصحابة، أو يعزر؟ قولان لأهل العلم.



بَابُ مَنْ فَضَائِلِ أُوَيْسٍ الْقُرْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٢٥٤٢] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ: أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا إِلَى عُمَرَ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَشْخُرُ بِأُوَيْسٍ، فَقَالَ عُمَرُ: هَلْ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقُرْنِيِّينَ؟ فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ، يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ، قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَدَعَا اللَّهُ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوْ الدَّرْهَمِ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ، فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ».

قوله: «فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ»، يعني: إن استطعت أن تطلب منه أن يستغفر لك، أي: أن يسأل الله أن يغفر لك؛ لأنه لا بأس بطلب الاستغفار من الفاضل، وشيخ الإسلام رحمته الله كان يرى أنه يكره للإنسان أن يأتي آخر ويقول له: ادع الله لي، أو استغفر لي، ويقول: هذا مكروه إلا إذا نوى أن الملك يستغفر له؛ لأنه جاء في الحديث: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ»^(١) فإذا نوى هذه النية زالت الكراهة^(٢).

وفي هذا الحديث: دليل على استغفار المفضول للفاضل.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٣٢).

(٢) قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية (١/٧٥).

وفيه: أن أويساً خير التابعين، قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «قوله ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ» إلى آخره هذا صريح في أنه خير التابعين، وقد يقال: قد قال أحمد بن حنبل وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب، والجواب: أن مرادهم: أن سعيداً أفضل في العلوم الشرعية؛ كال تفسير والحديث والفقه ونحوها، لا في الخير عند الله تعالى، وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة - أيضاً»^(١).



حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ، أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ، فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ ابْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ، فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، فَافْعَلْ»، فَاسْتَغْفِرَ لِي، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا؟ قَالَ: أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ: تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ»، فَاتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ: أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَاِنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ، قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

قوله: «أَكُونُ فِي غَبَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ»، يعني: يكون وسطهم، وفي

صعاليكهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم، فهو لا يريد الشهرة، وإنما يريد أن يختلط بالناس ويكون في غبرائهم حتى لا يعرف.

وقوله: «فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَأَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ»، أي: فانصرف عنهم حتى لا يشقوا عليه ويؤذوه.

وقوله: «وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسَ هَذِهِ الْبُرْدَةُ»: بردة، يعني: قميصًا، أو قماشًا مخططًا، فكان كل ما رآه أحد قال: من أين هذا لأويس؟! لأنه كان فقيرًا رث الثياب.



بَابُ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ مِصْرَ

[٢٥٤٣] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَزْمَلَةُ ح، وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ - وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ التَّجِيبِيِّ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمُهَرِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا».

قَالَ: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا.

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، سَمِعْتُ حَزْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَخْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا، أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصَهْرًا، فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ، فَأَخْرِجْ مِنْهَا».

قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ، وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ فَخَرَجْتُ مِنْهَا.

قوله: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِرَاطُ»: هي أرض مصر.

وفي هذا الحديث: عَلَّمَ من أعلام النبوة، حيث أخبر النبي ﷺ أن مصر ستفتح، وقد فُتحت، وهي الأرض التي يذكر فيها القيراط، والقيراط جزء من الدينار، أو الدرهم، وكان يتعامل به أهل مصر في ذلك الوقت.

وفيه: أن النبي ﷺ أمر بالوصية بأهل مصر خيرًا، فقال: «إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»: ذمة، يعني: حرمةً وحقًا، وهو بمعنى الذمام، وفي اللفظ الآخر: «إِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَصِهْرًا»^(١) أما الرحم فلأن أم إسماعيل ؑ - وهي هاجر - من أهل مصر، والصهر: لأن مارية القبطية أم إبراهيم ابن النبي ﷺ من أهل مصر - أيضًا. فلهذا أمر النبي ﷺ بمراعاة الحرمة والحق الذي لأهل مصر، وأمر بالوصية بهم خيرًا.

وفيه: عَلَّمَ - أيضًا - من أعلام النبوة، حيث أخبر أن المؤمنين سيكون لهم قوة وقدرة يقهرون بها العجم. وفيه: أمره بالخروج إذا رأى أحد رجلين يقتتلان على لبنة، ويتنازعان فيها، فيدعي كل منهما أنها من حقه، وإنما أمر بالخروج إذا رأى ذلك؛ لأنه دليل على شدة إقبال أهلها على الدنيا وغلوهم فيها.



بَابُ فَضْلِ أَهْلِ عُمَانَ

[٢٥٤٤] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ».

جاء عن الرواة في ضبط عمان وجهان:
أحدهما: بضم العين وتخفيف الميم، البلد الواقع جنوب المملكة العربية السعودية.

الثاني: بفتح العين وتشديد الميم، وهي بالأردن، والمشهور الأول، بل قال الحافظ ابن حجر: رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَمَّانَ - بالوجه الثاني - : «ولست مراده قطعاً».

قوله: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ»: فيه: منقبة لأهل عُمان، أنهم يحسنون المعاملة، قال بعض العلماء: كان أهل عُمان أسرع الناس قبولاً للخير^(١).



(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين، للقرطبي (٢/ ٢٩٥).

في هذا الحديث : قصة قتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه وصلبه ؛ وذلك أنه لما تولى الإمارة ، وبايعه أهل الحجاز ، وأهل الشام ، ولم يبق إلا بعض بني أمية ، فخرج عليه عبد الملك بن مروان ، ودعا لنفسه بالخلافة ، وأخذ الشام ، وأخذ العراق ، وولّى الحجاج بن يوسف إمرة العراق ، ثم أوكل إليه مهمة قتال عبد الله بن الزبير ، وكان عبد الله رضي الله عنه في مكة وهي عاصمة خلافته ، فطلب الحجاج أمير العراق من عبد الملك بن مروان أن يرسل الجيوش إلى مكة لقتال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ، وكان ذلك ، فحصل بينه وبين عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قتال ، وفي النهاية انتصر الحجاج ، فقتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه وهو صحابي جليل ، وصلبه على خشبه على جذع ، كما في هذا الحديث ، ورمى الكعبة بالمنجنق ، فهدمها ، وقد كان عبد الله ابن الزبير رضي الله عنه بناها على قواعد إبراهيم عليه السلام ؛ عملاً بقول النبي ﷺ - لعائشة - رضي الله عنها : « يَا عَائِشَةُ ، لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - بِكُفْرِ ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ : بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ ، وَبَابٌ يَخْرُجُونَ » ، ففعله ابنُ الزُّبَيْرِ ^(١) .

فراى عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أن الإسلام قد استقر ، وما خشيه النبي ﷺ قد زال ، فأدخل الحجر في الكعبة ، وفتح باباً غربياً ، وأنزل الباب الشرقي وكان مرتفعاً ، فصار الناس يدخلون من باب ويخرجون من باب ، وصارت الكعبة مبنية على قواعد إبراهيم ، لكن الحجاج بن يوسف لما رمى الكعبة بالمنجنق هدمها ، ثم أعاد بناءها على ما كانت عليه في الجاهلية ، وأخرج الحجر ، وسد الباب الغربي ، ورفع الباب الشرقي .

وفيه : أن الحجاج لما قتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه صلبه على جذع ، فمر به عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، وهو مصلوب ، فجعل يقول : « السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ - ثلاث مرات » ، وفيه :

مشروعية السلام على الميت، وفيه: تكرار السلام عليه ثلاثاً.
وقوله: «أَمَّا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَتْهَاكَ عَنْ هَذَا»، يعني: عن المنازعة الطويلة للحجاج ولعبد الملك بن مروان؛ خوفاً من أن تصل الحال إلى ما وصلت إليه.

وقوله: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا وَضُؤلاً لِلرَّحِمِ»، فيه: دليل على أن عبد الله بن الزبير كان كريماً، على عكس ما يظنه بعض الناس ويصفونه بالشح، وهذا باطل.

وفيه: بيان مناقب عبد الله بن الزبير رضي الله عنه.

وفيه: شجاعة عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فلم يبال بالحجاج وكان ظلوماً غشوماً، فأظهر مناقب عبد الله بن الزبير وأثنى عليه، وقد كان الحجاج يشيع في الناس أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه عدو الله وأنه ظالم، فأشاع عبد الله رضي الله عنه فضائله وأثنى عليه، وكانت نتيجة ذلك: أن أمر الحجاج بإنزاله عن الجذع الذي كان مصلوباً عليه.

وفيه: أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قُتل مظلوماً، فهو أمير المؤمنين الذي بايعه الناس، وبايعه أهل الحل والعقد.

وقوله: «فِي الْمَدِينَةِ»، أي: في مكة، سماها مدينة؛ لأنها مدينة عظيمة، وكل بلد كبير يسمى مدينة.

وفيه: أنه لما قتل الحجاج عبد الله بن الزبير رضي الله عنه أرسل إلى أمه أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها رسولاً يأمرها بإتيانه، فامتنعت عليه وأبت ذلك، وقالت: لا آتي، فأرسل إليها مرة أخرى وقال: لتأتين، أو لأرسلن من يسحبها بقرونها، يعني: بصفائر شعرها.

وفيه: أن أسماء رضي الله عنها قالت: «وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي»، فلما رأى الحجاج إصرارها على ذلك قال: أعطوني سبتي - يعني: نعلي - فلبس حذاءه، «ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَدَّفُ»، أي: يسرع «حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا»، وقد

كان للصحابة رضوان الله عنهم هيبة حتى النساء منهم، فمع ظلم الحجاج وجوره فإنه لم يقدر أن يصنع شيئاً مع أسماء رضي الله عنها، فقال لها: كيف رأيتني فعلتُ بعدو الله؟- يعني: ابنها عبد الله بن زبير- قالت: «رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ»، ثم قالت: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَنَا: «أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا، وَمُبِيرًا، فَأَمَّا الْكَذَّابُ: فَرَأَيْنَاهُ» فهو مختار بن أبي عبيد الثقفي الذي ادعى النبوة، «وَأَمَّا الْمُبِيرُ: فَلَا إِحَالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ»: تريد لكثرة قتله.

والمبير: المهلك. والبوار: الهلاك^(١)، فلما سمع هذا الحديث قام وتركها، ولم يفعل شيئاً.



(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٥٨٩/٧).

بَابُ فَضْلِ فَارِسَ

[٢٥٤٦] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزَرِيِّ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِّنْ فَارِسَ، أَوْ قَالَ: مِّنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ». حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿وَالْآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: الآية ٣]، قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا قَالَ: وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ».

[خ: ٤٨٩٧]

في هذا الحديث: منقبة لأهل فارس، وقد تحقق هذا الفضل لمن آمن منهم، كسلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد عاش مائة وخمسين سنة، وكان يطلب هذا الدين ويسأل الرهبان، وكان يتنقل من شخص إلى شخص حتى جاء إلى المدينة وبيع فيها ليهودي، ثم أعتق. وأهل فارس هم أهل عمان، وأهل البحرين، وكانت تسمى كل هذه المنطقة: البحرين.



بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: النَّاسُ كَابِلُ مَائَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً

[٢٥٤٧] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلِ مَائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً».

[خ: ٦٤٩٨]

قوله: «تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلِ مَائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً»: قد اختلف في معنى الحديث.

والصواب: أن معناه: أن المستقيم في دينه وخلقه قليل في الناس، كما أن الراحلة قليلة في الإبل، فما كل بعير يصلح أن يكون راحلة، بل لا بد أن يُروّض ويُعوّد على حمل الأثقال، وعلى الأسفار.



كتاب البر
والصلة والآداب

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ

بَابُ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْهَمَا أَحَقُّ بِهِ

[٢٥٤٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ، وَرُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ». وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

[خ: ٢٥٤٨]

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَذْنَاكَ أَذْنَاكَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ، وَابْنُ شُبْرُمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ: فَقَالَ: «نَعَمْ - وَأَبِيكَ - لَتَنْبَأَنَّ».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ح، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ: مَنْ أَبَرُّ، وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

قوله: «لَتُبَيَّنَنَّ»، أي: لتخبرن.

وقوله: «نَعَمْ - وَأَيُّكَ - لَتُبَيَّنَنَّ»: هذا قَسَمٌ، والقَسَمُ بغير الله كان في أول الهجرة جائزاً، ثم نُسخ، قال النبي ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلَا بِالْأَنْدَادِ، وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ»^(١).

مسألة: هل يدخل النسخ في العقائد؟

والجواب: نعم يدخل النسخ في العقائد؛ لأن الحلف بغير الله شرك أصغر. وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ: «نَعَمْ - وَأَيُّكَ - لَتُبَيَّنَنَّ»: إنه مما يجري على اللسان بغير قصد^(٢)، لكنه قول مرجوح.

وفي هذه الأحاديث: وجوب البر والصلة، وأنه يجب على الإنسان أن يبر وأن يصل رحمه، وأعظم الرحم هما الأبوان: الأم والأب، ثم الأقرب فالأقرب.

وفيها: فضل الأم، وأن حق الأم مقدم على حق الأب، وأن حق الأم يزيد ضعف حق الأب ثلاث مرات؛ لما لها من العناية بالولد، ولما تعانيه من الحمل، ثم الوضع، ثم الإرضاع، ثم التربية والعناية، وللأب حق التربية والأبوة، والنفقة على الولد وعلى أمه.

وقال بعضهم: إن حق الأب أعظم.

والصواب: أن حق الأم أعظم، كما هو هنا في الحديث، وهي أحق الناس بحسن الصحبة.



(١) أخرجه أبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي (٣٧٦٩).

(٢) شرح مسلم، للنووي (١٠٣/١٦).

[٢٥٤٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَغْنِي: ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ - عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

[خ: ٣٠٠٤]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ، قَالَ مُسْلِمٌ: أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ: السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيِّ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ح، وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله: «أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ: السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ»: هو الشاعر الأعمى، كما في التقريب (١).



حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ - حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ: «فَهَلْ مِنَ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟»، قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ: «فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا».

في هذين الحديثين: أن الجهاد في حق الرجلين المذكورين سنة مستحبة، أو فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقيين، فيكون بر الوالدين في حقهما مقدماً على الجهاد؛ لأن بر الوالدين فرض، والجهاد مستحب، أو فرض كفاية، أما إذا تعين الجهاد وصار فرض عين، فإنه في هذه الحالة لا يستأذن والديه.

قال العلماء: والجهاد يكون فرض عين في ثلاث حالات:

الحال الأولى: إذا وقف في صف القتال، فلا يجوز له أن يفر؛ لأنه إذا فر خذل إخوانه المسلمين، وهذا هو الفرار من الزحف، وهو من الكبائر.

الحال الثانية: إذا استنفر الإمام الأمة.

الحال الثالثة: فهي إذا هاجم العدو وداهم بلدًا من بلاد المسلمين، فيجب على أهل تلك البلد أن يقاتلوا كلهم، ولا يُستأذن الأبوان في الخروج، ثم إن لم تندفع صولة الكفار وجب الجهاد على البلد التي تليهم، ثم على التي تليهم، فإذا لم يندفع وجب على جميع المسلمين أن يردوهم حتى يندفع شرهم.

بَابُ تَقْدِيمِ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا

[٢٥٥٠] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ، قَالَ حُمَيْدٌ: فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ، لِيَصِفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ: أَنَا أُمُّكَ كَلَّمَنِي، فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَرَجَعْتُ، ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ يَا جُرَيْجُ: أَنَا أُمُّكَ فَكَلَّمَنِي قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ، فَأَبَى أَنْ يُكَلَّمَنِي، اللَّهُمَّ فَلَا تُمْنُهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَفْتَنَ لَفَتَنَ قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَاآنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ قَالَ: فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ: فَجَاءُوا بِقُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي، فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ قَالَ: فَتَبَسَّسَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ، قَالُوا: نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ.

[خ: ٣٤٣٦]

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجُ رَجُلًا عَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا

كَانَ مِنَ الْعِدِّ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَأَنْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدِّ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ لَا تُمِتْهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ، فَتَذَكَّرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يَتِمُّثَلُ بِحُسْنِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَا فِتْنَتَهُ لَكُمْ، قَالَ: فَتَعَرَّضْتُ لَهُ، فَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ، فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ، فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغِيَّ فَوَلَدْتَ مِنْكَ، فَقَالَ: أَأَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّي، فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ يَا غُلَامُ: مَنْ أَبُوكَ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يَقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا، وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَزْضَعُ مِنْ أُمِّهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارْهَةً وَشَارَةً حَسَنَةً، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا، فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَانْظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَزْضَعُ، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِضْبَاعِهِ السَّبَابَةِ فِي فَمِهِ، فَجَعَلَ يَمْضُهَا قَالَ: «وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ، سَرَقْتِ وَهِيَ، تَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا، فَهَنَّاكَ تَرَاجَعًا الْحَدِيثَ، فَقَالَتْ: حَلَقَى، مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَمَرُّوا بِهِذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا، وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ، سَرَقْتِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ

جَبَّارًا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ، وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتِ، وَلَمْ تَزْنِي، وَسَرَقْتِ، وَلَمْ تَسْرِقْ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلَنِي مِثْلَهَا.

في هذين الحديثين: أن جريجًا هذا كان من عبّاد بني إسرائيل فيمن قبلنا، اتخذ ديرًا أو صومعة أو كنيسة، وهو المعبد الذي يتعبد فيه العابد من بني إسرائيل، ينزل فيه عن الناس، ويترك الدنيا، ويصلي الليل والنهار، وإذا جاءه شيء من المال أنفقّه.

وفيهما: أن جريجًا كان يتعبد في صومعته، فجاءته أمه، ونادته ثلاث مرات، وفي كل مرة يقول: «اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي»، ثم يختار صلاته اجتهدًا منه، ظنًا منه أن الصلاة مقدمة على إجابة والدته، وأن إجابته لوالدته قد تشغله عن العبادة، فلما فعل ذلك ثلاث مرات دعت عليه، وقالت: «اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِهِ الْمُؤَمَّسَاتِ»، يعني: الزانيات، فاستجاب الله دعاءها. وفيهما: دليل على أن دعوة الوالدة مستجابة، حتى إن النبي ﷺ قال: «وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ»، أي: لو دعت عليه أن يقع في الزنا لوقع، ولكنها دعت عليه أن لا يميته الله حتى ينظر إلى وجه المومسات، وهذا أهون، وقد استجاب الله دعاءها فنظر إلى وجه هذه البغي.

وفيهما: دليل على عظم حق الوالدين وخاصة الأم، وأنه ينبغي للإنسان أن لا يلجئ والديه للدعاء عليه، وفيهما شاهد للحديث الآخر: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ»^(١).

وفيهما: دليل على أن المصلي نفلًا إذا دعاه أحد الوالدين وجب عليه أن يجيبه ولو كان في الصلاة؛ لأن الاستمرار في الصلاة تطوع، وإجابة الأم أو الأب واجبة، وعقوقهما حرام، فإن كان في صلاة فرض فلا يجيبهما، بل

(١) أخرجه أحمد (٧٥١٠)، وأبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٨٦٢).

يستمر في صلاته ويجهتد في تخفيفها، ثم إذا قضى صلاته أجابهما، أو يقول: سبحان الله، حتى يعلم أنه في صلاة، فيعذرانه.

وكذلك النبي ﷺ في حياته، فإنه إذا دعا أحداً وجب عليه أن يجيبه؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٢٤]، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَبِي بَنِي كَعْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُبَيُّ» - وَهُوَ يُصَلِّي - فَالْتَفَتَ أُبَيُّ وَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أُبَيُّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «أَفَلَمْ تَحِدْ فِيمَا أَوْحَى إِلَيَّ: أَنْ ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٢٤]؟!»، قَالَ: بَلَى، وَلَا أَعُودُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ^(١).

وفيهما: أن جريجاً بعدما ابتلاه الله وفتنه، حيث استنزل من صومعته وضرب، واتهموه - ولعل هذه عقوبة معجلة في الدنيا - برأه الله تعالى، وهذا يدل على أن جريجاً كان عابداً صالحاً، ويظهر أنه كان في بني إسرائيل على شريعة الإنجيل، وأنه موحد؛ ولهذا أكرمه الله بهذه الكرامة، حيث كلمه الصبي في المهد.

وفيهما: أنه تعرضت لجريج امرأة بغية من بني إسرائيل، فلما رأت أنه لا يريد لها مكنة راعياً من رعاة الغنم منها، ففعل بها الفاحشة، ثم حملت منه، ثم ولدت واتهمت جريجاً به، فجاؤوا إليه وهدموا صومعته.

وقوله: «فَجَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ»: المساحي: جمع مسحاة وهي كالمجرفة إلا أنها حديد، وفيه: دليل على ضعف إيمانهم وقلة دينهم؛ حيث هدموا الدير لكلام هذه البغي، ولم يشبثوا.

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٣٠)، والترمذي (٢٨٧٥).

وقوله: «فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ فَوَلَدْتَ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ». فيه: دليل على أن الصلاة كانت مشروعة في الأمم السابقة، وفي الحديث الآخر: «هَذَا وَضُوءِي، وَوُضُوءُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي»^(١)، فلما صلى ودعا الله أن يبرئه مما أُلصق به من العار زورا وظلما استجاب الله دعاءه.

وقوله: «فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيِّ؟ فَجَاءُوا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّى أَصَلِّيَ، فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ يَا غُلَامُ: مَنْ أَبُوكَ قَالَ: فُلَانُ الرَّاعِي». هذه كرامة من الله تعالى لجريج، ولعلها تكون كفارة لذنبه؛ لأنه لم يجب أمه لما دعت، وقد اجتهد في هذا ظنًا منه أنه الأفضل، وفي نطق الصبي الصغير دليل على قدرة الله العظيمة، وأن الله على كل شيء قدير، كما أخبر تعالى عن نفسه فقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: الآية ٨٢].

لكن يرد هنا إشكال: كيف يقول جريج للصبي: «مَنْ أَبُوكَ؟»: وينسبه إلى أبيه، والزاني لا أب له، ولا يلحق ولد الزنا بمن زنى بأمه؛ ولهذا قال النبي ﷺ في قصة عبد بن زمعة لما قال سعد بن أبي وقاص: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا وَلَدُ أَخِي، عَهْدَ إِلَيَّ بِهِ، انْظُرْ إِلَيَّ شَبَّهَ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَلَدَ عَلِيٍّ فِرَاشِ أَبِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»^(٢)، فالزاني لا ينسب إليه الولد، فكيف يقول جريج: من أبوك وينسبه إلى أبيه؟ وقد أجاب النووي رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣) عن هذا بجوابين:

الجواب الأول: أَنَّ هَذَا جَائِزٌ فِي شَرِيعَةٍ مِنْ قَبْلِنَا، فَكَانَ الْوَلَدُ يَنْسَبُ إِلَى مَنْ فَعَلَ الْفَاحِشَةَ.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٠)، والدارقطني (٢٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٥٧).

(٣) شرح مسلم، للنووي (١٠٧/١٦).

الجواب الثاني: أنه سماه أباً من باب المجاز، فكأنه قال: ابنُ ماءٍ من أنت؟ فأجاب: ابنُ فلان الراعي.

وفيهما: تواضع جريج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قالوا له: «نَبَّيْ لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ»، ولما بُنيت على هذا صعد فيها وجعل يتعبد.

وقوله: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةً»، هذا العدد أفاد الحصر؛ فإنه لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة:

الأول: عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال تعالى: ﴿قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ (٢٩) قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ؕ آتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا (مريم: ٢٩ - ٣٠).

الثاني: صاحب جريج تكلم فقال: «فَلَانُ الرَّاعِي»: لما سئل: «مَنْ أَبُوكَ؟». الثالث: الصبي الذي مع المرأة التي كانت ترضعه، «فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهُ وَشَارَهُ حَسَنَةً»: يعنى: دابة قوية نشيطة، وشارة حسنة، يعنى: لباساً حسناً، فلما مر أعجب أمّه، فقالت: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ»، فترك الصبي الثدي، وقال: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ»، ثم مرت بهم جارية، والناس يضرّبونها، ويقولون: «زَيْنَتٌ، سَرَقَتْ»، وهي تقول: «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعَمَ الْوَكِيلُ»، فقالت أمه: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا»، فترك الصبي الثدي، وقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا»، فقالت المرأة بعد ذلك: «حَلَقْنِي»، وهذا مثل قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَقَرَى حَلَقْنِي»^(١)، والمعنى: حلق الله شعرك، عقرك الله، وهذا على مذهب العرب في الدعاء على الشيء من غير إرادة وقوعه.

فائدة: لم يذكر من الثلاثة الصبي الذي كان مع المرأة في حديث الساحر والراهب وقصة أصحاب الأخدود؛ لأن الصبي لم يكن في المهد بل كان أكبر من صاحب المهد، أفاده النووي.

(١) أخرجه البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١).

بَاب رَغَمِ أَنْفٍ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ
أَحَدَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ

[٢٥٥١] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ»،
قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ
كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ»، قِيلَ:
مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا،
ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ،
حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ
أَنْفُهُ»، ثَلَاثًا، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

في هذه الأحاديث: دليل على أن بر الوالدين من أسباب دخول الجنة،
وأن عقوقهما من كبائر الذنوب، وأن من لم يبر والديه فاته دخول الجنة،
وأرغم الله أنفه، أي: ألصق أنفه بالتراب، وهذا من باب الوعيد الشديد.



بَابُ فَضْلِ صَلَةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ، وَالْأُمِّ، وَنَحْوِهِمَا

[٢٥٥٢] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ». حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي حَنُوءَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَبْرُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ».

[٢٥٥٤] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَ زُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ ابْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ازْكَبْ هَذَا وَالْعِمَامَةَ قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا، كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبْرِّ الْبِرِّ صَلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلَّى»، وَإِنْ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ.

في هذه الأحاديث: دليل على أن صلة أصدقاء الوالدين من البر؛ ولهذا قال ابن عمر رضي الله عنهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلَّةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ»، فجعل صلة أصدقاء الأب من أبر البر؛ ولهذا أحسن ابن عمر رضي الله عنهما إلى هذا الأعرابي؛ لأن أباه كان صديقاً لعمر رضي الله عنه، فأعطاه حملاً كان يركبه ويستريح عليه إذا مل من ركوب البعير، وأعطاه عمامة كان يشدُّ بها رأسه، فأنكر أصحابه رضي الله عنهم صنيعه هذا وقالوا له: «أَصْلَحَكَ اللَّهُ»، وهي دعوة طيبة تقال للكبار وللصغار، ومثلها قول: «اتَّقِ اللَّهَ»، وقد قالها تعالى لنبيه ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحراب: الآية ١].

وكذلك من بر الزوجة بر أصدقائها، فقد كان النبي ﷺ يذبح الشاة «فِيْهْدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ»^(١).



(١) أخرجه البخاري (٣٨١٦)، ومسلم (٢٤٣٥).

بَابُ تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ

[٢٥٥٣] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفْعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي: ابْنَ صَالِحٍ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفْعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ، كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

قوله: «أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ»، يعني: كأنه أقام في المدينة إقامة الزائر لمدة سنة، ولم يأت أهله حتى يسأل النبي ﷺ ما يحتاج من أمور الدين؛ لأنه يعتبر في هذه الحالة في مقام الأعراب الذين يسمح لهم بالسؤال، أما المهاجرون والذين تأهلوا فإنهم لا يسألون النبي ﷺ؛ ولهذا كان الصحابة يتمنون أن يأتي الأعرابي العاقل فيسأل النبي ﷺ فيجيبه فيستفيدون.

وفي هذين الحديثين: فضل حسن الخلق، فقد جعله النبي ﷺ البر كله، وحسن الخلق يشمل ثلاثة أمور: بسط الوجه، وكف الأذى، وبذل المعروف.

وفيهما: أن الإثم ما حاك في النفس: «وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ

يُطَّلَعُ عَلَيْهِ النَّاسُ» أي: أن الشيء الذي يكون في صدر الإنسان حرج منه، ويكره أن يطلع عليه الناس، هذا هو الإثم، فلا بد أن يتوقف فيه حتى ينظر في النصوص، ويسأل حتى يتبين له حكم هذا الشيء الذي يحيك في نفسه ويتردد فيه، ولا يطمئن إليه.



بَابُ صَلَةِ الرَّحِمِ وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا

[٢٥٥٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ - عَنْ مُعَاوِيَةَ - وَهُوَ
ابْنُ أَبِي مُرْزِدٍ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْحَبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ
مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا
تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى قَالَ: فَذَلِكَ
لَكَ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا إِنِ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ
تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ٢٣ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى
أَبْصَرَهُمْ ٢٤﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْرَ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ٢٥﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٤]» .
[٢٥٥٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي
بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرْزِدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ
عُزَّةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ،
تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ» .

في هذين الحديثين: بيان فضل صلة الرحم، وأنها من الحسنات
العظيمة، ومن أسباب طول العمر وبسط الرزق - كما سيأتي - وأن قطيعتها
من أسباب استحقاق لعنة الله تعالى، قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ
تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ٢٣ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى
أَبْصَرَهُمْ ٢٤﴾ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ أَمْرَ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ٢٥﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٤]، أي:
أفلا يتأملون آيات القرآن ويتفهمونها حتى يعلموا هذا الحكم الشرعي،
حكم صلة الأرحام، وحكم قطعها.

قال القاضي عياض رحمته الله: «اعلم أن الرحم التي توصل وتقطع ويتوجه فيها البر والإثم إنما هي معنى من المعاني، وليست بجسم، وإنما هي القرابة والنسب، واتصال مخصوص تجمعهم رحم والدة، فسمى ذلك الاتصال بها. والمعاني لا توصف بقيام ولا كلام ولا يصح منها.

وذكر مقامها وتعلقها هنا ضرب مثل، وحسن استعارة على مجازاة كلام العرب لتعظيم شأن حقها، وصلة المتصفين بها المتواصلين بسببها، وعظم إثم مقاطعتهم وعقوقهم؛ ولذلك سمي عقوقها قطعاً وهو معنى العقوق. والعق: الشق، كأنه قطع ذلك النسب الذي يصلهم»^(١).

وكلام القاضي هذا غلط، فليس في كلام الله مجاز، ولا في كلام رسوله صلوات الله وسلاماته عليه، والله تعالى قادر على أن يجعل المعاني أجساماً، كما يجعل الموت يوم القيامة - وهو معنى من المعاني - جسماً على صورة كبش، ويذبح بين الجنة والنار، كما جاء في الحديث^(٢)، وكذلك الأعمال يوم القيامة تجعل أجساماً، فتوزن الحسنات والسيئات، فتثقل وتخف، فالقول بأن هذا معنى، وأن هذا استعارة، وأن هذا ضربٌ مثل، ليس بسليم.

والمراد بالرحم: القرابة مطلقاً، أي: سواء أكانت محرمة أم لم تكن، من جهة الأب، أو من جهة الأم، فيدخل في القرابة أولاد الأعمام والعمات، وأولاد الأخوال والخالات، الذكور والإناث، كلهم من القرابة، وكلهم من الرحم.

وقال بعضهم: إن هذا خاص بالقرابة المحرمة، بخلاف القرابة غير المحرمة، وعلى هذا يخرج أولاد الأعمام والأخوال؛ لأن هؤلاء يجوز للإنسان أن يتزوج منهم فلا يكون من الأرحام على هذا القول، وهو قول

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (١٩/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩).

مرجوح .

وقال بعضهم: إن المراد بالرحم القرابة المطلقة، سواء كان رحمًا محرماً أو غير محرم .

وأعظم الرحم: عمود النسب؛ الأب، والأم، ثم الأجداد، والجندات، ثم الإخوة، والأخوات الأشقاء، أو لأب أو لأم، ثم أولادهم، ثم الأعمام والعمات الأشقاء، أو لأب أو لأم، ثم أولادهم وهكذا الأقرب فالأقرب، وكلما قرب عظم الحق وقوي .

[٢٥٥٦] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: قَالَ سُفْيَانُ: يَغْنِي: قَاطِعَ رَحِمٍ .

[خ: ٥٩٨٤]

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ» .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

في هذه الأحاديث: وعيد شديد يدل على أن قطيعة الرحم من الكبائر، حيث أوعد الله تعالى عليها بعدم دخول الجنة .



[٢٥٥٧] حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ».

[خ: ٢٠٦٧]

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ».

في هذين الحديثين: دليل على أن صلة الرحم من أسباب طول العمر وبسط الرزق، وقد استشكل كون صلة الرحم سبباً في طول العمر مع أن الآجال مكتوبة ومقدرة، والله تعالى كتب في اللوح المحفوظ كل شيء، ومنه الآجال.

وقد أجاب العلماء عن هذا بأجوبة، منها:

الجواب الأول: أن المراد بطول العمر: البركة فيه، فيعمل الواصل لرحمه من الأعمال الصالحة التي يعملها غيره في مدة أطول منها، مثل ما حصل لشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله وغيرهما، فقد نفع الله تعالى الناس بعلومهم، وانتشرت مؤلفاتهم، وانتفع بها القاصي والداني، وكذلك الأئمة الأربعة وغيرهم.

الجواب الثاني: أن المراد بطول العمر: الذكر الحسن، وهذا قول ضعيف

مرجوح.

الجواب الثالث: أن طول العمر بالنسبة لِمَا يظهر للملائكة من اللوح المحفوظ، فإنه يظهر لهم في اللوح المحفوظ أن عمره كذا، وهو في الواقع خلاف ذلك، وقالوا: إن هذا هو معنى قوله تعالى: ﴿يَمَحُوْا اللَّهُ مَا يَشَاءُ

وَيُثَبِّتُ ﴿[الرَّعْدُ: الآية ٣٩]، وهذا- أيضاً- قول مرجوح.

والصواب: الأول، وهو أن المراد بطول العمر: البركة فيه.

[٢٥٥٨] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ- وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى-
قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَأَخْلُمُ عَنْهُمْ
وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ، وَلَا
يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ».

قوله: «فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ»: الْمَلُّ: هو الرماد الحار.

وفي معنى هذا الحديث قول النبي ﷺ - في الحديث الآخر -: «لَيْسَ
الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»^(١)، فصلة
الرحم تكون عند القطيعة، لا مجازاة بالمثل، فإذا قطعك أحد أقاربك فلا
تعامله بمثل صنيعه، وإنما تصله لتكون خيراً منه.



بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّحَاسُدِ، وَالتَّبَاغُضِ، وَالتَّدَابُرِ

[٢٥٥٩] حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

[خ: ٦٠٦٥]

حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ح، وَحَدَّثَنِيهِ حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَلَا تَقَاطَعُوا. حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ - ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ مُنْهَدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكِرَوَايَةُ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا، وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: «وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا».

[٢٥٦٢] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ: كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ.

قوله: «لَا تَبَاغَضُوا»، يعني: لا تفعلوا أسباب البغضاء من القطيعة، ولا

يقطع بعضكم بعضاً، ففيه: أمر بالصلة والبعد عن أسباب القطيعة، والبغض من أسبابها الموجبة لها.

وقوله: «وَلَا تَدَابَرُوا»، يعني: لا يُؤلي أحدكم أخاه دبره إذا لقيه معرضاً عنه، بل يصافحه ويسلم عليه.

وقوله: «وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»، أي: كونوا- يا عباد الله- إخواناً، فهي على تقدير حرف النداء «يا»؛ فالمسلم أخو المسلم، يعامله معاملة الأخ لأخيه.

وقوله: «وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»، يعني: فوق ثلاثة أيام، ولو حصل بينه وبينه تنازع واختلاف؛ لأن النفوس قد يحصل لها ما يكدرها، فله أن يهجره اليوم واليومين والثلاثة، وأما بعد الثلاثة فيحرم عليه ذلك، وهذا إذا كان في أمور الدنيا ومن أجل حظوظ النفس، أما إذا كان هجراً لأجل الدين فليس له وقت محدد، فيهجره حتى يتوب من بدعته أو فسقه؛ لأن النبي ﷺ هجر كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصاحبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خمسين ليلة حتى تاب الله عليهم^(١).

والهجر- على الصحيح- يُصار إليه إذا كان مفيداً، وأما إذا كان غير مفيد فلا، فإن كان المهجور يرتدع عن معصيته، وينزجر عن بدعته هُجر، أما إذا كان الهجر يزيد شراً فلا يجوز هجره، وإنما يُستمر في نصيحته، ولهذا لم يهجر الرسول ﷺ المنافقين.

وقوله: «وَلَا تَحَاسَدُوا»، أي: لا يحسد بعضكم بعضاً، والحسد: هو تمنى زوال النعمة عن الغير، وهو يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، ويستثنى من هذا حسد الغبطة: وهو أن يتمنى أن يكون له مثل ما لأخيه من النعم، من غير أن يتمنى زوالها وتحولها عنه.

(١) أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ بِلَا عَذْرِ شَرْعِيٍّ

[٢٥٦٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ».

[خ: ٦٠٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح، وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح، وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ. ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَمِثْلَ حَدِيثِهِ، إِلَّا قَوْلَهُ: فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ - غَيْرَ مَالِكٍ -: فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا.

[٢٥٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُذَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ - وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ - عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

[٢٥٦٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثِ».

قوله: «يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا»، يعني: يلتقيان فلا يسلم أحدهما على الآخر، «وَمِنْ خَيْرِهِمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»: فالذي يبدأ بالسلام يزول عنه وصف الهجر، فإن رد الآخر ﷺ زال عنه الوصف أيضاً، وإن لم يرد بقي عليه الإثم.

وقوله: «وَيَصُدُّ هَذَا»: يَصُدُّ، وَيُعْرِضُ بمعنى واحد، وهذا فيه: إشارة إلى حرص الرواة رحمهم الله على أداء لفظ الحديث كما سمعوه.
وفي هذه الأحاديث: تحريم الهجر فوق ثلاثة أيام في أمور الدنيا.



بَابُ تَحْرِيمِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالتَّنَافُسِ، وَالتَّنَاجُشِ، وَنَحْوِهَا

[٢٥٦٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

[خ: ٥٤٣]

قوله: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»: فيه: تحريم الظن، والمذموم منه هو الذي ليس عليه دليل ولا برهان، وأما ما كان عليه دليل وبرهان فليس كذلك، وذلك كالظن الحاصل بشهادة الشهود، والظن بمن وضع نفسه في مواطن التهمة والريبة، كأن يخلو بامرأة وهو ليس لها بمحرم، فهذا موضع تهمة، وهذا ظن عليه دليل.

وقوله: «وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا»: قال بعض العلماء: التحسس بالحاء: الاستماع إلى حديث القوم، وبالجيم البحث عن العورات، وقيل: هما بمعنى واحد، وهو طلب معرفة الأخبار والأقوال الغائبة، والأقرب: هو القول الأول.

وقوله: «وَلَا تَنَافَسُوا»: المراد: المنافسة في الدنيا، وطلب الاستئثار بها للنفس دون الغير.

وكل هذه المنهيات الواردة في الحديث من أسباب البغضاء والقطيعة، والإسلام أراد من أتباعه أن يكونوا إخوة متآلفين، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: الآية ١٠]، وفي الحديث الآخر: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(١)، وقال ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥).

الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالشَّهْرِ وَالْحَمَى»^(١).

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَهْجُرُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَحْسَسُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

قوله: «لَا تَهْجُرُوا»، أي: لَا تَهْجُرُوا، وفي نسخة «لَا تَهَاجَرُوا»^(٢) والمعنى: لَا يَهْجُرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وقيل: معنى «لَا تَهْجُرُوا»، أي: لَا يَتَكَلَّمُ أَحَدُكُمْ بِالْهَجْرِ - بضم الهاء - وهو الكلام القبيح.

وقوله: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ»، يعني: لَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، فَهُوَ حَرَامٌ، وَأَيْضًا لَا يَشْتَرِي عَلَى شَرَائِهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سُومِهِ، إِلَّا إِذَا أذنَ لَهُ أَخُوهُ، فيقول: أذنتُ لك، أو ترك السلعة، فيجوز له البيع على بيعه والسوم على سومه.



(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٦).

(٢) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٢٤/٨).

[٢٥٦٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَتَنَاجَشُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ نَضْرٍ الْجَهْضَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: «لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ». وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

قوله: «وَلَا تَنَاجَشُوا»: النَّجَشُ: الزيادة في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها؛ لينفع البائع، أو ليضر المشتري، أو للأمرين معاً، وهذا من أسباب القطيعة والبغضاء؛ لأنه إذا علم أن الناجش يزيد في السلعة وهو لا يريد لها حصلت المعاداة والبغضاء، والإسلام أراد من أتباعه أن يكونوا إخوة متحابين سليمي الصدور.



بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ، وَدَمِهِ، وَعَرْضِهِ، وَمَالِهِ

[٢٥٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي: ابْنَ قَيْسٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِيعُ بَغْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَغْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا»، وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرْضُهُ».

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرَحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَسَامَةَ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ - مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ - يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ، وَزَادَ وَنَقَصَ، وَمَا زَادَ فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ»، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ.

قوله: «وَلَا تَحَاسَدُوا»: هذا نهى، والنهي للتحريم، يعني: لا تتعاطوا أسباب الحسد، وهو أن يتمنى الإنسان زوال النعمة عن أخيه المسلم، سواء أكانت نعمة دينية، أم دنيوية، وهذا حرام منهى عنه، والحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، وقد أمر الله تعالى بالاستعاذة من الحاسد، قال تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: الآية ٥]، وقال ﷺ في الحديث الآخر: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١).

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

وقوله: «التَّقْوَى هَا هُنَا، وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ»: معناه: أن التقوى أصلها في القلب، ثم تتبعه الجوارح بالأعمال الصالحة.

وقوله: «يَحْسَبُ أَهْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»، يعني: يكفيه من الشر كونه يحقر أخاه المسلم ويزدريه.

وقوله: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ»، يعني: ليس له أن يسفك دمه بغير حق، ولا أن يأخذ ماله بغير حق، ولا أن يستطيل في عرضه بغير حق، ومثل هذا الحديث في هذا المعنى ما جاء في الحديث الآخر من قوله ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»^(١).

وفي هذين الحديثين: بيان الأسباب التي إذا فعلها المسلم كانت من أسباب الألفة والمحبة بينه وبين إخوانه المسلمين، وبيان الأسباب التي تكون سبباً في النفرة والشحناء والبغضاء والعداوة بينهم، والتي نهى عنها النبي ﷺ؛ لما تؤدي إليه.

وفيهما: أن النبي ﷺ حرم هذه الأسباب التي إذا حصلت بين المسلمين حصلت بينهم البغضاء، والعداوة، والمحن، والشحناء. والإسلام أراد من أفرادهم أن يكونوا إخوة متحابين متآلفين، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: الآية ١٠]، وقال ﷺ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: الآية ٧١]، فالمؤمن ولي أخيه المؤمن، والولي يحب لوليه الخير، ويكره له الشر، وقال النبي ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ أَصَابِعِهِ^(٢)، وقال ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالشَّهْرِ وَالْحُمَى»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٦٧٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٦).

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ
يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ
إِلَى صُورِكُمْ، وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ، وَأَعْمَالِكُمْ».

في هذا الحديث: دليل على أن محل نظر الرب ﷻ هو القلوب والأعمال، لا الصور والأموال؛ لأن الصورة قد تكون حسنة، ولكن القلب خبيث، وكذلك قد يكون الإنسان ذا مال ولكن قلبه خبيث وعمله سيئ، فلا يفيده ماله شيئاً، وإنما إذا صلح القلب انتفع صاحبه بالمال، فينبغي للإنسان أن يعتني بصلاح قلبه، كما جاء في الحديث الآخر: «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»^(١).



(١) أخرجه البخاري (٥٢).

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الشَّخْنَاءِ وَالتَّهَاجِرِ

[٢٥٦٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا». حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ: إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَفَعَهُ مَرَّةً - قَالَ: «تُغْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ، وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفَرُ اللَّهُ ﷻ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: ازْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا، ازْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَضْطَلِحَا».

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَعَمَرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنِ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُغْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ: يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: اتْرُكُوا، أَوْ ازْكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَفِينَا».

قوله: «ازْكُوا»، يعني: أخروا.

وقوله: «يَفِيئًا»، يعني: يرجعا.

وقوله: «فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»، يعني: في كل أسبوع.

وقوله: «فَيَغْفِرُ اللَّهُ رَجُلًا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ»: هذه المغفرة ليست مطلقة، وإنما هي

مقيدة باجتناب الكبائر، فهي مقيدة بقوله تعالى: ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ

عَنْهُ...﴾ [النساء: الآية ٣١] الآية، ومقيدة بحديث: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى

الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَّرَاتٌ مَا يَنْتَهَنُ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»^(١).

وفي هذه الأحاديث: دليل على أن الشحناء والتهاجر من أسباب حرمان

المغفرة، ولا حول ولا قوة إلا بالله، فالواجب الحذر من كل ما كان حائلاً

دون مغفرة الله تعالى.

وفيها: فضل هذين اليومين: الاثنين، والخميس، وأنها تعرض فيهما

الأعمال على الله تعالى، وإن كان يوم الجمعة أفضل منهما.



(١) أخرجه مسلم (٢٣٣).

بَابُ فِي فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ

[٢٥٦٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

في هذا الحديث: بيان فضل المحبة في الله، فهذا الحديث القدسي يقول فيه الرب سبحانه: «أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي»، فتحب الشخص لا لأجل دنيا، ولا لأجل معاملة بيننا وبينه، ولا لأجل قرابة ونسب، وإنما لكونه مؤمناً بالله ورسوله، ولكونه مستقيماً على طاعة الله، معظماً لشرع الله، مؤدياً لما أوجب الله منتهياً عما حرم الله، فنحبه لذلك، وهذه المحبة تابعة لمحبة الله ﷻ.

وقوله: «الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» المراد بالظل: ظل العرش، ومثل هذا الحديث في هذا المعنى قول النبي ﷺ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(١)، وقد جاء تقييده في الروايات بظل العرش - كما تقدم -.



(١) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

[٢٥٦٧] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَذْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ ﷻ قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ».

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَّةَ الْقَشِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

في هذا الحديث: فضل المحبة في الله تعالى، وأن من أحب شخصًا في الله فإن الله تعالى يحبه، فهذا الرجل زار أخًا له في قرية، وظاهر الحديث: أنه سافر من بلد إلى بلد آخر ليزوره، فأرسل الله في طريقه ملكًا على صورة آدمي، فقال له: «أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟»، يعني: أتريد أن ترد عليه معروفًا كان له عليك؟ قال: لا، إنما أريد أن أزوره في الله، فهناك قال له الملك: «فإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ»، وهذا فضل عظيم.

وفيه: دليل على أن الملك يتصور في صورة آدمي.

وفيه: أن الملائكة قد يراهم الآدميون، كما أن جبريل ﷺ قد رآه الصحابة ﷺ لما جاء في صورة دحية الكلبي.

واعلم أن التزاور في الله تعالى قليل في هذا الزمن، بسبب ضعف الإيمان، حتى في البلد الواحد، فقد كثر انشغال الناس، واتسع تعلقهم بالدنيا، فصارت الزيارة الخالية من الأغراض - إلا لكونها في الله - مستغربة في هذا الزمان، مستنكرة بين الناس.

ومن الأدلة على فضل المحبة في الله : حديث أنس رضي الله عنه في الصحيحين :
«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ خَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا
سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ
أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ»^(١)، وحديث أبي هريرة في
الصحيحين - أيضاً : «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ...، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا
فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ»^(٢).



(١) أخرجه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

بَابُ فَضْلِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

[٢٥٦٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَغْنِيَانِ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ». حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا هُشَيْنٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ». حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ». حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ - عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا».

حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ»، يعني: ثمارها وجناها؛ لأن زائر المريض يشبهه الله تعالى، ويكون الثواب بالتمتع بما في الجنة من النعيم.

وقوله: «جَنَاهَا»، يعني: ثمرها المأخوذ منها، فإذا أخذت الثمرة من الشجرة قيل: هذا جنى الشجرة.

وفي هذه الأحاديث: فضل عيادة المريض، وفي الحديث الآخر قال النبي ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا بَكْرًا شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُمَيِّسَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ عَادَهُ مَسَاءً شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ، حَتَّى يُضْبِحَ وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

[٢٥٦٩] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ يَا رَبِّ: كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ يَا رَبِّ: وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي، قَالَ يَا رَبِّ: كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟».

في هذا الحديث: فضل زيارة المريض، وإطعام الجائع، وإسقاء الظمآن. والعندية هنا: بمعنى المعية الخاصة، فزائر المريض، ومطعم الجائع، ومسقي الظمآن له هذه المعية الخاصة، معية العون، والنصر، والتأييد. والحديث معناه صحيح، ولم يتضمن معني فاسدًا كما يدعي ذلك بعض

(١) أخرجه أحمد (٩٧٥)، وأبو داود (٣٠٩٨)، والترمذي (٩٦٩)، وابن ماجه (١٤٤٢).

أهل البدع، حيث قالوا: إن الحديث تضمن معنى فاسداً، فلا بد من تأويله، وقالوا: إن الحديث فيه أنه تعالى يمرض، وأنه تعالى يجوع، وأنه تعالى يعطش، فلا بد إذن من تأويله.

فيقال: إن الحديث بيّن آخره أوله، والقاعدة: أن الأحاديث يفسر بعضها بعضاً، والآيات يفسر بعضها بعضاً، فكيف إذا كان التفسير موجوداً في نفس الحديث؟! ففي الحديث أن الذي مرض هو العبد، قال: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟»، وجاع، وعطش، ولكن الله تعالى جعل مرضَ العبد مرضه، وجوعه جوعه، وظمأه ظمأه.

وفيه: بيان عظم زيارة المريض، وعظم ثواب إطعام الجائع، وإسقاء الظمآن.



بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيَمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حَزْنٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا

[٢٥٧٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ: مَكَانَ الْوَجَعِ وَجَعًا. [خ: ٥٦٤٦]
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي ح.، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح.، وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَغْنِي: ابْنُ جَعْفَرٍ - كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ح.، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح.، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ الْمُقْدَامِ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ. [٢٥٧١]
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يُوعَكُ فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَغَمًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقُهَا».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي. [خ: ٥٦٤٨]
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح.، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح.، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

أَيُّ غَنِيَّةٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَاشِ، بِإِسْنَادٍ جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ
أَيُّ مُعَاوِيَةَ قَالَ: نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ.

في هذه الأحاديث: بيان أن الأمراض والمصائب كفارات للخطايا، وأنها
تخط الأوزار والخطايا كما تخط الشجرة ورقها.

وفيها: أن النبي ﷺ شدد عليه في المرض، فقد كان يوعك كما يوعك
الرجلان، وهذا شاهد لحديث سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ
أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: فَقَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ، فَلِأَمْثَلِ، يُتَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ
دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ ضَلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ،
فَمَا يَتَرَخُّ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(١).

وقوله: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا
تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»: فيه: دليل على أن المصائب والأمراض والهموم
والأسقام كلها تُحَطُّ بها الخطايا، إذا صبر عليها الإنسان واحتسب.

ورضى الإنسان بالمصيبة مستحب على الصحيح من قولي العلماء،
والواجب: الصبر، والصبر هو: حبس النفس عن الجزع، واللسان عن
التشكي، والجوارح عما يغضب الله تعالى، فلا يلطم خدًا، ولا يتنف
شعرًا، ولا يشق ثوبًا، ويمسك نفسه عن الجزع، هذا هو الصبر الواجب.
أما الرضى فمستحب، وإذا اعتبر الإنسان المصيبة نعمةً وشكر الله
عليها- لأن فيها تكفير السيئات ورفع الدرجات- صار من الشاكرين.

والمحنة تكون منحة في حق الشاكرين، فيشكر العبد ربه عليها، ويقول:
هذا خير ساقه الله إلي، فكفّر بها خطاياي ورفع بها درجتي، فيثاب ثواب
الشاكرين، وهذا لا يقدر عليه إلا الخواص من عباد الله.

(١) أخرجه أحمد (١٦٠٧)، والترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٢٠٤٣).

[٢٥٧٢] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِمَنَى وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنْبٍ فُسْطَاطٍ فَكَادَتْ غَنَقُهُ، أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُجِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

[خ: ٥٦٤٠]

قوله: «خَرَّ عَلَى طُنْبٍ فُسْطَاطٍ»: الطُّنْبُ: هو الحبل الذي يربط في المسمار حتى يستقيم الخباء^(١)، والفسطاط: هو الخيمة^(٢).

وفي هذا الحديث: دليل على أن المصائب تُرفع بها الدرجات، وتُحط بها الخطايا، فما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا رفعت له بها درجة، ومحيت بها عنه خطيئة.

وفيه: النهي عن ضحك الإنسان بسبب ما يحصل لأخيه من المصائب.



(١) الصحاح، للجوهري (١/١٧٢)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (١/١٠٩).

(٢) الصحاح، للجوهري (٣/١١٥٠)، لسان العرب، لابن منظور (٧/٣٢٧).

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كَفَّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا».

[٢٥٧٤] حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ حَتَّى الشَّوْكَةِ، إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ أَوْ كَفَّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيْتُهُمَا»، قَالَ: عُرْوَةُ.

قوله: «إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ، أَوْ كَفَّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»: الجملتان بمعنى

واحد.



حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

[٢٥٧٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ».

[خ: ٥٦٤٢]

قوله: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»: الوصب: المرض، والنصب: التعب.

وقوله: «وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»: فيه: أن الهموم التي تصيب الإنسان تكفر بها الخطايا.

[٢٥٧٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ مُحْيِصِنٍ - شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ - سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: الآية ١٢٣] قَالَ: بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا وَسَدُّوْا، فِيهِ كُلُّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةً حَتَّى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا، أَوِ الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا».

قَالَ مُسْلِمٌ: هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحْيِصِنٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

قوله: «قَارِبُوا»، يعني: اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا، بل توسطوا.

وقوله: «وَسَدُّوا»، أي: اقصدوا السداد.

وقوله: «حَتَّى التَّكْبَةِ يُنَكَّبَهَا»: النكبة: هي التي تحصل في الرجل من جرح بسبب الحجارة^(١).

[٢٥٧٥] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ - تُزْفِرِينَ؟»، قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

في هذا الحديث: فضل الحمى وأنها تكفر الخطايا، فقد دخل النبي ﷺ على أم المسيب أو أم السائب رضي الله عنها، وقال: «مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ - تُزْفِرِينَ؟»، أي: ترعدين، «قَالَتْ: الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: لَا تَسْبِي الْحُمَّى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»، فالنار إذا أحميت على الحديد أو الذهب أو الفضة طلع صافياً، وزال عنه الزغل والخبث، وكذلك الحمى تطهر العبد من المعاصي، فيغفرها الله تعالى. وفيه: النهي عن سب الحمى، والأصل في النهي: التحريم، فقوله: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى»، أي: بما هو مشعر بتنقيصها وتحقيرها، وعلل النهي بقوله: «فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»، أي: الذنوب «كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ»: وهو زق الحداد الذي ينفخ به، «خَبَثَ الْحَدِيدِ»، أي: وسخه الذي في ضمنه. وقولها: «لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا»: هذا سب لها، بخلاف ما إذا قيل: هذ مرض

(١) المحكم، لابن سيده (٦٨/٧)، لسان العرب، لابن منظور (١/٧٧٣).

خبيث، أو فلان مات بالمرض الخبيث، فهذا ليس سبًّا، ولكنه من باب الوصف، كقوله: يوم حار، ويوم بارد.

وظاهر الحديث: أن الحمى لها مزية، فهي تكفر الخطايا، وكذلك الأمراض الأخرى لها حكمها؛ لأنها تكفر الذنوب.

[٢٥٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَيَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ قَالَا: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أَضْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، قَالَتْ: أَصْبِرْ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

[خ: ٥٦٥٢]

في هذا الحديث: ما ظاهره أن النبي ﷺ خيرها بين العلاج، وبين الدعاء لها بالشفاء، فقال: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، وأن عدم العلاج أفضل، وظاهره يعارض الأحاديث الأخرى التي فيها الأمر بالعلاج والتداوي، وأنه مستحب، وأنه أفضل من عدم العلاج، ففي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ»^(١)، وحديث: «الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مَخْجَمٍ، وَكَيْةٍ نَارٍ، وَأَنْتَهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ»^(٢)، والنبي ﷺ قد رَفَى وَرُقِيَ، وهذه الأحاديث تدل على أن العلاج مستحب، وهذا هو ما ذهب إليه جمهور العلماء، ومن العلماء من قال: إن العلاج مباح.

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٤)، والبيهقي في الكبرى (١٩٦٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٠).

والصواب: أنه مستحب.

وهنا إشكال: فهذا الحديث ظاهره: أن صبر هذه المرأة وعدم علاجها أفضل، فكيف يجمع بينهما؟

والجواب: أن هذا خاص بهذه المرأة، ومستثنى منه، وأن الله تعالى أطلع نبيه ﷺ على أن صبرها وعدم مداويها أفضل.

وفيه: أن المرأة سألت النبي ﷺ أن يسأل الله لها أن لا تتكشف، وهذا يدل على دينها، واهتمامها به.



بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ

[٢٥٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهِدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعَمَكُمْ، يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ، يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي، فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبَ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتْكُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي: إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثًّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ ابْنَا بَشْرٍ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُشَهَّرٍ، فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَزُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «إِنِّي حَرَّمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ، وَعَلَى عِبَادِي فَلَا تَظْلَمُوا»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بَنَحْوِهِ، وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَتَمُّ مِنْ هَذَا.

هذا الحديث حديث عظيم، وهو حديث قدسي مشتمل على جمل عظيمة؛ ولهذا اختاره النووي رَحِمَهُ اللَّهُ وجعله من الأحاديث الأربعين، وكذا الحافظ ابن رجب شرح هذا الحديث شرحاً عظيماً؛ وكان أبو إدريس الخولاني إذا حَدَّثَ بهذا الحديث جثا على ركبتيه.

وقوله: «يَا عِبَادِي: إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظْلَمُوا»: فيه: أن الله ﷻ حرم الظلم على نفسه، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه، فمن صور الظلم المنفي عنه تعالى أن ينقص أحداً من ثواب حسنة، أو يحمله أوزار غيره وسيئاتهم، فهذا وغيره من صور الظلم مما حرمه الرب تبارك وتعالى على نفسه، ولم يحرمه عليه أحد؛ إذ ليس فوقه ﷻ أحدٌ يأمره وينهاه، كما أنه تعالى كتب على نفسه الرحمة، وجعل لعباده حقاً عليه أنه من لقيه لا يشرك به شيئاً لا يعذبه.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال العلماء: معناه: تقدست عنه وتعاليت، والظلم مستحيل في حق الله ﷻ، كيف يجاوز سبحانه حدًّا وليس فوقه من يطيعه؟! وكيف يتصرف في غير ملك، والعالم كله في ملكه وسلطانه؟!»^(١).

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٣٢).

قلت: هذا تفسير الأشاعرة والجبرية، فهم يقولون: إن الظلم مستحيل على الله ﷻ، ونحن نقول: كيف يحرم الله شيئاً مستحيلاً؟! وقد قال تعالى: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: الآية ١١٢]، فكيف يؤمن العباد من شيء مستحيل؟! وإنما قالوا ذلك لأن الظلم عندهم مخالفة الأمر، أو تصرف المالك في غير ملكه؛ ولهذا- والعياذ بالله- لزم من مذهبهم أنه يجوز على الله أن يقلب التشريعات، والجزاءات، فيجعل الشرك توحيداً والتوحيد شركاً، والعفة محرمةً والزنا واجباً، هكذا يقولون، وهذا من جهلهم وضلالهم، وقبلهم المعتزلة قالوا: كل ما كان من العباد ظلم وقبيح فهو من الله تعالى ظلم وقبيح لو فعله.

وأما أهل الحق فعرفوا الظلم بأنه: وضع الشيء في غير موضعه، كأن ينقص أحداً من ثواب حسنة، أو يحمله أوزار غيره، هذا هو الذي حرّمه تعالى على نفسه، فهو حرّم على نفسه شيئاً هو يقدر عليه، وليس مستحيلاً، فينبغي على طالب العلم أن ينتبه لتفسيرات أهل البدع؛ لئلا تنطلي عليه. وقوله: «فَلَا تَظَالُمُوا»، يعني: فلا يظلم بعضكم بعضاً، فالله تعالى حرّم الظلم على نفسه، وحرّمه على عباده، وظلم العباد يكون في الدماء أو الأموال أو الأعراس.

فالواجب الجذر من الظلم مطلقاً، وأعظم الظلم الشرك، وهو وضع الشيء في غير موضعه؛ لأن المشرك وّضَعَ العبادة في غير مستحقّها، وهذا أعظم الظلم، ثم ظلم العباد في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، ثم الظلم الثالث ظلم العبد فيما بينه وبين نفسه، كأن يفعل المعاصي، ويقصر في الواجبات التي أوجبها الله عليه.

وقوله: «يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِيكُمْ»: والله تعالى هو الهادي.

وقوله: «يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَعْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا،

فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ: فيه : أن الرب سبحانه أمر عباده بأن يستغفروه ؛ ليغفر لهم .

وقوله : «يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي»:

ضُرِّي، وضُرِّي، بالفتح والضم بمعنى واحد .

وقوله : «يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى

قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ

وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ

مُلْكِي شَيْئًا»: والله سبحانه لا تنفعه طاعة مطيع، ولا تضره معصية عاصٍ، بل

هو النافع الضار .

وقوله : «يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ

وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي، إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ

الْخَيْطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ»: فالإبرة إذا غُرِزَتْ فِي الْبَحْرِ فَمَاذَا تَأْخُذُ؟ وما الذي

يعلق بها؟ هل ينقص ذلك شيئًا من بحر متلاطم؟! فكَذَلِكَ لَوْ اجْتَمَعَ الْعِبَادُ -

وهذا من باب التقريب - كُلُّهُمْ - إِنْسَهُمْ وَجَنَّهُمْ - وَسَأَلُوا اللَّهَ تَعَالَى حَتَّى

انْقَطَعَتْ مَسَائِلُهُمْ وَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ مَسَائِلَهُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِهِ إِلَّا كَمَا إِذَا

غُمِسَتْ إِبْرَةٌ فِي الْبَحْرِ، ثُمَّ رُفِعَتْ .

[٢٥٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ - يَعْنِي: ابْنَ

قَيْسٍ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ

أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلَوْا حَارِمَهُمْ» .

قوله : «اتَّقُوا الظُّلْمَ»، يعني: اجعلوا بينكم وبين الظلم وقاية تقيكم شؤمه ؛

فإن الظلم معصية عظيمة يؤدي إلى العقوبة العظيمة .

وقوله : «وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا

دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ»: أصح ما قيل في الشح^(١): إنه البخل، والحرص على جمع المال من كل طريق، مع البخل بالواجب فيه، كالزكاة والكفارات، والحقوق، والنفقات على الأولاد والبهائم والمماليك، وهو بهذا يحمل على استحلال المحرم، وتحريم الحلال، وأما إذا جُمع المال من طرقه المشروعة واجتُنبت الطرق المحرمة والمشبوهة، ثم أدى بعد ذلك صاحبه الحقوق التي تجب فيه فهو على خير عظيم، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «نَعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ»^(٢)، وقد كان هناك أغنياء من الصحابة كأبي بكر الصديق، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، فقد كانوا ينفقون من أموالهم في سبيل الله، فعثمان رضي الله عنه هو الذي جهَّز جيش العسرة بثلاثمائة بعير بأحلاسها وأقتابها، فقال عنه النبي ﷺ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ»^(٣).

[٢٥٧٩] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[خ: ٢٤٤٧]

قوله: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، يعني: يؤدي إلى الظلمات؛ فالجزاء من جنس العمل - نعوذ بالله تعالى.

قال القاضي عياض رحمته الله: «قوله ﷺ: «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: قيل: ظاهره: أنه ظلمات على صاحبه حتى لا يهتدى يوم القيامة سبيلاً حيث يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم، وقد تكون الظلمات هنا: الشدائد، وبه

(١) الصحاح، للجوهري (٣٧٨/١)، القاموس المحيط، للفيروزآبادي (٢٢٦/١).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٧٦٣)، وابن حبان (٣٢١٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٠١).

فسروا قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّكُمْ مِنَ ظِلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: الآية ٦٣]، أي: شدائدتهما. وقد تكون الظلمات هاهنا عبارة عن الاتكال بالعقوبات عليه»^(١).

[٢٥٨٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[خ: ٢٤٤٢]

قوله: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ»، يعني: في دمه، فلا يسفك دمه، أو يقطع عضوًا من أعضائه، أو يجرح جسده، ولا يظلمه في ماله فيأخذه بغير حق، ولا يظلمه في عرضه، فيستطيل فيه.

وقوله: «وَلَا يُسْلِمُهُ»، يعني: لا يخذله، بأن يُسْلِمَهُ للظالم، ليعتدي عليه، أو يسلمه لنفسه الأمانة بالسوء ولا يحجزه عن الظلم إن كان ظالمًا، كما في الحديث الآخر: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»^(٢)، فإن كان هو الظالم حجزه عن الظلم، وإن كان مظلومًا منع الظلم عنه، ولا يسلمه لعدوه؛ لأنه أخوه.

وقوله: «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ»: إذا كان المسلم في حاجة أخيه - يشفع له، أو يقضي دينه، أو يعينه في قضاء حاجة من حوائجه - كان الله في حاجته وقضاها له؛ فالجزاء من جنس العمل.

وقوله: «وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»: هذا جزاء الإحسان، فمن فَرَّجَ كُرْبَةً أخيه، بأن قضى دينه فأخرج من السجن

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٤٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٤).

بسببه، أو وقع في شدة أو مصيبة، أو وقع في يد عدو فخلّصه منه - فإن الله يفرج كربته؛ جزاءً وفاقاً، فالجزاء من جنس العمل.

وقوله: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: إذا ستر المسلم أخاه فلم يفضحه، ولا سيما إذا كان من ذوي العثرات، فإن الله تعالى يجازيه على حسن صنيعه هذا بأن يستر عليه، فالجزاء من جنس العمل يوم القيامة، أما إذا كان من أهل السوابق وليس من ذوي العثرات وله جرأة على المحارم، فهذا لا ينبغي أن يُستَر، بل يؤدّب ويُرفع أمره إلى ولاية الأمور، حتى لا يتجرأ غيره على مثل فعله.

[٢٥٨١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟»، قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ».

في هذا الحديث: بيان المفلس الحقيقي، وهو الذي يأتي بحسنات عظيمة يوم القيامة ثم يوزعها على غيره، فيأخذها غرماؤه الذين تعدى عليهم، إما بسفك الدم، أو بالضرب، أو بالشتم، أو بالغيبة، أو النسيئة، فيوزع حسناته، فإذا فنيَتْ قبل أن يقضى ما عليه من حقوق ومظالم أخذ من سيئات غرماؤه فطرحت عليه، ثم يطرح في النار، وأما الذي لا درهم له ولا متاع فهذا المفلس عند الناس في الدنيا، لكن لا يضره هذا، فقد يزول إفلاسه في الدنيا، وقد يبقى ولكن لن يضره ذلك بإذن الله.

وفيه: الحذر من العدوان على الناس في دمائهم وأموالهم وأعراضهم، وأن الذي يعتدي على الناس في دمائهم وأموالهم يكون مفلساً يوم القيامة.

[٢٥٨٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجُلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ».

قوله: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ»: بفتح الدال المشددة، والحقوق بالرفع نائب فاعل، أي: من قبل الله إلى أهلها، هذا هو ضبطها، خلافاً لبعض الشراح، فبعضهم ضبطها بضم الدال المشددة: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ»، وبنصب الحقوق على أنها مفعول به.

والصواب: أنها بالضم نائب فاعل.

وفي هذا الحديث: كمال عدل الله ﷻ، وأن الحقوق تؤدي إلى أهلها يوم القيامة، حتى الحيوانات إذا اعتدى بعضها على بعض اقتُص منه، حتى يُقاد للشاة الجلحاء التي لا قرن لها من الشاة القرناء التي لها قرون، ثم يقول الله لها: «كُونِي ثَرَابًا»^(١).

وفيه: دليل على أن الحيوانات تُبعث يوم القيامة، لكنها لا تحاسب، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَلُوْهُمُوسُ وَهُوسَ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: الآية ٥].

وفيه: إثبات البعث، وأن من أنكر البعث فهو كافر، قال الله تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُعْثَوْا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾ [التغابن: الآية ٧]، فالناس إذا ماتوا يبعثون، تبعث الأجساد والأرواح معاً لا الأرواح فقط، خلافاً للفلاسفة

(١) أخرجه الحاكم (٣٢٣١).

الذين يقولون: إن البعث للأرواح فقط، وهذا كفر وضلال، فالأجساد ذاتها تبعث بعد أن استحالت تراباً، ولم يبق منها إلا عَجَب الذَّنْب، فهو الذي لا يبلى، فمنه خلق ابن آدم، ومنه يُرَكَّب كما في الحديث^(١).

مسألة: هل الحيوانات مكلفة؟

والجواب: لا، ليست مكلفة، ولكن من كمال عدل الله تعالى أنه إذا اعتدى بعضها على بعض يقتص لبعضها من بعض يوم القيامة.

[٢٥٨٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ ابْنُ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: الآية ١٠٢]». [خ: ٤٦٨٦]

قوله: «يُمْلِي»، يعني: يمهل ويؤخر.

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُمْلِي لِلظَّالِمِ، فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: الآية ١٠٢]: هذا استدراج من الله تعالى للظالم، يستدرجه بالنعم، ثم بعد ذلك يأخذه أخذا يهلكه به.



(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥).

بَابُ نَصْرِ الْأَخِ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا

[٢٥٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا دَعَا أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ؟»، قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ قَالَ: «فَلَا بَأْسَ وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ».

[خ: ٤٩٥]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيَّةِ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - قَالَ ابْنُ عَبْدِ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعَا الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ، فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا؟ وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: دَعُهُ، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوْدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ

ﷺ: «دَعَوْهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ».

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَمَرُو قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا.

قوله: «فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ»: هو بسين مخففة مهملة، أي: ضرب دبره وعجزته بيد أو رجل، أو سيف وغيره^(١).

وفي هذا الحديث: أنه اقتتل غلامان، غلام من المهاجرين، وغلام من الأنصار، فضرب أحدهما الآخر على دبره بيده أو بصدر قدمه، فشق ذلك عليه، ولم يتحملة، وعدَّ هذا عيبًا، وكانت العرب تعده عيبًا، فنادى: يا للمهاجرين، ونادى الآخر: يا للأنصار، فسمع النبي ﷺ مقالتهما، فقال: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»، وفي اللفظ الآخر: «دَعَوْهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ»، فأنكر النبي ﷺ عليهم التنادي بالمهاجرين والأنصار، وإن كانا لقيين إسلاميين، لكن لما كان فيهما دعوى إلى التحزب والعصبة، والتفريق بين المهاجرين والأنصار سماها النبي ﷺ دعوى الجاهلية.

وإذا كان النبي ﷺ قد أنكر التعاضد بالمهاجرين والأنصار - وهما لقبان إسلاميان - فالتعاضد بغيرهما منكر من باب أولى، وكذلك لو قال: يا آل قحطان، يا آل العرب، فهو وإن كان أشمل إلا أنه دعوى جاهلية - أيضًا -؛ لما فيه من التحزب والتفريق، فإن كان مستغيثًا ولا بد فليقل: أيها المسلمون، يا مسلمون، حتى ينصره كلُّ أحد من العرب والعجم.

وفيه: أن عبد الله بن أبيّ ابن سلول رئيس المنافقين قال: «قَدْ فَعَلُوهَا؟!» وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فاستأذن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النبي ﷺ بقتله، وقال: «دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ»، فقال النبي ﷺ: «دَعُهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ».

(١) الصحاح، للجوهري (٣/١٢٧٦)، النهاية، لابن الأثير (٤/١٧٣)، شرح مسلم، للنووي

وفيه: نص على العلة في عدم قتل النبي ﷺ المنافقين، وهي لما يترتب على ذلك من مفسدة تنفير الناس عن الإسلام؛ لأن عبد الله بن أبيّ ابن سلول وغيره أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر، فاليهود وكفار قريش وغيرهم يعتبرونهم من أصحاب النبي ﷺ، فإذا قتل النبي ﷺ المنافقين تحدث اليهود وتحدث الناس أن محمداً ﷺ يقتل أصحابه، فكان ذلك تنفيراً عن الإسلام، وكان صدأً عن الدخول فيه.

وقوله: «فَسَأَلَهُ الْقَوَدُ»: فيه: أنه لم يُقَدِّه النبي ﷺ؛ لأنه كسعه على وجه مزاحاً.

وفيه: أنه لا ينبغي للمسلم المزاح بشيء يغضب منه أخوه المسلم، ويسبب الإحـن والشحناء وإيغار الصدور، بل يكون المزاح بشيء لا يسبب شيئاً من ذلك.

وفيه: النهي عن التناـدي بالعصبية والقومية، وعزاء الجاهلية.



بَابُ تَرَاحِمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاظِدِهِمْ

[٢٥٨٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

[٢٥٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهَرِ».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ».

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

في هذه الأحاديث: أن الرسول ﷺ شبه المؤمنين بالبنيان، وبالجسد الواحد، «إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»، وكذلك المسلمون إذا اشتكى واحد فشكواه شكوى الأمة كلها، والله تعالى جعلنا كنفس واحدة، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: الآية ٢٩]، يعني: لا يقتل بعضكم بعضاً، وقال: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ [الثور: الآية ٦١]، يعني: ليسلم بعضكم بعضاً، وفي الحديث الآخر: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(١)، فكما تحب لنفسك أن يرزقك الله، ويوفقك للعمل الصالح، ويرزقك ما لا حلالاً، وأولاداً صالحين، وزوجة صالحة، فعليك أن تحب لأخيك مثل ذلك، فإن لم تحب له ذلك فهذا نقص في الإيمان الواجب؛ ولهذا نفى النبي ﷺ الإيمان عمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه.



(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّبَابِ

[٢٥٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أُيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنُونُ: ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَغْتَدِ الْمَظْلُومُ».

قوله: «الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَغْتَدِ الْمَظْلُومُ»: المعنى: إذا حصل سباب بين اثنين فإن الإثم على الساب الأول؛ لأنه هو الظالم، والثاني مظلوم، إلا إذا اعتدى المظلوم فإنه يناله الإثم، وأما إذا ردَّ الثاني السبة بسبة مثلها فهذا قصاص وانتصار، وهذا حق له؛ لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: الآية ٣٩]، ولقوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: الآية ٤١].

مثال ذلك: إذا قال شخص لشخص: لعنك الله، فقال الثاني: لعنك الله أنت، فالإثم على الأول؛ لأنه البادئ، والثاني مظلوم انتصر لنفسه واقتصر لها، ليس عليه شيء إلا إذا زاد في سبه، وقال: لعنك الله وأخزأك، فزاد على كلامه، فهذا ظلم، أما إذا رد السبة بسبة مثلها من دون تكرار ومن دون زيادة فهذا انتصار واقتصاص، ومع ذلك فالأفضل أن يعفو ولا يرد السبة بمثلها؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَلَمَنِ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: الآية ٤٣]، ولقوله سبحانه: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: الآية ٤٠]، وقوله في الحديث الذي بعده: «وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِغَفْوٍ إِلَّا عِزًّا».



بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضُعِ

[٢٥٨٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَثُوبٍ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

قوله: «مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ»: قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذكروا فيه وجهين: أحدهما: معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية، وهذا مدرك بالحس والعادة. والثاني: أنه وإن نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة»^(١). وقوله: «وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا»: فيه: دليل على أن الأفضل عدم الاقتصاص.

وقوله: «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»: فيه: فضل التواضع، وهو أن يذل نفسه ويخضعها لإخوانه المؤمنين؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: الآية ٨٨]، ومن ذلك: أن يلقي السلام عليهم، وأن يذل النصيح لهم، وأن يقبل الحق ممن جاء به.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٤١).

بَابُ تَحْرِيمِ الْغَيْبَةِ

[٢٥٨٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقَتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبَتْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتْهُ».

في هذا الحديث: بيان الغيبة، وقد فسرهما النبي ﷺ بقوله: «أَتَذَرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟» وأتى بالاستفهام حتى يُشَوِّقَ السامع إلى الجواب، ثم عرّفها بأنها: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، والغيبة - كما قيل - هي الكبيرة التي يغشاها الصالحون، وهي فاكهة مجالس كثير من الناس، فتراهم يقولون: فلان قصير، وفلان طويل، فلان لثيم، وفلان بخيل، فلان قال كذا، وفلان فعل كذا... وهكذا.

والغيبة محرمة بالكتاب والسنة والإجماع، وهي من كبائر الذنوب، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: الآية ١٢]، والنهي للتحريم كما هو معروف، وقال ﷺ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ»^(١)، وقد نفّر الله تعالى عنها تنفيراً عظيماً بقوله: ﴿يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: الآية ١٢]، فهل يستطيع الإنسان أن يأكل لحماً ميتاً؟ فكيف إذا كان هذا اللحم الميت لحم أخيه المسلم؟!

فالغيبة - كما بيّنها النبي ﷺ - : «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ»، هذا إذا كان الكلام

(١) أخرجه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩).

الذي قيل فيه موجوداً فيه، وأما إذا لم يكن فيه فهذا يعدُّ بهتاناً، والبهتان: هو الباطل.

ولكن يُستثنى من الغيبة إذا كان الكلام لغرض شرعي صحيح وهي ستة أمور:

الأول: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: فلان ظلمني وأخذ حقِّي، فهذا مستثنى؛ لأنه لا بد أن يطالب بحقه، ولا بد أن يتكلم في عرضه؛ ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الآخر: «لِي الْوَاجِدُ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»^(١)، يعني: أن مماطلته تُحلُّ عرضه وعقوبته.

الثاني: الاستعانة على تغيير منكر، فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعمل كذا فازجره عنه، ونحو ذلك، أو يقول ذلك لبعض إخوانه ليساعده في إزالة المنكر.

الثالث: الاستفتاء، بأن يقول للمفتي: ظلمني فلان، أو زوجي بكذا فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عني؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، كما استفتت هند بنت عتبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوجة أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النبي ﷺ، وقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي، إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ، بِالْمَعْرُوفِ»^(٢).

الرابع: تحذير المسلمين من الشر والفساد، والمجرمين وأهل البدع، ومن ذلك: جرح الرواة، كأن يقول: فلان ضعيف، فلان يتكلم في القَدَر، فلان يرى مذهب الخوارج، فلان رافضي، فهذا ونحوه ليس بغيبة، وإنما هو نصيحة لله، ولرسوله، ولكتابه، ولعامة المسلمين، وذلك جائز

(١) أخرجه أحمد (١٧٩٤٦)، وأبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٤٦٨٩)، وابن ماجه (٢٤٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٦٤).

بالإجماع، بل واجب؛ صوناً للشريعة.

ومنه: الإخبار بالعيب عند المشاورة، فمن ذلك: لما جاء ثلاثة يخطبون فاطمة بنت قيس رضي الله عنها إلى النبي صلى الله عليه وسلم لما طلقت، وهم: معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، وأبو جهم رضي الله عنه، وأسامة بن زيد رضي الله عنه، فجاءت تستشير النبي صلى الله عليه وسلم، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فُضْعَلُوكَ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَصْنَعْ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ»، ثُمَّ قَالَ: «انكِحِي أُسَامَةَ»^(١)، وهذا من باب النصيحة، ولا بد من بذلها للمستشير.

الخامس: الكلام في الفاسق والمبتدع المعلن بفسقه وبدعته، فهذا لا غيبة له؛ لأنك تذكره بما فيه، وهو الذي فضح نفسه علناً، ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: «فَلْبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» أما الإنسان المتستر الذي أغلق عليه بابه ولم يعلن فهذا لا يتكلم فيه إلا لمصلحة كالأمر التي سبقت.

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب لا يعرف إلا به، كالأعمش والأعرج، والأصم، والأحول وغيرهم جاز تعريفهم بذلك، ويحرم إطلاقه على جهة التنقص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى، مثل ابن علي، فإنه كان يكره أن يقال: ابن علي، ولكن المحدثين كانوا ينسبونه هكذا؛ لأنه لم يكن يعرف إلا بهذا.

فهذه الأمور الستة مستثناة من الغيبة.



بَابُ بَشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْبَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ

[٢٥٩٠] حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَغْنِي: ابْنُ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

في هذا الحديث: بشارة للمؤمن، وأنه «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: والمعنى: أن الله تعالى إذا ستر عيوب عبد ومعاصيه في الدنيا فإنه يستره في الآخرة، فلا ينشر عيوبه في أهل الموقف، كما جاء في الحديث الآخر: «يُذْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ ﷻ، حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَتْفَهُ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ»^(١).

وفيه: مشروعية الستر على المسلم إذا فعل معصية، مع الإنكار عليه، والنصيحة له، وتخفيفه بالله إذا كان من ذوي الهيئات الذين يستترون بستر الله، أما إذا كان من أهل الشر والفساد المجاهرين بالمعاصي والفسق، فإنه لا ينبغي الستر عليهم؛ لأن الستر عليهم يجبرئهم على المعاصي، وإنما يُرفع أمره إلى ولاية الأمور، ولو كان في هذا ذكر له؛ لأنه معلن بفسقه ومعصيته.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤١)، ومسلم (٢٧٦٨).

بَابُ مَدَارَاةٍ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ

[٢٥٩١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ - عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اِئْذَنُوا لَهُ، فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ قَالَ: يَا عَائِشَةُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ - أَوْ تَرَكَهُ - النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».

[خ: ٦٥٤] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ، وَابْنُ الْعَشِيرَةِ.

قوله: «فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»: العشيرة: القبيلة، أي: بئس هذا الرجل منها. وفي هذا الحديث: مشروعية مداراة من يتقى فحشه وشره بإلانة القول له، مع التحذير منه في غيبته، كما فعل النبي ﷺ، فإنه استأذن عليه شخص، فقال: «اِئْذَنُوا لَهُ، فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»: فلما دخل أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، فقالت عائشة: «يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَ: يَا عَائِشَةُ: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ - أَوْ تَرَكَهُ - النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».

وينبغي التنبيه هنا على أن هناك فرقاً بين المداراة والمداهنة، فالمداراة هي إلانة القول لمن يتقى فحشه وشره، مع تحذير الناس في غيبته؛ لئلا يغتر به من لا يعرف حاله، وأما المداهنة فإنها مجاملة العاصي بأن يمدحه ويشني عليه في وجهه، ولا ينكر عليه المنكر، وهي حرام.

بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ

[٢٥٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمٍ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَغْنِي: ابْنُ غِيَاثٍ - كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ، وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمٍ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبْسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ».

في هذا الحديث: فضل الرفق، وأنه مقرون بالخير، وأن من حُرِمَ الرفق حُرِمَ الخير، وفي اللفظ الآخر: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»، فينبغي للإنسان أن يكون رقيقاً متأنياً في أموره، وأن يحذر العجلة والطيش والتسرع والشدة في غير موضعها.



حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ، أَوْ مَنْ يُحْرَمُ الرَّفْقُ يُحْرَمَ الْخَيْرَ».

[٢٥٩٣] حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُمَرَ - يَعْنِي: بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

في هذا الحديث: أن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه، قال القاضي عياض: «معناه: يتأتى به من الأغراض، ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره»^(١)، فينبغي للإنسان أن يكون رفيقاً في أموره كلها.

وفيه: إثبات أن الرفيق من أسماء الله تعالى؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن الله تعالى رفيق وأضافه إليه، ومثله ما ورد في الحديث الآخر من قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»^(٢)، وهذا الحديث الصحيح وإن كان خبراً آحاداً إلا أنه صالح للحجية، خلافاً لبعض أهل البدع الذين يقولون: إن خبر الآحاد لا تثبت به العقائد.



(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٦٤/٨).

(٢) أخرجه مسلم (٩١).

[٢٥٩٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
الْمِقْدَامِ - وَهُوَ ابْنُ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ - عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ
ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ
مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شَرِيحِ بْنِ هَانِيٍّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي
الْحَدِيثِ: رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةً فَجَعَلَتْ تُرَدُّدُهُ، فَقَالَ
لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

في هذا الحديث: أن سبب أمر النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها بالرفق أنها ركبت
بعيرًا فيه صعوبة، أي: كان في طبعه شدة وجموح، فجعلت تردده، أي:
تحاول أن تردده إلى الاعتدال في مشيته بشيء من العنف كما يفعل كثير من
الناس بركابهم، فقال لها النبي ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ».

وقد ذكر العلماء سببًا آخر لورود هذا الحديث، وهو أن بعض اليهود
جاؤوا إلى النبي ﷺ، وكانوا يُسَلِّمون عليه بقولهم: السام عليك - والسام:
الموت - ففطنت لذلك عائشة رضي الله عنها، فقالت من وراء الحجاب: وَعَلَيْكُمْ
السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(١).



بَابُ النَّهْيِ عَنْ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا

[٢٥٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَجَرَتْ، فَلَعَنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذُوا مَا عَلَيْهَا، وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ»، قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَغْرَضُ لَهَا أَحَدٌ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِإِسْنَادٍ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءَ، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ، فَقَالَ: خُذُوا مَا عَلَيْهَا، وَأَعْرُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ.

قوله: «وَرَقَاءَ»، يعني: يخالط بياضها سوادًا، والذكر أورك، وقيل: هي التي لونها كلون الرماد.
وقوله: «وَأَعْرُوهَا»، يعني: جَرَّدوها.



[٢٥٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ-
يَعْنِي: ابْنَ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ
قَالَ: بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ
ﷺ وَتَصَاقِقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلِ اللَّهُمَّ عَنْهَا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ - جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ: لَا، اَيْمُ اللَّهِ لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةً
عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللَّهِ، أَوْ كَمَا قَالَ.

قوله: «فَقَالَتْ: حَلِ»: قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هي كلمة زجر للإبل واستحثاث،
يقال: حَلْ حَلْ بِإِسْكَانِ اللام فيهما، قال القاضي: ويقال - أيضاً - : حَلِ حَلِ
بكسر اللام فيهما، بالتنوين، وبغير تنوين»^(١).

وقوله: «اَيْمُ اللَّهِ»: همزته همزة وصل، ويُستعمل للقسم، وأصله: ايمن
الله، وتقديره: ايمن الله قسماً.

وقوله: «لَا تُصَاحِبُنَا»: فيه: نهى النبي ﷺ عن مصاحبة الناقة الملعونة
لهم؛ ولهذا أمر بأن يؤخذ ما عليها من الأمتعة، وتعرى، ويخلى سبيلها؛
من باب التعزير لهذه الجارية ولغيرها، فكأنها بلغها النهي عن اللعن، وهذا
خاص بمصاحبتها للنبي ﷺ، وأما بقية التصرفات فيها فليست ممنوعة،
كبيعها، وذبحها، وركوبها في غير مصاحبة النبي ﷺ، كل هذا مسكوت
عنه؛ لتبقى لها الأحكام الأخرى، وهذا قول وجيه.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٤٨)، إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/٦٧).

[٢٥٩٧] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ - عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا». حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

قوله: «لَا يَنْبَغِي لِصَدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا»: الصَّدِّيقُ المبالغ في الصدق، فمن قوي تصديقه وإيمانه لا ينبغي أن يكون لعانًا، ولا يليق به أن يعود لسانه على اللعن، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «لأن اللعنة في الدعاء يراد بها: الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى، فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة - وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى - فهو من نهاية المقاطعة والتدابير، وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه»^(١).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٤٨).

[٢٥٩٨] حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ، فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ.

قوله: «بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ»: الأنجاد: هو متاع البيت، من فرش ونمارق وستور^(١).

وقوله: «لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: قيل: المعنى: لا يكونون شهداء يشهدون على الأمم السابقة بتبليغ رسالات ربهم، وقيل: المعنى: لا تُقبل شهادتهم في الدنيا لفسقهم، وقيل: لا يرزقون الشهادة وهي القتل في سبيل الله.

والمؤمن ينفع إخوانه في الدنيا بالشفاعة، وبتوجيهه وإرشاده لهم، وبماله، وببدنه، وفي الآخرة يشفع لمن يستحق الشفاعة من عصاة الموحدين منهم، فاللَّعَّان- والعياذ بالله- يُحرَم من هذه الفضيلة، يحرم من الشهادة في الدنيا، ومن الشفاعة في الآخرة.

(١) النهاية، لابن الأثير (١٩/٥)، لسان العرب، لابن منظور (٤١٦/٣).

وفيه: أنه ينبغي للإنسان أن يُعوّد لسانه على الكلام الطيب ويحذر من الكلام السيئ، فإذا كان الإنسان منهياً عن لعن الدواب وعن الجمادات فلعن الأدمي من باب أولى.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ، وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٢٥٩٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ - يَغْنِيَانِ: الْفَزَارِيُّ - عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَنًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً».

في هذا الحديث: أن النبي ﷺ لم يبعث لعناً، وإنما بعث رحمة للناس أجمعين؛ فلذلك ينبغي للمسلم أن يقتدي بنبيه ﷺ، فلا يكون لعناً، وإنما يكون رحيماً بخلق الله، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: الآية ٢١].



بَابُ مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ سَبَّهُ، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ - وَلَيْسَ
هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ - كَانَ لَهُ زَكَاةٌ وَأَجْرًا وَرَحْمَةً

[٢٦٠٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي
الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
رَجُلَانِ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَذْرِي مَا هُوَ، فَأَغْضَبَاهُ فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا
خَرَجَا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَانِ
قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: لَعَنْتُهُمَا وَسَبَبْتُهُمَا قَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتُ
مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي»، قُلْتُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ
أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ .ح،
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ،
جَمِيعًا عَنْ عِيْسَى بْنِ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ
جَرِيرٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيْسَى: فَخَلَوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا، وَلَعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا.
[٢٦٠١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا
بَشَرٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ، أَوْ لَعَنْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ
زَكَاةً وَرَحْمَةً».

[خ: ٦٣٦]

[٢٦٠٢] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ
عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّ فِيهِ: زَكَاةً وَأَجْرًا.
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ .ح،
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ
الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيْسَى
جَعَلَ: وَأَجْرًا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَعَلَ: وَرَحْمَةً فِي حَدِيثِ جَابِرٍ.

في هذه الأحاديث: جواز اللعن والسب لبعض الأشخاص لمن يستحق اللعن، وهذا مستثنى من الأحاديث السابقة التي فيها النهي عن اللعن والسب. وفيها: أن النبي ﷺ لعن هذين الرجلين، كما لعن رجلاً وعصية وذكوان الذين قتلوا القراء، فقتل شهراً يدعو عليهم ويلعنهم^(١)، وكما لعن النبي ﷺ صفوان بن أمية، وشيبة بن ربيعة، والحارث بن هشام^(٢)، فهذا مستثنى من النهي عن اللعن.

وفيها: دليل على أن من لعنه النبي ﷺ وسبه أو جلده - وهو ليس لذلك بأهل - فإن اللعن يكون زكاة له ورحمة وقربة تقربه من الله، كما اشترط النبي ﷺ على ربه، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه.

وفيها: شفقة النبي ﷺ على أمته، والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم، بحيث إنه اشترط على ربه ﷻ أن من لعنه أو جلده - وهو ليس لذلك بأهل - أن يجعله الله له زكاة ورحمة وقربة. لكن هذا مقيد بأن يكون ليس أهلاً للسب واللعن مع كونه مسلماً، أما إذا دعا عليه وسبه وهو أهل لذلك فلا يكون له رحمة، كما لعن النبي ﷺ السارق، والزاني، وشارب الخمر، ولعن آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، ودعا على الكفار والمنافقين.



(١) أخرجه البخاري (٤٠٩١)، ومسلم (٦٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٧٠).

[٢٦٠١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَغْنِي: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلَفَنِيهِ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ شَتَمْتُهُ لَعَنْتُهُ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: أَوْ جَلَدَهُ، قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ: جَلَدْتُهُ.

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

قوله: «فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: صلاة، أي: ثناء عليه، وزكاة، أي: طهارة له من المعاصي، وقربة، أي: تقربه إلى الله. وقول أبي هريرة رضي الله عنه: «أَوْ جَلَدْتُهُ»: هذه لغة دوس قبيلة أبي هريرة رضي الله عنه، فإنهم يبدلون التاء دالاً، ويدغمون الدال الأولى فيها، فأصلها: «جَلَدْتُهُ»، فصارت بعد الإبدال والإدغام: «جلدته».



حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالَمِ - مَوْلَى النَّضْرِيِّينَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ، أَوْ سَبَبْتُهُ، أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ، فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[٢٦٠٢] حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي ﷻ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا».

حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

قوله: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي ﷻ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا»: فيه: اشتراط أن يكون مسلمًا، أما الكافر فلا يكون له السبُّ واللعنُ والجلدُ زكاةً ولا طهارةً ولا كفارةً؛ لأنه لا بد من

الإيمان، فهنا شرطان حتى يكون له ما ذكر رحمةً وصلاةً وقربةً:
الشرط الأول: أن يكون مسلمًا.

الشرط الثاني: أن يكون ليس بأهل للسب، ولا للجلد، ولا للعن.

[٢٦٠٣] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ - وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمٍ -
قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ
أُمُّ أَنَسٍ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ، فَقَالَ: أَنْتِ هِيَ؟ لَقَدْ كَبُرَتْ، لَا
كَبْرَ سِنِّكَ، فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: مَا لَكَ
يَا بَنِيَّةُ؟ قَالَتْ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي، فَإِلَّا لَا
يَكْبُرُ سِنِّي أَبَدًا، أَوْ قَالَتْ: قَرْنِي، فَخَرَجْتُ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ
خِمَارَهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا
أُمَّ سُلَيْمٍ؟»، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدْعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ يَا
أُمَّ سُلَيْمٍ»، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبُرَ قَرْنُهَا
قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ
شَرَّطِي عَلَى رَبِّي أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا
يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ
أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا، وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا
مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُتَيَّمَةٌ بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

قوله: «أَنْتِ هِيَ؟!»: بكسر الهاء الأولى وفتح المثناة، وسكون الهاء
الآخيرة، قال الأبي رحمه الله: «الهاء في «هِيَ»: للوقف وتسقط في الدرج، وهو
استفهام على معنى التعجب، وكأنه رآها صغيرة، ثم غابت عنه مدة فرآها قد

طالت، فتعجب من سرعة ذلك، وقال ذلك متعجبًا، ووصل كلامه بـ«لَا كِبَرٍ سِتُّكَ»: على ما قلناه من الدعاء الجاري على غير قصد»^(١).

قولها: «قَرْنِي»: القرن أهل كل زمان^(٢)، والسن والقرن سواء، يقال: هو سنه وقرنه، أى: مماثله فى المولد، فكأن قال لها: لا طال عمرك؛ لأنه إذا طال عمرها طال عمر قرنها.

وقوله: «لَا كِبَرٍ سِتُّكَ»: هذه دعوة ليست لها بأهل، وهذه من الكلمات التي تجري على اللسان بدون قصد، فقد كان النبي ﷺ يمازحها بقوله: «لَا كِبَرٍ سِتُّكَ»، فذهبت اليتيمة إلى أم سليم رضي الله عنها، وقالت: دعا عليّ النبي ﷺ، والآن لا يكبر سني، فاستعجلت أم سليم رضي الله عنها تلوث خمارها، يعني: تديره على رأسها؛ لتدرك النبي ﷺ، وقالت: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَدَعَوْتُ عَلَى يَتِيمَتِي؟ قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: زَعَمْتُ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا»، فضحك النبي ﷺ، وبيّن لها أن هذا من الدعاء الذي يجري على الألسنة بغير قصد، وقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا، وَزَكَاةً، وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».



(١) إكمال إكمال المعلم، للألباني (٤٥/٧).

(٢) الصحاح، للجوهري (٦/٢١٨٠)، النهاية، لابن الأثير (٤/٥١).

[٢٦٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى - قَالَا: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ: فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً، وَقَالَ: «أَذْهَبْ، وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، قَالَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذْهَبْ، فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، قَالَ: فَجِئْتُ، فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «لَا أَشْبِعَ اللَّهُ بَطْنَهُ»، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمَيَّةَ: مَا حَطَّأَنِي؟ قَالَ: قَفَدَنِي قَفْدَةً. حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

قوله: «فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً»: فسرها الراوي بـ «قَفَدَنِي قَفْدَةً»: بقاف ثم فاء ثم دال مهملة، وهو: الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وإنما فعل هذا بابن عباس رضي الله عنهما ملاطفةً وتأنيساً.

وفي هذا الحديث: ممازحته ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما، فقد دعا ابن عباس رضي الله عنهما - وكان غلاماً صغيراً لم يناهز الاحتلام، كان ابن عشر سنين أو أقل - دعاه فتواري خلف الباب، فضربه بيده بين كتفيه من باب المزاح، وقال له: «أَذْهَبْ، وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، فذهب ودعا معاوية رضي الله عنه، فلم يأت، ثم أرسله مرة ثانية، وقال: «أَذْهَبْ، فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ»، فلم يأت، وتأخر عليه، وقال: إنه يأكل يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: «لَا أَشْبِعَ اللَّهُ بَطْنَهُ»، وقد اختلف العلماء في هذا الدعاء، فقيل: إن النبي ﷺ دعا عليه بأن يأكل كثيراً، وهذا فيه منقبة له؛ لأنه يتلذذ بالأكل، ولا يزال يأكل، والملوك يتلذذون بالأكل لكثرة المشتبهات، ولا يشبع لكونه لا يتعب فيترك الأكل، وهذه منقبة له.

وقيل : إنه دعا عليه ، وليس أهلاً لذلك ، فتكون له زكاة ورحمة وقربة ، وهذا هو الذي فهمه الإمام مسلم رحمته الله ؛ ولهذا أدخل هذا الحديث في هذا الباب .

وقيل : إن النبي صلوات الله عليه لم يقصد حقيقة الدعاء ، وإنما جرى على لسانه بدون قصد ، كقوله : «عَفَرَى حَلَقَى»^(١) ، فهذه ثلاثة أجوبة عن دعاء النبي صلوات الله عليه على معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .



(١) أخرجه البخاري (١٥٦١) ، ومسلم (١٢١١) .

بَابُ دَمِ ذِي الْوَجْهَيْنِ وَتَحْرِيمِ فِعْلِهِ

[٢٥٢٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ».

حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ».

في هذه الأحاديث: تحذير من أن يكون الإنسان ذا وجهين، وهو أن يأتي طائفة بوجه، وطائفة بوجه، فيأتي هؤلاء ويتكلم معهم بما يناسبهم، ثم يأتي الآخرون ويتكلم معهم بما يناسبهم، كمن يأتي أهل الخير ويشي على أعمالهم الصالحة، ثم يذهب بعد ذلك إلى الفسقة ويقول لهم: هذا الذي أنتم فيه إنما هو ترفية عن النفس، وترويح عنها، ولا تلتفتوا إلى هؤلاء الآمرين والناهين، الذين يريدون أن يضيّقوا على الناس ويشددوا عليهم، وهذا من شر الناس - نعوذ بالله من هذا النفاق.

وفي معنى هذا الحديث ما جاء في صحيح البخاري أنا ناسًا قالوا لابن

عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فَتَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا نِفَاقًا»^(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: الآية ١٤]، وقال - عن منافقي اليهود -: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَنُحَدِّثُوكُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: الآية ٧٦].



بَابُ تَحْرِيمِ الْكَذِبِ، وَبَيَانِ الْمَبَاحِ مِنْهُ

[٢٦٠٥] حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومِ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ، مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ: كَذِبٌ، إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا. [خ: ٢٦٩٢]

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ، وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ، بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ.

وَحَدَّثَنَا عَنْ عَمْرُو النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَنَمَى خَيْرًا، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

قوله: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا»: وذلك

لأن الذي يصلح بين الناس محسن، و﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [التوبة: الآية ٩١]، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: الآية ١١٤]، والإصلاح بين الناس ليس فيه إبطال لحق، ولا إحقاق لباطل، فإنما هو يصلح بين المتخاصمين والمتنازعين بدون أن

يحصل ضرر على أحد، ولكن الكذاب الذي يسيئ بالإفساد بينهم .
 وقوله : «وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ، مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ: كَذِبٌ، إِلَّا فِي ثَلَاثٍ:
 الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا»:
 اختلف العلماء في معناه على قولين :

القول الأول: المراد على ظاهره، وأنه يجوز الكذب في هذه الثلاث،
 واحتجوا بقول إبراهيم عليه السلام: ﴿بَلْ فَعَلَهُمْ كَيْدُكُمْ﴾ [الأنبياء: الآية ٦٣] ، و﴿إِنِّي
 سَقِيمٌ﴾ [الضافات: الآية ٨٩] ، وقول منادي يوسف عليه السلام: ﴿أَيُّتُهَا الْعِيزُ إِنَّكُمْ
 لَسَرِقُونَ﴾ [يوسف: الآية ٧٠] .

القول الثاني: ليس المراد من ذلك الكذب الصريح، ولكن المقصود
 التورية، وهي أن يقول كلامًا يفهم منه السامع شيئًا وهو يريد شيئًا آخر،
 وتأولوا قصة إبراهيم ويوسف عليهما السلام، وما جاء من هذا على المعارض،
 والله أعلم .



بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ

[٢٦٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ مَا الْعُضَةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

قوله: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ»، يعني: ألا أخبركم.

وقوله: «مَا الْعُضَةُ»: في ضبطها وجهان:

الوجه الأول: العضه، بفتح العين وإسكان الضاد، بوزن: وَجْه، ومعناها: القطع، وهو ضبط أهل الحديث وغيره.

الوجه الثاني: العضه، بكسر العين وفتح الضاد بوزن: زِنَة وَعِدَة، وهو ضبط أهل اللغة.

وإنما سميت النميمة كذلك، لما فيها من قطع الصلة بين الأرحام، وبين المتوادين والمتحابين؛ وذلك لأنها نقل الكلام من شخص إلى آخر، ومن جماعة إلى أخرى، وسواء قصد في ذلك الإفساد أو لم يقصد فهي نميمة، وإذا قصد الإفساد كان ذلك أشد وأعظم.

والنميمة من كبائر الذنوب، يدل عليه الوعيد الشديد بعدم دخول الجنة الوارد في قوله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(١)، أي: نمام.



(١) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

بَابُ قُبْحِ الْكَذِبِ، وَحُسْنِ الصَّدَقِ، وَفَضْلِهِ

[٢٦٠٧] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

[خ: ٦٠٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَ بِرٌّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رَوَايَتِهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ؛ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

حَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ. ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ

الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَى: وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ
وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهَرٍ: حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ.

هذا الحديث أوفى الأحاديث في ألفاظ البر، والصدق، والكذب،
والفجور، ففيه: الحث على الصدق، والتحذير من الكذب بأفخم أسلوب،
وأجزل عبارة.

والصدق يكون في الأقوال، ويكون في الأفعال، فمن الحث على
الصدق في الأقوال: قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ
الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: الآية ١١٩]، وقال تعالى: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ
لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ﴾ [المائدة: الآية ١١٩]، فمن صلى ولم يطع الله لم يصدق في صلاته، ومن
صام ولم يجتنب ما حرم الله على الصائم لم يصدق في صيامه.

ومن الصدق في الأفعال: ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الزَّنا، فَمُدْرِكُ ذَلِكَ لَا
مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَزِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنُ تَزْنِي وَزِنَاهَا الْاسْتِمَاعُ، وَالْيَدُ تَزْنِي
وَزِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ تَزْنِي وَزِنَاهَا الْمَشْيُ، وَالْفَرْجُ يُصَدَّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذَّبُ»^(١).

والمؤمن صادق في إيمانه، والمنافق كاذب في إيمانه، فالمنافقون
يَدْعُونَ الْإِيمَانَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَهُمْ كَاذِبُونَ بِقُلُوبِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ
يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: الآية ٨] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: الآية ١٠]، والمؤمنون صادقون في إيمانهم
بألسنتهم وقلوبهم، فالقلب له صدق وله كذب كما أن الجوارح لها صدق
ولها كذب.

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧).

بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ؟

[٢٦٠٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - واللفظ لقتيبة -
قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعْدُونَ الرَّقُوبَ
فِيكُمْ؟»، قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ
الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»، قَالَ: «فَمَا تَعْدُونَ الصُّرْعَةَ
فِيكُمْ؟»، قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَضْرَعُهُ الرِّجَالُ قَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ
الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح،
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنِ
الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ.

[٢٦٠٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَا كِلَاهُمَا:
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ
نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ
الرُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ»، قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِرَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ،

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

قوله: «مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ
بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْدَمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»: قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «أصل
الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد، ومعنى الحديث: أنكم
تعتقدون أن الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده، وليس هو كذلك
شرعاً، بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه، ويكتب له
ثواب مصيبتته به، وثواب صبره عليه، ويكون له فرطاً وسلفاً»^(١).

وقوله: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ»: الصُّرْعَةُ بضم الصاد المهملة وفتح الراء
على وزن هُمَزَةٍ: هو الذي يطرح الرجال أرضاً ويصرعهم، قال النووي
رَحِمَهُ اللهُ: «إنكم تعتقدون أن الصرعة الممدوح القويُّ الفاضل هو القويُّ الذي
لا يصرعه الرجال بل يصرعهم، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من يملك
نفسه عند الغضب، فهذا هو الفاضل الممدوح الذي قل مَنْ يَقْدِرُ عَلَى
التَّخَلُّقِ بِخَلْقِهِ وَمِشَارَكَتِهِ فِي فَضِيلَتِهِ، بخلاف الأول»^(٢).

وفي هذه الأحاديث: نفى الصفة عن غير الأكمل وإن كانت ثابتة فيه؛
لإثباتها للأكمل، فالنبي ﷺ نفى الصفة - وهي القوة - عن الصرعة وإن
كانت ثابتة فيه؛ ليشبها للأكمل، وهو الذي يملك نفسه عند الغضب،
وكذلك يقال في معنى الرقوب.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦٢/١٦).

(٢) شرح مسلم، للنووي (١٦٢/١٦).

[٢٦١٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ؟ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَى، وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ.

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمُرُ وَجْهَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِفًا؟ قَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

في هذين الحديثين: أنه استب رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما وانتفخت أوداجه واحمر وجهه، فقال النبي ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»: فقيل للرجل الغضبان: «أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آتِفًا؟ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟: وهذا يدل على تملك الغضب منه؛ ولهذا لم يفهم هذه الكلمة، ولا يدل على أنه منافق، أو أنه من

جفاة الأعراب كما قال النووي رحمته الله ^(١)، مع أنه محتمل.

وفيهما: أنه ينبغي للإنسان ألا يغضب ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، عملاً بوصية النبي صلوات الله عليه لَمَّا جَاءَهُ رَجُلٌ وَقَالَ: أَوْصِنِي، فَقَالَ: «لَا تَغْضَبْ»، فردد مراراً قال: «لَا تَغْضَبْ» ^(٢).

فإذا غضب فإن عليه أن يعمل بالأسباب التي تخفف عنه الغضب، أو تزيله، ومن هذه الأسباب:

أولاً: ما جاء في هذا الحديث أن يقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

ثانياً: أن يتوضأ، فقد جاء في سنن أبي داود مرفوعاً: «إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ» ^(٣)، فيستحب للإنسان أن يتوضأ ويصلي ركعتين، فقد جاء في الحديث - وإن كان ضعيفاً -: «تَكْفِيرُ كُلِّ لَحَاءٍ رَكْعَتَانِ» ^(٤)، واللحاء: المخاصمة والمسابة.

ثالثاً: أن يغير حاله التي كان عليها، كأن يخرج من البيت إذا كان في البيت وغضب من زوجته أو أولاده، أو يجلس إذا كان قائماً، أو يضطجع إن كان جالساً، امثالاً لأمر النبي صلوات الله عليه، كما جاء في حديث أبي ذر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه قَالَ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ» ^(٥).

فإذا فعل هذه الأمور الثلاثة أو أحدها فإن الغضب يخف عنه أو يزول - بإذن الله تعالى.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٩٨٥)، وأبو داود (٤٧٨٤).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٩٩٠)، والطبراني في الكبير (٧٦٥١).

(٥) أخرجه أحمد (٢١٣٤٨)، وأبو داود (٤٧٨٢).

بَابُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ

[٢٦١١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «يُطِيفُ بِهِ»: قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفًا وطوافًا، وأطاف يطيف إذا استدار حواليه.

وقوله: «فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ»، يعني: صاحب جوف، أو داخله خالٍ.

وقوله: «عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ»: قيل: معناه: لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات، وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب^(١).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٦٤).

بَابُ النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْوَجْهِ

[٢٦١٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ - يَغْنِي: الْحَزَامِيُّ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

[خ: ٢٥٥٩]

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ.

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ».

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يُلْطَمَنَّ الْوَجْهَ».

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى. ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْمُرَاغِي - وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».

هذه الأحاديث فيها: النهي عن ضرب الوجه ولطمه، والنهي للتحريم، وهذا سواء أكان المضروب من الآدميين، أم من العجماءات.

وكذلك- أيضاً- جاء في الأحاديث النهي عن وسم الدابة في وجهها؛ وذلك لأن الوجه لطيف، ومجمع المحاسن، ومحل الإدراكات، فالضرب يؤثر فيه، وقد يؤدي إلى إبطال بعض الإدراكات كالسمع، والبصر، والشم، والذوق؛ ولهذا نهى عن الضرب فيه.

وقوله ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»: فيه: إثبات الصورة لله ﷻ، وأن لله تعالى صورة لا تشبه الصور، وهي صفة من صفات الله كسائر الصفات، خلافاً لابن خزيمة رحمه الله في كتاب التوحيد؛ فإنه نفى الصورة عن الله خوفاً من التشبيه، والحق أنه لا يلزم منه التشبيه؛ لأن الصورة لا تشبه الصور، كسائر الصفات، السمع، والبصر، والكلام، بل كل شيء قائم له صورة.

وقد اختلف العلماء في مرجع الضمير في قوله ﷺ: «عَلَى صُورَتِهِ»: على ثلاثة أقوال:

القول الأول: إن الضمير يعود إلى المضروب، فقوله: «فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، أي: على صورة المضروب، وهذا قول باطل؛ إذ كيف يُخلق آدم على صورة المضروب، وهو أبو البشر؟

القول الثاني: إنه يعود إلى آدم عليه السلام، وهو أن الله تعالى خلق آدم على صورة آدم، وهذا قول باطل، وهو قول الجهمية، قال ابن حجر: «وقال الطبراني في كتاب السنة: (حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: قال رجل لأبي: إن رجلاً قال: خلق الله آدم على صورته، أي: صورة الرجل، فقال: كذب هو قول الجهمية)»^(١) أي صورة لآدم قبل أن يخلقه الله؟!.

القول الثالث: أن الضمير يعود إلى الله تعالى، والمعنى: خُلِقَ آدَمُ عَلَى صورة الرحمن، وهذا هو الصواب الذي قرره أهل السنة والجماعة، منهم:

(١) فتح الباري، لابن حجر (٥/١٨٣).

الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ^(١)، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢)، وقد ردَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه: (بيان تلبس الجهمية)^(٣) قول الرازي في كتابه: (أساس التقديس)^(٤): بأن الضمير يعود إلى آدم عَلَيْهِ السَّلَام.

والحديث يقتضي نوعاً من المشابهة وهي المشابهة في مطلق الصورة، لا في الحقيقة ولا في المقدار، كمن رأى انعكاس القمر في الماء، وقال: هذا قمر، فهذه الصورة تشبه القمر في الشكل والصورة، لكن هل حقيقة الصورة التي في الماء هي حقيقة القمر الذي في السماء؟ الجواب: لا؛ لأنها لا تشبهه لا في الحقيقة، ولا في المقدار، ولا في الجنس، وإنما المشابهة في مطلق الصورة.

فالصحيح - كما أسلفنا -: أن الضمير في قوله: «عَلَى صُورَتِهِ»: يعود إلى الله تعالى، بدليل ما ثبت في الرواية الأخرى من قوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ»^(٥)، وهذه رواية ثابتة بسند لا بأس به، ذكرها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في (فتح الباري)^(٦)، والمازري رَحِمَهُ اللَّهُ - لكونه من المؤولة - ردَّ هذه الرواية، وقال: «إنها غير ثابتة»^(٧)، وهذا باطل.

والصواب: أنها ثابتة، كما قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، بل إن من أهل السنة من غلط في هذا؛ لأنه لم يفهم معنى الحديث، فظن أن فيه تشبيهاً، ومنهم: ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ في (كتاب التوحيد)، فقد قال: «أيها الناس لا

(١) إبطال التأويلات، لأبي يعلى (١/٧٥).

(٢) بيان تلبس الجهمية، لابن تيمية (٦/٣٨٤ - ٤١٩).

(٣) بيان تلبس الجهمية، لابن تيمية (٦/٣٥٥ - ٣٦٦).

(٤) أساس التقديس، للرازي (ص ١١٠ - ١١٦).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٤٩٨)، والطبراني في الكبير (١٣٥٨٠)، والبيهقي في الأسماء

والصفات (٩٤٠)، والدارقطني في الصفات (٤٨).

(٦) فتح الباري، لابن حجر (٥/١٨٣).

(٧) المعلم بفوائد مسلم، للمازري (٣/٤٢٩).

تغلطوا ولا تغالطوا»^(١) يعني: أن الضمير لا يعود إلى الله تعالى؛ ظناً منه أن في ذلك مشابهة للمخلوقين.

وقد ذكر النووي رَحِمَهُ اللهُ فِي الْمَسْأَلَةِ مَذْهَبَيْنِ: مذهب المفوضة، ومذهب المؤولة، فقال رَحِمَهُ اللهُ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»: فهو من أحاديث الصفات، وقد سبق في كتاب الإيمان بيان حكمها واضحاً ومبسوطاً، وأن من العلماء من يمسك عن تأويلها، ويقول: نؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد، ولها معنى يليق بها، وهذا مذهب جمهور السلف، وهو أحوط وأسلم»^(٢).

وهذا القول باطل؛ لأن هذا مذهب المفوضة، وليس مذهب جمهور السلف كما قال، والمفوضة أشرُّ من المؤولة، فهم يقولون: إن هذه النصوص وأمثالها لها معانٍ لا يعلمها إلا الله، فيجب أن نفوض معناها إليه. **والصواب:** أن معاني النصوص معلومة، ولكن الكيفية مجهولة، كما قال الإمام ربيعة رَحِمَهُ اللهُ - لما سئل عن الاستواء -: «الاستواء معقول، والكيف مجهول»^(٣)، فلاستواء معقول، أي: معقول معناه في اللغة، وهو: الاستقرار، والصعود، والعلو، والارتفاع، ولكن كيفيته في حقه تعالى مجهولة، وهي التي تُفَوِّضُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ثم ذكر رَحِمَهُ اللهُ مذهب المؤولة فقال: «والثاني: أنها تتأول بحسب ما يليق بتنزيه الله تعالى، وأنه ليس كمثله شيء»^(٤).

وهذان المذهبان مجافيان لمذهب السلف رضوان الله عنهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فهم أثبتوا الصفات لله عَزَّ وَجَلَّ، وأثبتوا معانيها، وأما

(١) التوحيد، لابن خزيمة (١/٨٤).

(٢) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٦٥).

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي (٣/٥٢٧).

(٤) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٦٦).

كيفية ذلك فهذا الذي فوضوا علمه إلى الله ﷻ، كما قال ربعة شيخ مالك رحمهم الله: «الاستواء معقول، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»^(١).

وكذلك نحن نقول في الصورة لله: الصورة معلومٌ معناها في اللغة، مجهولةٌ كيفيتها؛ لأن صورة الرب جل وعلا لا يعلمها أحد إلا الله. وقال المازري رحمه الله: «ورواه بعضهم: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ»^(٢)، وَلَا يَثْبُتُ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ النُّقْلِ»^(٣). والصواب: أنه ثابت، وقد أثبتته الحافظ ابن حجر رحمه الله^(٤).

ثم قال رحمه الله: «واعلم أن هذا الحديث غلط فيه ابن قتيبة وأجراه على ظاهره وقال: (فإن الله سبحانه له صورة لا كالصور) وأجرى الحديث على ظاهره والذي قاله لا يخفى فساد؛ لأن الصورة تفيد التركيب وكلُّ مركبٍ محدث والباري ﷻ ليس بمحدث»^(٥).

وهذا صحيح بالنسبة للمخلوق، وأما بالنسبة للخالق فإننا نقول: إن لله تعالى صورة لا كصور المخلوق، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: الآية ١١]، فهي صورة سالمة من التركيب، بخلاف صورة المخلوق التي يلزمها التركيب والتجسيد.

وقال رحمه الله: «وعجباً لابن قتيبة في قوله: (صورة لا كالصور)، مع كون هذا الحديث يقتضي ظاهره عنده خلق آدم على صورته فقد صارت صورة

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي (٥٢٧/٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٤٩٨)، والطبراني في الكبير (١٣٥٨٠)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٩٤٠)، والدارقطني في الصفات (٤٨).

(٣) المعلم، للمازري (٢٩٩/٣).

(٤) فتح الباري، لابن حجر (١٨٣/٥).

(٥) المعلم، للمازري (٢٩٩/٣).

الباري سبحانه على صورة آدم ﷺ على ظاهر هذا على أصله فكيف يكون على صورة آدم ويقول: إنها لا كالصُّور، هذا تناقض»^(١).

فانظر كيف يتعجب من قول ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ، والعجب من قوله هو، فينبغي لطالب العلم أن يتنبه لمثل هذا، ويكونَ منه على حذر، فهؤلاء العلماء الكبار كالمازري، والنووي رحمهم الله وغيرهم أولوا هذه الصفات، وظنوا أن هذا هو الحق، ولم يوفقوا لمذهب أهل السنة والجماعة، وهذا يفيد أنه ينبغي لطالب العلم أن يعرض على مذهب أهل السنة والجماعة بالنواجد، وأن يحمد الله تعالى أن وفقه لِمَا اختلف فيه من الحق.



(١) المعلم، للمازري (٣/٣٠٠).

بَابُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ

[٢٦١٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصَبَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قِيلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ بِالشَّامِ، قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، فَقَالَ: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالُوا: حَبَسُوا فِي الْجَزْيَةِ، فَقَالَ هِشَامُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ: وَأَمِيرُهُمْ - يَوْمَئِذٍ - عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فَلَسْطِينَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا.

قوله: «عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ»: الأنباط: العجم، أو الفلاحون من العجم الذين يعملون في المزارع الوقفية، ويدفعون الخراج الذي يكون عليها. وفي هذه الأحاديث: الوعيد الشديد للذين يعذبون الناس في الدنيا، وهذا إذا كان التعذيب بغير حق، أما إذا كان التعذيب بحق فلا يشمل هذا الوعيد، كقطع يد السارق، وجلد الزاني ورجمه، وكذلك تعزير من ثبتت عليه التهمة، وتعزير من لم يؤدِّ الواجب حتى يدفع الحق الذي عليه، هذا لا يتناوله الوعيد، إنما يتناول الوعيد الذين يعذبون الناس بغير حق.

ولكن لا ينبغي أن يكون التعذيب - وإن كان بحق - بما قد يؤدي إلى القتل ؛ لأن المقصود من التعزير الردع والزجر ، والحمل على دفع الحق وأداء الواجب ، وليس المقصود القتل ، ولهذا أنكر هشام بن حكيم رضي الله عنه أن يوقف هؤلاء الأنباط في الشمس ، ويصب على رؤوسهم الزيت الحار ، ولَمَّا روى قوله ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ» : أمر بهم الأمير فخلُّوا - بضم الخاء المعجمة - أي : خلِّي سبيلهم ، وتركوا بعد سماعه لهذا الحديث .

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا - وَهُوَ عَلَى جِمَصَ - يُشَمِّسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي أَدَاءِ الْجَزِيَّةِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا».

قوله : «يُشَمِّسُ نَاسًا» ، يعني : يوقفهم في الشمس .



بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسَلَاةٍ فِي مَسْجِدٍ، أَوْ سَوْقٍ، أَوْ غَيْرِهِمَا -
مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ - أَنْ يُمْسِكَ بِنَصَالِهَا

[٢٦١٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ
إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو،
سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أُمْسِكَ بِنَصَالِهَا».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى -
وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:
أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا، فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا
كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا.

قوله: «أُمْسِكَ بِنَصَالِهَا»: النصال والنصول جمع نصل، وهي حديدة السهم.
وفي هذين الحديثين: أن النبي ﷺ أمر هذا الرجل أن يأخذ بنصال
السهم، حتى لا تخدش أحداً من المسلمين، وفي معناه: إذا مر إنسان
بسيارته في أماكن عامة وعليها حطب أو حديد، فعليه أن يمشي بتؤدة
وطمأنينة؛ حتى لا يخدش أحداً من المسلمين فيؤذيهم.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا
اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ
يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا.
وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: كَانَ يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ.

قوله: «أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ

بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ

[٢٦١٦] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٦١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَحَدُكُمْ لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».

[خ: ٧٠٧٢]

في هذين الحديثين: الوعيد الشديد على الإشارة بالسلاح إلى المسلم، وأنه من الكبائر؛ لأن الملائكة تلعن فاعله، كما قال النبي ﷺ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ»، واللعن: الإبعاد والطرده من رحمة الله. وقوله: «وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»، أي: ولو كان هذا الذي يشير إليه غير متهم بقتله؛ لكونه أخاه لأبيه وأمه؛ لعموم النهي لأمرين:

الأمر الأول: أن ترويع المسلم حرام.

الأمر الثاني: هو ما أشار إليه في الحديث: «لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ»،

يعني: يحقق الضربة فتصيب.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه: مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد،

سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم، وسواء كان هذا هزلاً ولعباً أم لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال، ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الأخرى^(١). «لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ»: «يَنْزِعُ» بالعين المهملة وكسر الزاي، وقوله: «يَرْمِي فِي يَدِهِ وَيَحْقُقُ ضَرْبَتَهُ وَرَمِيَّتَهُ»، وروي: «يَنْزِعُ»^(٢) بالغين ومعناه: يرمي في يده ويحقق ضربته ورميته، أي: أن الشيطان يغريه ويحثه المعجزة وفتح الزاي، وهو بمعنى الإغراء، وهذا واقع ومشاهد.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٧٠).
 (٢) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٩٦/٨).

تَوْفِيقُ الرَّبِّ الْمُنْعِمِ بِشَرَحِ صَحِيحِ الْإِسْلَامِ

بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

[١٩١٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ».

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنٍ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا تُخَيِّرُ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

في هذين الحديثين: فضل عظيم لمن أزال الأذى عن المسلمين، وأنه من أسباب دخول الجنة، فهذا الرجل أزال غصن شوك عن المسلمين فغفر الله له بسبب ذلك، وهذا يدل على أن بعض الحسنات قد تكون سبباً في مغفرة الذنوب، وظاهره أن الله غفر له الكبائر؛ مثل قصة المرأة البغي من بني إسرائيل التي سقت كلباً فغفر الله لها تلك الكبيرة^(١)، فهذه الحسنة قد تكون من الحسنات العظيمة، وقد تمحى بها كبائر الذنوب.

الحسي فإن إزالة الأذى عن المسلمين، وإذا كان هذا في إزالة الأذى أصحابها باليد أو باللسان، وإنكارها عليهم بالقلب عند عدم القدرة؛ لأن أذى المنكرات أشد؛ لكونها سبباً في العقوبات.



(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٧)، ومسلم (٢٢٤٥).

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ
الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي
الْمُسْلِمِينَ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

[٢٦١٨] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ
صَمْعَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْوَاظِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ قَالَ: «اغْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ».

الْوَاظِ الرَّاسِبِيُّ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ
ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَدْرِي لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ، فَرَوِّدْنِي
شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلْ كَذَا، افْعَلْ كَذَا»، أَبُو
بَكْرٍ نَسِيَهُ، «وَأَمَرَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

قوله: «وَأَمَرَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»، يعني: أزاله، وفي لفظ: «أَمَرَ»^(١) بالزاي،
يعني: أبعد، من ماز الشيء عن الشيء: أزاله، والمعنى واحد.



(١) مطالع الأنوار، لابن قرقول (٤/٣٢).

بَابُ تَحْرِيمِ تَغْذِيبِ الْهَرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الَّذِي لَا يُؤْذِي

[٢٢٤٢] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الضُّبَيْعِيِّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ - يَغْنِي: ابْنُ أَصْمَاءَ - عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكْنَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ، جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَّةَ.

وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ أَوْثَقَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٦١٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَاءِ هَرَّةٍ لَهَا، أَوْ هَرٌّ رَبَطْنَاهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرْمِرُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا».

قوله: «فِي هَرَّةٍ»، يعني: بسبب هرة حبستها، وفي لفظ: «رَبَطْنَاهَا»: فهي لم تطعمها، ولم تسقها حينما حبستها أو ربطتها، ولم تتركها تأكل من خشاش الأرض، فدخلت النار بسبب ذلك.

وقوله: «تُرْمَرُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»، أي: تتناول بشفتيها هوام الأرض وحشراتهما.

وفي هذه الأحاديث: الوعيد الشديد على تعذيب الحيوان، وتعذيب ما يؤكل لحمه أشد، وذلك كأن يحبس شاة حتى تموت، وإذا كان هذا في تعذيب الحيوان فتعذيب الآدمي بغير حق - لا سيما المسلم - أشد، كما سبق الحديث: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا»، يعني: بغير حق؛ فلا يجوز للإنسان أن يعذب أحداً بغير حق، أو يقتله بغير حق، لا الحيوان ولا غيره، إلا المؤذي من هذا كله.



بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبَرِ

[٢٦٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ».

في هذا الحديث: أن العز والكبرياء صفتان لله تعالى، كما يليق بجلاله وعظمته، كسائر الصفات.

وقوله: «الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكَبَرِيَاءُ رِدَاؤُهُ»: قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في «إِزَارُهُ» و«رِدَاؤُهُ»: يعود إلى الله تعالى؛ للعلم به، وفيه محذوف تقديره: قال الله تعالى: «وَمَنْ يُنَازِعُنِي ذَلِكَ أُعَذِّبْهُ»، ومعنى ينازعني: يتخلق بذلك، فيصير في معنى المشارك، وهذا وعيد شديد في الكبر مصرح بتحريمه»^(١).

وقال تعالى: ﴿وَلَهُ الْكِبَرِيَاءُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحاثية: الآية ٣٧]، ومن أسماء الله تعالى: ﴿الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ [الحشر: الآية ٢٣]، فلا يجوز للإنسان أن يتكبر على الناس؛ لأن الكبر من صفات الله ﷻ، وهو من كبائر الذنوب؛ ولهذا ففي الحديث: «الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ»^(٢)، أي: احتقارهم.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأما تسميته إزاراً ورداءً فمجاز واستعارة حسنة،

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٧٣).

(٢) أخرجه مسلم (٩١).

كما تقول العرب: فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى، لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار، بل معناه: صفته^(١).

وهذا كلام ليس بصحيح، وتأويل لا وجه له، فالعز والكبرياء صفتان من صفات الله ﷻ، وليس من باب الاستعارة، وليس في كلام النبي ﷺ استعارات، بل هو حقيقة، وكلام النووي هنا باطل، عفا الله عنا وعنه. وأما قول النبي ﷺ في مثل حديث: «الأنصار شعار، والناس دثار» أسلوب عربي.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٧٣).

بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَقْنِيطِ الْإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى

[٢٦٢١] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»، أَوْ كَمَا قَالَ.

في هذا الحديث: وعيد شديد لمن يتألى ويحلف على الله، والآلية: الحلف، ومنها قول الشاعر:

قَلِيلُ الْأَلَايَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ فَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الْأَلِيَّةُ بُرَّتْ^(١)

وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ [البقرة: الآية ٢٢٦] يعني: يحلفون.

وجاء في الحديث الآخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَوَاحِشَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ، وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ، فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ، فَيَقُولُ: أَقْصِرْ، فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ، فَقَالَ: خَلَنِي وَرَبِّي، أَبْعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيئًا؟! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ بِي عَالِمًا، أَوْ كُنْتَ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي قَادِرًا؟ وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقْتُ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»^(٢).

وهذا وعيد شديد يدل على أن الحلف على الله من كبائر الذنوب، وأنه يؤدي إلى حبوط العمل، ويحتمل أن يكون التألي على الله والتحجير على

(١) ديوان كثير عزة (ص ٣٢٥)

(٢) أخرجه أحمد (٨٢٩٢)، وأبو داود (٤٩٠١).

رحمته كفراً؛ لأنه يحبط العمل؛ لأن الرب ﷻ قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: الآية ٥]، وهذا ظاهره، فيحتمل أنه كفر يبطل العمل، أو أنه كبيرة دون ذلك.

والحلف على الله تعالى فيه جرأة عظيمة عليه، وتحجير على رحمته، ومنع له من المغفرة للعاصي.

والنوي رحمه الله تأول ذلك، وقال: «ويتأول حبوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته في مقابلة سيئاته، وسمي إحباطاً مجازاً، ويحتمل أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر، ويحتمل أن هذا كان في شرع من قبلنا، وكان هذا حكمهم»^(١).

وقول الرب ﷻ - عن العاصي - : «فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ»: دليل على أن المعاصي التي دون الشرك- ولو لم يتب منها الإنسان- هي تحت المشيئة، قد يغفرها الله تعالى، وقد لا يغفرها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: الآية ٤٨]، وفيه: رد على المعتزلة والخوارج الذين يقولون: إن الكبيرة يكفر بها الإنسان ويخلد في النار، وهذا المتألي على الله إنما فعل ذلك من باب الغيرة على محارم الله، وهذه غيرة غير منضبطة بميزان الشرع؛ ولذا فقد حملت صاحبها على الوقوع في هذه الجريمة العظيمة.



بَابُ فَضْلِ الضَّعْفَاءِ وَالْخَامِلِينَ

[٢٦٢٢] حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُبُّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ».

قوله: «أَشْعَثَ»: الأشعث: الملبد الشعر المغبر غير مدهون ولا مرجل. وقوله: «مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ»، يعني: لا يؤبه له؛ لأنه ليس له مكانة في المجتمع، ليس من أصحاب الأموال أو الوظائف الكبيرة، وليس من رؤساء القبائل المعروفين، هو شخص لا يؤبه له، لكن له منزلة عند الله بسبب عمله الصالح، واستقامته على طاعة الله، وأدائه الواجبات، وتركه المحرمات. وفي هذا الحديث: أنه قد يوجد في المسلمين من يكون أشعث الرأس غير متنع ولا مترفه، لا يسرح شعره ولا يدهنه، وربما تكون ثيابه - أيضاً - مرقعة وغير نظيفة، فهو مدفوع بأبواب الملوك والوجهاء والأمراء والأغنياء؛ لكونه غير معروف، ولكون هيئته تدل على أنه فقير - ولكن له وزنه عند الله تعالى، فلو أقسم على الله تعالى لأبره، فلو حلف على الله مثلاً، وقال: والله يا رب ليهزمَنَّ هذا الجيشُ العدو، لأجاب الله تعالى طلبه، وأكرمه بإيقاع ما حلف عليه.

وقد كان سعد بن أبي قاص رضي الله عنه مستجاب الدعوة، وكان يدعو على جيوش كسرى وقيصر، يقسم على الله تعالى أن تُهزم جيوشهم فتُهزم^(١)، وكان البراء بن مالك وجماعة يقسمون على الله تعالى فيبرهم!^(٢).

(١) تهذيب الكمال، للمزي (٣٠٩/١٠ - ٣١١)، الإصابة، لابن حجر (٦٢/٣).

(٢) الاستيعاب، لابن عبد البر (١٥٤/١).

ومن أمثلة ذلك - أيضًا - : قصة الرُّبَيْعِ أخت أنس بن النضر رضي الله عنه، فإنها كسرت ثنية جارية متعمدة، فطلب أهلها القصاص، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن تُكسر ثنية الربيع؛ لأنها اعتدت وكسرت ثنية الجارية، فجاء أخوها أنس بن النضر رضي الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ؟! قَالَ: «نَعَمْ، يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقَصَاصُ»: فَقَالَ أَنَسُ: وَاللَّهِ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَجَاءَ أَهْلُهَا، فَقَالُوا: عَفَوْنَا عَنِ الْقَصَاصِ، فَقَالَ الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ»^(١).

ومن أمثلة ذلك - أيضًا - : ما حصل من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بعض الغزوات التي بين المسلمين والتتار، لَمَّا أَعَدَّ جيش المسلمين لِيُلاقِي جيش الكفار وفي صفوف المسلمين الرافضة، فقال الشيخ: أخرجوا الرافضة من جيش المسلمين، والله لتنصرن، قالوا: كيف نخرج الرافضة وهم ثلث الجيش؟!، فقال: أخرجوهم، والله لتنصرن، فقالوا: قل: إن شاء الله، فقال: أقولها تحقيقًا لا تعليقًا، فأخرجوا الرافضة، فنصر الله المسلمين!^(٢).

ولكن ما الفرق بين التآلي على الله، والإقسام عليه؟

والجواب: في حديث الباب السابق: أن التآلي على الله كبيرة من كبائر الذنوب، وفي حديث هذا الباب: أن الإقسام على الله من صفات عباد الله الصالحين، والفرق بينهما: أن المتآلي على الله يحجر على الله، وعلى رحمته وجوده وإحسانه وكرمه، وهو مسيء الظن بالله، متشائم، قانط من رحمته؛ ولهذا فهو يحجر على الرب أن يرحم العاصي أو يغفر له.

أما المقسم على الله فإنه محسن للظن بالله، طامع في كرمه وجوده وبره، متعبد لله بذلك، والإنسان مأمور بحسن الظن بالله ومنهي عن سوء الظن به،

(١) أخرجه البخاري (٢٧٠٣).

(٢) البداية والنهاية، لابن كثير (٢٨/١٤).

كما في الطَّيْرَةِ والفَأَلِ، فقد كان النبي ﷺ ينهى عن الطَّيْرَةِ، وقال: «أَحْسَنُهَا الفَأَلُ»^(١)، والطَّيْرَةُ هي التشاؤم، وهي سوء ظن بالله، وأما الفَأَلُ فهو مستثنى من الطَّيْرَةِ؛ لأنه حسن ظن بالله، والمتفائل يأمل الخير ويرجو بر الله، فالفرق بين الإقسام على الله والتألي على الله كالفرق بين الفَأَلِ والطَّيْرَةِ.



(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، والبيهقي في الكبرى (١٦٥٢١).

بَابُ النَّهْيِ عَنْ قَوْلِ: هَلَكَ النَّاسُ

[٢٦٢٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: لَا أَذْرِي أَهْلَكَهُمْ بِالنَّضْبِ، أَوْ أَهْلَكَهُمْ بِالرَّفْعِ.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ. ح، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

قوله: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»: روي بالرفع، وروي بالفتح، «فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»: والأشهر: الرفع، ومعناه: أشدهم هلاكًا، ومعناه على الفتح: أَهْلَكَهُمْ بهذا القول، بقوله: هلك الناس، لا أنهم هلكوا على الحقيقة.

وفي هذا الحديث: أن الذم إنما إذا قال المرء: هلك الناس على وجه الازدراء للناس واحتقارهم، وعلى وجه العجب بنفسه، ويرى أن الناس هالكون وهو الناجي، وأما إذا قالها على وجه التحزن على حاله وحال الناس فهذا لا بأس به.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: (الرفع أشهر، ومعناها: أشدهم هلاكًا، وأما رواية الفتح فمعناها: هو جعلوهم هالكين، لا أنهم هلكوا في الحقيقة، واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم، وتفضيل نفسه عليهم

وتقبيح أحوالهم؛ لأنه لا يعلم سر الله في خلقه، قالوا: فأما من قال ذلك تحزنًا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه...)، وقال الخطابي: (معناه: لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم، ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم، أي: أسوأ حالًا منهم بما يلحقه من الإثم في عيبتهم والوقعة فيهم، وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم، والله أعلم)»^(١).

فلا ينبغي للإنسان أن يقول: هلك الناس، بل ينبغي أن يقول: كثر الهلاك في الناس، أو هلك كثير من الناس، كما قال النبي ﷺ لما سئل: «أَنْهَلَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟!» قال: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْثُ»^(٢)، وكما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: الآية ١٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: الآية ٢٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: الآية ١١٦] فالأكثر هالكون، وليس كل الناس هالكين، بل تبقى طائفة على الحق، كما في الحديث: «لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ»^(٣)، والطائفة الناجية ليست هالكة، وهم أهل السنة والجماعة أهل الحق، فلا يقال: هلك الناس كلهم.



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٣٧).

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْجَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ

[٢٦٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُهُ، وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ - يَعْنِي: الثَّقَفِي - سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ - وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ - أَنَّ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُورَثُنِي». [خ: ٦١٤]

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

[٢٦٢٥] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُنِي».

[٢٦٢٥م] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ: إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصْنِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ».

في هذه الأحاديث: بيان عظم حق الجار، ومن عظيم حقه: أن جبريل عليه السلام كان يوصي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالجار، ويكثر من ذلك، حتى ظن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه سيورثه، أي: يجعله وارثاً من الورثة؛ لعظم حقه، وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرانَكَ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»، يعني: إذا كانوا محتاجين، أما إذا كانوا غير محتاجين فيتعاهدهم بما يناسبهم من الفاكهة، وما أشبه ذلك من الهدايا.

وقوله: «إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي»: فيه: إشكال، وهو: أنه كيف يقول أبو ذر رضي الله عنه: «خَلِيلِي»، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»^(١)؟

والجواب: أن أبا ذر رضي الله عنه يقول ذلك من جهة أن الخلّة من قبله هو.



بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ عِنْدَ اللَّقَاءِ

[٢٦٢٦] حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - يَعْنِي: الْخَزَّازَ - عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ».

قوله: «طَلْق»: فيه ثلاث روايات: طَلَّقَ، وَطَلَّقَ، وَطَلِّقَ^(١)، بإسكان اللام وكسرها، وياء بعد اللام، يعني: منبسط الوجه. وفي هذا الحديث: أنه يجب على الإنسان ألا يحقر من المعروف شيئاً، ولو أن يكون منبسط الوجه إذا لقي أخاه، فلا يلقاه بوجه مكفهر عابس، وجاء في حديث آخر: «تَبَسُّمَكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ»^(٢)، وفي الحديث الآخر: «إِنَّكُمْ لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَيْسَ عَنْهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»^(٣).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٧٧/١٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩١).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦٥٥٠)، والحاكم (٤٢٧)، وقال الذهبي: عبد الله - يعني: عبد الله بن سعيد المقبري - وإي.

بَابُ اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ بِحَرَامٍ

[٢٦٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلَسَائِهِ، فَقَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ».

[خ: ١٤٣٢]

في هذا الحديث: الحث على الشفاعة، وأنها من أسباب الأجر، وهذا إذا كانت الشفاعة بحق، وكان المشفوع له مستحقاً للشفاعة، فإن الشافع يكون مأجوراً سواء تحققت الشفاعة أو لم تتحقق؛ ولذلك شفع النبي ﷺ إلى بريرة رضي الله عنها أن ترجع إلى زوجها مغيث رضي الله عنه لما أُعْتِقَتْ، وكان زوجها مغيث عبداً، وهي صارت حرة، فصار لها الخيار في أن تبقى، أو أن تنفسخ منه، وكان زوجها مغيثاً يحبها كثيراً، وكان يطوف بالأسواق ودموعه على خديه، يريد لها وهي لا تريده، وهذا من العجب! هو يحبها وهي تكرهه، فلما رأى النبي ﷺ حاله رق له، وتوسط له، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ رَاجَعْتِهِ»: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا شَفَعٌ»: قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ^(١)، ولم تقبل شفاعة النبي ﷺ، فالشافع يؤجر سواء تحقق الطلب، أو لم يتحقق.

وقوله: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا»: هذا إذا كانت الشفاعة بحق لمستحق، أما أن يشفع بالباطل فلا، وهي شفاعة سيئة، قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَمْ نَصِيبُ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَمْ يَكْفُلْ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥]، فإذا شفع شفاعة سيئة فهو آثم، وذلك كأن يشفع لشخص في وظيفة وهو ليس بأهل لها، فهذه شفاعة سيئة وهذا غاش للمسلمين، أو يشفع لشخص يعطى

من بيت المال وهو غني يعلم أنه غير مستحق، وكالشفاعة في الحدود فكل هذا حرام لا يجوز، فإذا بلغت الحدود السلطان فلعن الله الشافع والمشفع، أخرج الطبراني عن عروة بن الزبير قال: لَقِيَ الزُّبَيْرُ سَارِقًا، فَشَفَّعَ فِيهِ، فَقِيلَ لَهُ: حَتَّى تُبْلِغَهُ الْإِمَامَ، فَقَالَ: «إِذَا بَلَغَ الْإِمَامَ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالْمُشَفَّعَ»، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).



(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٨٤).

بَابُ اسْتِحْبَابِ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ، وَمُجَانَبَةِ قِرْنَاءِ السُّوءِ

[٢٦٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً».

[خ: ٥٥٣٤]

قوله: «إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ»، أي: يعطيك.

وفي هذا الحديث: الحث على الجلوس الصالح، والتحذير من جلوس السوء، فالجلوس الصالح مثله كحامل المسك، والجلوس السوء كنافخ الكير، فحامل المسك تستفيد منه على كل حال؛ إما أن تبتاع منه، وإما أن يعطيك، وإما أن يعلق بك رائحة طيبة، فأنت مستفيد على كل حال، وكذلك الجلوس الصالح إما أن يرغبك في الخير، وإما أن يحذرك من الشر فستستفيد منه، وجلوس السوء تتضرر منه على كل حال؛ كنافخ الكير الذي ينفخ في الفحم والنار وأنت بجواره، فإما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه ريحًا كريهة تلصق بثيابك، وكذلك جلوس السوء تتضرر منه، فهو إما أن يزهلك في الخير، أو يرغبك في الشر، فأنت متضرر منه على كل حال، فالواجب الحذر من جلوس السوء، والرغبة في الجلوس الصالح.

بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ

[٢٦٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ .ح، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ بَهْرَامٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى مِنْ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَخْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

[خ: ١٤١٨]

[٢٦٣٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ - يَعْنِي: ابْنَ مَضَرَ - عَنْ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ - مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ - حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لَتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ».

في هذين الحديثين: فضل الإحسان إلى البنات، وأن الإحسان إليهن بتربيتهن والقيام بشؤونهن من أسباب العتق من النار، ومن أسباب دخول

الجنة؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»، يعني: حجابًا، وفي اللفظ الآخر: «حِجَابًا مِنَ النَّارِ».

وفيهما: أن النبي ﷺ قيده بالإحسان إليهن، بإحسان تربيتهن وتعليمهن حتى يزوجهن، ومن إحسان التربية اختيار الزوج الأمثل فالأمثل لهن، وذلك من أسباب دخول الجنة، ومن أسباب العتق من النار، مع وجود الشروط الأخرى، وانتفاء الموانع، كالإيمان بالله ورسوله، وأداء الواجبات، وترك المحرمات، يعني: أن غير المؤمن لو كان عنده من البنات ما عنده ولو أحسن تربيتهن فلا يدخلنه الجنة؛ لأن هذا مقيد بالإيمان؛ ولأن الكافر ليس محسنًا في تربيتهن بل هو مسيء في ذلك، فهو يريهن على دين الكفر، وكذلك الشأن فيمن يفعل الكبائر كالزنا، والسرقة، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، والتعامل بالربا، فهذا متوعد بدخول النار، فلا بد له أولاً من اجتناب الكبائر، وفعل الواجبات.

وقوله: «مَنْ ابْتُلِيَ»: إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن في العادة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [التحل: الآية ٥٨]، فالله تعالى يبتلي بعض عباده بهذه البنات هل يحسن تربيتهن أو يسيئ فيها؟ وكذلك الأولاد الذكور، والحياة كلها ابتلاء وامتحان، فالإنسان مبتلى - أيضًا - بصحته، هل يستعملها في طاعة الله؟ وهو مبتلى بالغنى، هل يستعمله في طاعة الله؟ وقد يبتلى بالفقر، هل يصبر أو يجزع؟ وقد يبتلى بالمرض، هل يصبر أو يتسخط؟ وما منا إلا وهو مبتلى، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ [الملك: الآية ٢].



[٢٦٣١] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُيَيْنِدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ».

في هذا الحديث: فضل عَوْل الجاريتين، ومعنى عالهما: أحسن إليهما نفقةً وتربيةً وتعليمًا، سواء أكانتا بنتين أم أختين، فهو عام، ولعل هذا يفسر الحديث السابق: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ»: فأقل الجمع اثنتان؛ لأن المثنى قد يطلق عليه الجمع، فإذا ضممننا هذا الحديث إلى الحديث السابق دل على أن المراد: من ابتلي بشيء من هذه البنات، يعني: اثنتين فأكثر.

والإسلام جاء ببيان فضل الإحسان إلى البنات وتربيتهن؛ لأنهم في الجاهلية كانوا يكرهون البنات، وكان الواحد منهم يدفن البنت وهي حية؛ خشية العار، ومنهم - أيضًا - من يقتل الأولاد الذكور خشية الفقر، فجاء الإسلام بالأمر بالإحسان إلى البنات، والإحسان إلى الأولاد.

وكان أهل الجاهلية يفرقون بين الذكر والأنثى، وكم من بنت أصلح من الذكور! وكم من الذكور من لا خير فيه! قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨﴾ يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿التحل: ٥٨ - ٥٩﴾.

وما زال هذا الخلق الجاهلي شائعًا في المسلمين إلى يومنا هذا، فهناك بعض الناس يكرهون البنات، ويتأثرون تأثرًا شديدًا إذا رُزقوا بنتًا، حتى إن بعضهم قد يطلق زوجته بسبب إنجابها بنتًا، فيقال لهذا وأمثاله: هل هذا الأمر بيد هذه المرأة المسكينة؛ لتنجب لك ما تشتهي نفسك؟! إن الأمر كله بيد الله الخالق القدير، كيف يقول مسلم مثل هذا الكلام؟ هل هي التي

تخلق؟ هل بيدها من الأمر شيء؟ الأمر بيد الله تعالى وحده، وله الحكمة البالغة، قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ ۖ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩ - ٥٠].



بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ

[٢٦٣٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ». [خ: ١٢٥١]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ، وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ، إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: «فَيَلْجِ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ».

قوله: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»: هذا مقيّد للحديث الآتي، وهو أن يكون قبل الحنث، والحنث هو البلوغ. وقوله: «تَحِلَّةُ الْقَسَمِ»: قال العلماء: تحلة القسم: ما ينحل به القسم، وهو اليمين في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مریم: الآية ٧١]، والقسم مقدر، أي: والله إن منكم إلا واردة، وقيل: المراد: قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ﴾ [مریم: الآية ٦٨] ^(١).

واختلف العلماء في الورود على قولين:

القول الأول: أنه دخول النار.

القول الثاني: أنه المرور على الصراط، وهذا هو الصواب، فالنبي ﷺ فسر الورود بما جاء عن أُمِّ مُبَشَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - عِنْدَ حَفْصَةَ -: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ، الَّذِينَ بَايَعُوا

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/ ١٨٠).

تَحْتَهَا». قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿وَأِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: الآية ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَاً﴾ [مریم: الآية ٧٢]»^(١).

فالورود: هو المرور على الصراط في أصح قولي العلماء، ولا يلزم منه دخول النار، وقوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [مریم: الآية ٧٢] النجاة لا يلزم منها الوقوع في الهلاك أولاً، فإن الله تعالى أخبر أنه أهلك قوم صالح ﷺ، وقال: ﴿وَنَجِّنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَنْقُوتُونَ﴾ [فصلت: الآية ١٨]، وهم لم يصبهم العذاب، وكذلك قوم هود ﷺ، وقوم نوح ﷺ، قال الله تعالى فيهم: ﴿فَنَجِّنُهُ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [يونس: الآية ٧٣]، فنجاهم الله ولم يصبهم العذاب، فلا يلزم من النجاة إصابة العذاب.

والصراط: جسر منصوب على متن جهنم، يمر الناس عليه على قدر أعمالهم، فمنهم من يمر في الزمرة الأولى كالبرق، ثم كالريح، ثم كالطير، ثم كأجاويد الخيل، ثم كالرجل يعدو عدواً، ثم كالرجل يزحف زحفاً، ومنهم من تخطفه الكلاب فتلقيه في النار، كما جاء في الحديث^(٢) - نسأل الله السلامة والعافية.

وفي هذا الحديث: أنه يجب على الإنسان الصبر، فلا ينبغي له أن يجزع ولا أن يتسخط، فإن جزع وتسخط فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب، وعليه الوزر، أما إذا احتسب فله أعظم الأجر.

والرضا بالمصيبة مستحب، وليس بواجب في أصح قولي العلماء، والواجب إنما هو الصبر، فيحبس نفسه عن الجزع، ولسانه عن الشكي، وجوارحه عما يغضب الله.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَحْتَسِبَهُ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: «أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَيْنِ».

قوله: «فَتَحْتَسِبَهُ»: قيده هنا بالاحتساب، ومعناه: نية الأجر، فيحسب بمعنى: يصبر وينوي أن يأجره الله، فإذا مات له اثنان واحتسبهما فهو موعود بهذا الثواب، موعود بالجنة إذا كان من المؤمنين ولم يرتكب كبيرة من الكبائر، وكذلك إذا عال جاريتين وأحسن تربيتهما كنَّ له سترًا من النار. وقوله: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَحْتَسِبَهُ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: «أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَوْ اثْنَيْنِ»: والسياق أن تقول: أو اثنان؛ لأنه معطوف على مرفوع، لكن وجهه بأن التقدير: أو يكون الموتى اثنين؟

[٢٦٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلُمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا»، فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ، وَاثْنَيْنِ».

[خ: ٧٣١]

قوله: «تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا»، يعني: يموتون قبلها.

وفي هذا الحديث: مشروعية تخصيص النساء بالموعظة دون الرجال، وأنه لا بأس بأن يأتي الرجل ويلقي موعظة على النساء إذا كنَّ مجتمعات، وقد ثبت أن النبي ﷺ خص النساء بموعظة يوم العيد^(١).
وتخصيص النساء بالموعظة لأنه قد يكون عندهن أسئلة خاصة، فيأتي إليهن الواعظ والعالم ويعلمهن مما علمه الله، ويجب عن أسئلتهن، كما فعل النبي ﷺ حين أتى إليهن ووعظهن، وجعلن يلقين الأسئلة، ومنها سؤال هذه المرأة.

[٢٦٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ، وَزَادَا جَمِيعًا: عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ.

[خ: ١٠٢]

قوله: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ»: الحِنْث هو: الإثم، والمعنى: أنهم لم يبلغوا الوقت الذي يكتب فيه الإثم، وهو ما يكون بعد البلوغ، ولم يبلغوا الحنث، فهذا قيد لما ورد في الأحاديث السابقة بأنهم لم يبلغوا الحنث، وقد قُيِّدَ كذلك بالاحتساب.



[٢٦٣٥] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى - وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي ابْنَانِ، فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ: «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ، يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ، أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ، أَوْ قَالَ: بِيَدِهِ كَمَا أَخَذَ أَنَا بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى، أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ».

وَفِي رَوَايَةِ سُؤَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ، وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ - عَنِ الثَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قوله: «صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ»، يعني: صغار أهل الجنة، وهي جمع دَعَمَوْصَ، وهم أطفال المسلمين في الجنة، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأصل الدَعَمَوْصُ: دويبة تكون في الماء لا تفارقه، أي: أن هذا الصغير في الجنة لا يفارقها»^(١).

وقوله: «بِصَنْفَةِ ثَوْبِكَ»: هو بفتح الصاد وكسر النون، وهو طرفه، ويقال لها- أيضاً- صنيفة.

وقوله: «فَلَا يَتَنَاهَى، أَوْ قَالَ: فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ»، يعني: فلا يتركه حتى يدخله الجنة.

وبالنسبة لأولاد المسلمين فقد نقل غير واحد الإجماع على أن أطفال المسلمين إذا ماتوا قبل البلوغ فهم في الجنة^(٢)؛ تبعاً لأبائهم، قال تعالى:

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٨٢).

(٢) التمهيد، لابن عبد البر (٦/٣٤٨)، المعلم، للمازري (٣/٣٠٧)، شرح مسلم، للنووي =

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ آَلَفْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطُّور: الآية ٢١] .

أما أطفال المشركين ففيهم أقوال ذكرها العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي طبقات المكلفين، في كتاب «طريق الهجرتين»^(١)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ^(٢) في أطفال المشركين ثمانية أقوال، أصحها قولان:

القول الأول: أنهم في الجنة، ويدل عليه حديث النبي ﷺ في رؤياه أنه رأى إبراهيم في الجنة، وحوله ولدان الناس^(٣)، يعني: المشركين والمؤمنين عموماً، فدل على أنهم في الجنة.

القول الثاني: أنهم يُمتحنون.

وقيل: إنهم خدم لأهل الجنة، وهذا ضعيف؛ فخدم أهل الجنة الولدان يخلقهم الله فيها.

والصواب: القول الأول، وهو أنهم في الجنة، ويليه في القوة القول الثاني، وهو أنهم يُمتحنون.



= (١٦/١٨٣، ٢٠٧).

(١) طريق الهجرتين، لابن القيم (ص ٣٨٧).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٣/٢٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٧).

[٢٦٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ - يَعْنُونَ: ابْنَ غِيَاثٍ - ح. وَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ: «دَفَنْتِ ثَلَاثَةً؟»، قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: «لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَنْ جَدِّهِ، وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَشْتَكِي، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ، قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ: «لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ.

قوله: «لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِحِطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ»، يعني: امتنعت بمانع وثيق، وأصل الحِطَار - بكسر الحاء وفتحها - : ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها كالحائط^(١).

وفي هذا الحديث: فضل من مات له ثلاثة من الأولاد، لكن هذا - كما سبق بيانه - إذا احتسبهم، ولم يعمل سبباً من الأسباب التي يدخل بها النار، فلم يمت على الكفر، ولم يرتكب كبيرة من الكبائر من غير توبة.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٨٣).

بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَبَّبَهُ إِلَى عِبَادِهِ

[٢٦٣٧] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبَّهُ قَالَ: فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ: ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغِضْهُ قَالَ: فَيَبْغِضُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ: فَيَبْغِضُونَهُ، ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي: الدَّرَاوَرْدِيُّ - ح، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عَمْرِو الْأَشْعَثِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَزَّازٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ح، وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ - وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ - كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبَغْضِ.

في هذا الحديث: إثبات المحبة والبغض لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته؛ خلافاً للجهمية والمعتزلة والأشاعرة الذين نفوا المحبة، والأشاعرة الذين تأولوها بالإرادة، أو بالثواب.

والمحبة والبغض صفتان لله من الصفات الفعلية، كما يليق بجلال الله وعظمته، لا يماثل فيها أحداً من خلقه، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: الآية ١١].

ومحبة المخلوق هي: الميل إلى المحبوب، والبغض: النفرة منه؛ ولهذا أنكر الأشاعرة المحبة والبغض، وقالوا: هذا ميل، والميل لا يليق بالله. وأهل السنة والجماعة يقولون: الميل يكون في محبة المخلوق، وأما محبة الخالق فهو وصف يليق بجلاله وعظمته، وبعضهم فسرهما بالثواب، والثواب أثر، وفسروا البغض بالعقوبة، والعقوبة أثر من آثاره.

وفيه: إثبات المحبة والبغض للملائكة، فهم يحبون ويبغضون.

وفيه: إثبات أن الملائكة أشخاص وذوات محسوسة، تصعد وتنزل، وتروح وتجيء، وتحب وتبغض، وتكتب أعمال العباد، خلافاً للفلاسفة كأرسطو وأتباعه الذين أنكروا الملائكة، وقالوا: إنهم أشباح وأشكال نورانية، ليسوا ذواتاً وأشخاصاً، وهذا كفر - والعياذ بالله - فمن أنكر وجود الملائكة كفر.

والفلاسفة القدامى في الجملة يعظمون الشرع والإلهيات، وأول من ابتدع القول بقدّم العالم هو أرسطو^(١)، وكان مشركاً يعبد الأصنام، وخالف شيخه أفلاطون الذي كان يثبت الصانع، ويثبت حدوث العالم، فجاء بعده تلميذه أرسطو وابتدع القول بقدّم العالم، والقول بقدّم العالم معناه: الإنكار لوجود الله، وأن العالم ليس له أول، كما أنكر الملائكة.

وفيه: أن من استقام على طاعة الله وعظم حدوده فإنه تعالى يحبه، ويحبه جبريل عليه السلام، وتوضع له المحبة في الأرض والقبول فيها، وهذا من الثواب المعجل في الدنيا قبل الآخرة.

وأما من تنكب الطريق وانحرف عن شرع الله فإنه تعالى يبغضه، وتبغضه الملائكة، وتوضع له البغضاء في الأرض، وهذه عقوبة معجلة - نسأل الله السلامة والعافية.

(١) شرح الأصبهانية، لابن تيمية (ص ١٩٤).

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: كُنَّا بِعِرْفَةَ، فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ، فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتِ، إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ، فَقَالَ: بِأَبِيكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ.

قوله: «وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ»، يعني: أمير الحجيج.

وقوله: «بِأَبِيكَ»: هذا ليس قسمًا، ولكنه أراد: أسألك بما لأبيك عليك من الحق، هل أنت سمعت هذا من أبي هريرة رضي الله عنه؟ فقال: نعم.



بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ

[٢٦٣٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

قوله: «جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ»، يعني: هي جموع مجمعة، أنواع وأصناف، فهناك أرواح تتألف، كأهل الخير يتألفون في اتحاد الهدف، وأرواح أهل الشر تتألف، فالأخيار يميلون إلى الأخيار، والأشرار يميلون إلى الأشرار، قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه، وقيل: إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها، وتناسبها في شيمها، وقيل: لأنها خلقت مجتمعة ثم فُرقت في أجسادها، فمن وافق بشيمه ألفه، ومن باعده نافرته وخالفه، وقال الخطابي وغيره: (تألفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة، أو الشقاوة في المبتدأ، وكانت الأرواح قسمين متقابلين، فإذا تلاقت الأجساد في الدنيا اثتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه، فيميل الأخيار إلى الأخيار والأشرار إلى الأشرار، والله أعلم)»^(١).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/١٨٥).

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ قَالَ: «النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا، وَالْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ».

قوله: «النَّاسُ مَعَادِنُ»، يعني: أصولهم كمعادن الذهب والفضة.
 وقوله: «خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»، يعني: أن أهل الجود والكرم والشجاعة ونصر المظلوم والإحسان في الجاهلية، إذا أسلموا تزيد هذه الصفات فيهم وتنمو وتقوى؛ لأن معادنها أصيلة، وطباعهم كريمة.



بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

[٢٦٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟»، قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِرُحْمَهِ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟»، فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا، قَالَ: وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي.

حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَغْنِي: ابْنُ زَيْدٍ - حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «وَمَا أَعْدَدْتُ لِلْسَّاعَةِ؟»، قَالَ: حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، قَالَ أَنَسُ: فَمَا فَرِحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، قَالَ أَنَسُ: فَأَنَا أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعَمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ

الْبُنَائِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ: فَأَنَا أَحِبُّ، وَمَا بَعْدَهُ.

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟»، قَالَ: فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ، وَلَا صِيَامٍ، وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

قوله: «سُدَّةِ الْمَسْجِدِ»، أي: الظلال المسقفة عند باب المسجد.



حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ جَبَلَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَنَحْوِهِ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ - يَغْنِي: ابْنُ هِشَامٍ - حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٢٦٤٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح، وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ - يَغْنِي: ابْنُ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ، جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

سليمان بن قرم هذا ضعيف، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَرَمٌ: بفتح القاف وإسكان الراء، وهو ضعيف، لكن لم يحتج به مسلم، بل ذكره متابعة، وقد سبق أنه يذكر في المتابعة بعض الضعفاء، والله اعلم»^(١).



[٢٦٤١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ.

قوله: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ، وَلَا صِيَامٍ، وَلَا صَدَقَةٍ»، يعني: ما أعددت لها كبير صلاة وصيام وصدقة من النوافل، ولكن الفرائض لا بد منها. وفي هذه الأحاديث: بشارة لكل مؤمن، وليست خاصة بهذا الأعرابي، فالإنسان يكون مع من أحب، لكن المحبة الصادقة تقتضي العمل وبذل الأسباب والجهد في اللحاق بالمحبوب، فمن أحب الله ورسوله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فإنه يجتهد في اللحاق بهم، ويبذل وسعه وجهده في العمل الصالح والاستقامة على طاعة الله، وإن كان لا يلحق بهم في العمل، لكنه يبذل جهده ويشاركهم في العمل، ثم النقص تجبره المحبة، أما الذي يدعي المحبة وهو لا يتحرك ولا يعمل شيئاً، ولا يجاهد نفسه في اللحاق بالمحبوب فليست هذه محبة صادقة.



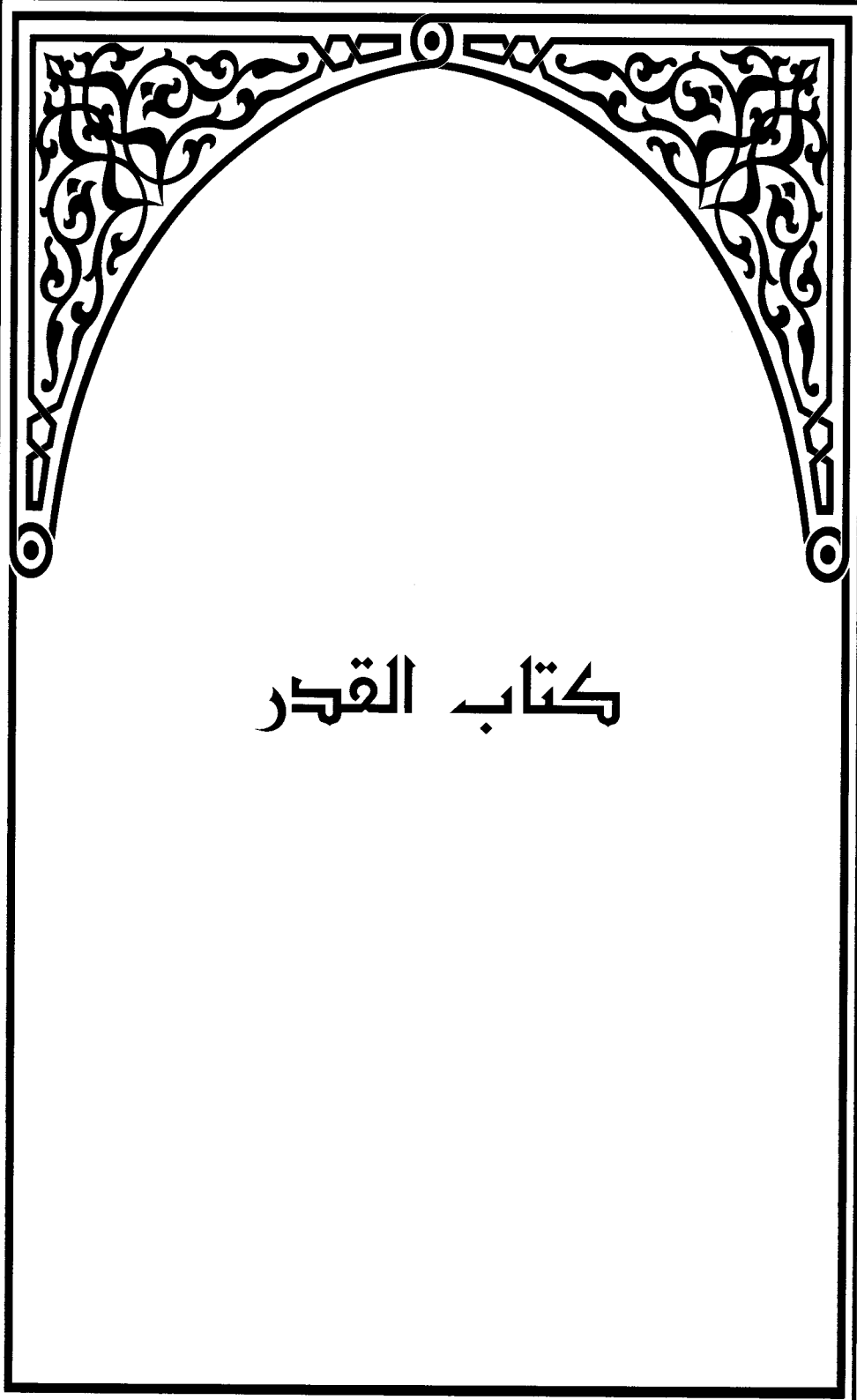
بَابُ إِذَا أُثْنِيَ عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى، وَلَا تَضُرُّهُ

[٢٦٤٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ ابْنِ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ».

في هذا الحديث: أن هذا مما يُتَوَهَّمُ أنه رياء، وليس برياء؛ فالإنسان إذا عمل الخير، ولم يتحدث به، ثم علم به الناس وتحدثوا به وأثنوا عليه وأحبوه فلا يضره ذلك شيئاً، حتى لو أحب ثناء الناس عليه بعد ذلك، ما دام أنه عمل العمل لله، لا رياء وسمعة، وهذه عاجل بشرى المؤمن؛ ولهذا بوب لها النووي في رياض الصالحين: «باب ما يتوهم أنه رياء وليس هو رياء»^(١)، وأتى بهذا الحديث.



(١) رياض الصالحين، للنووي (ص ٤٥٥).



كتاب القدر

كِتَابُ الْقَدَرِ

بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْآدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ،
وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ

[٢٦٤٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ. ح،
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، وَأَبُو
مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - : «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ
خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ
يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ،
وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكِتَابِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ، أَوْ سَعِيدٍ،
فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ
بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ
فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا
إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

[خ: ٣٢٠٨]

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ
عَبْدِ الْحَمِيدِ. ح، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ
يُونُسَ. ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ: إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَعِيسَى: أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

[٢٦٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: «يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ - أَوْ: خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ - لَيْلَةً، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَشَقِيَّ، أَوْ سَعِيدٌ؟ فَيُكْتَبَانِ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَذْكَرُ، أَوْ أَنْثَى؟ فَيُكْتَبَانِ، وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَثَرُهُ، وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطَوَّى الصُّحُفُ، فَلَا يُزَادُ فِيهَا، وَلَا يُنْقَصُ».

[٢٦٤٥] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ غَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِغَيْرِهِ، فَاتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُقَالُ لَهُ حُذَيْفَةُ ابْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِيُّ - فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: وَكَيْفَ يَشَقَّى رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا، فَصَوَّرَهَا، وَخَلَقَ سَمْعَهَا، وَبَصَرَهَا، وَجِلْدَهَا، وَلَحْمَهَا، وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكَرُ، أَمْ أَنْثَى؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَجَلُهُ؟ فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، رِزْقُهُ؟ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ، وَيُكْتَبُ الْمَلِكُ، ثُمَّ يُخْرَجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ، فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ، وَلَا يُنْقَصُ».

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا

زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ
أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حَدِيفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ،
فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بِأُذُنِي هَاتَيْنِ - يَقُولُ: «إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي
الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلَكُ» - قَالَ زُهَيْرُ: حَسِبْتُهُ قَالَ:
«الَّذِي يَخْلُقُهَا» - فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، أَذَكَرُ، أَوْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا، أَوْ
أُنْثَى، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَسَوِيٌّ، أَوْ غَيْرُ سَوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سَوِيًّا، أَوْ غَيْرَ
سَوِيٍّ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟، ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ
شَقِيًّا، أَوْ سَعِيدًا».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ
كُلْثُومٍ، حَدَّثَنِي أَبِي كُلْثُومٌ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حَدِيفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ -
صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : «أَنَّ مَلَكًا
مُوكَّلًا بِالرَّحِمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذِنُ اللَّهُ لِبُضْعِ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً»،
ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

[٢٦٤٦] حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ
زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَرَفَعَ الْحَدِيثَ - أَنَّهُ
قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، نُطْفَةٌ؟ أَيُّ
رَبِّ، عَلَقَةٌ؟ أَيُّ رَبِّ، مُضْغَةٌ؟ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ: قَالَ
الْمَلَكُ: أَيُّ رَبِّ، ذَكَرٌ، أَوْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ، أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا
الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

[خ: ٣٨]

في هذه الأحاديث: إثبات القدر، وأن الإيمان به أصل من أصول
الإيمان، وهو أحد أركان الإيمان الستة.

والقدر له مراتب أربع، من لم يؤمن بها لم يؤمن بالقدر:
المرتبة الأولى: العلم، أي: الإيمان بأن الله تعالى علم الأشياء قبل كونها.

المرتبة الثانية: الكتابة، أي: أن الله كتب مقادير الخلق في اللوح المحفوظ.
 المرتبة الثالثة: المشيئة، أي: أن الله أراد كل شيء في هذا الوجود وشاءه.
 المرتبة الرابعة: الخلق والإيجاد، أي: أن الله خلق العباد، وأرزاقهم،
 وأجالهم، وأعمالهم، وصفاتهم، وسعادتهم، وشقاوتهم.

وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه بيان خلق الإنسان، وأنه يخلقه الله أطواراً؛
 لذلك قال: «يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً»، ثم تنتقل هذه النطفة
 إلى طور آخر، فتكون «عَلَقَةً»، أي: قطعة دم أربعين يوماً، ثم تنتقل إلى
 الطور الثالث، فتكون «مُضْغَةً»، أي: قطعة لحم، وسُمِّيَتْ بمضغة؛ لأنها
 بقدر ما يُمَضَغُ في الفم، فهذه ثلاثة أطوار، كل طور أربعين يوماً،
 فالمجموع: مائة وعشرين يوماً.

ثم بعد مائة وعشرين يوماً: «يُرْسَلُ الْمَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ:
 بَكْتَبِ رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٍّ، أَوْ سَعِيدٍ» والرزق قد يكون حلالاً، وقد يكون
 حراماً، خلافاً للمعتزلة الذين يقولون: إن الحرام ليس من زرق الله ^(١).

وفيها: أن الإنسان لا بد أن يصير إلى ما كتبه الله وقضاه؛ لهذا قال النبي
 ﷺ: «فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ
 وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ
 لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ
 بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

والتقدير أربعة أنواع:

الأول: التقدير العام، وهو كتابة الله مقادير الخلائق في اللوح المحفوظ.
 الثاني: التقدير العمري للإنسان، وهو مأخوذ من التقدير العام الذي كُتِبَ
 في اللوح المحفوظ، وهو موافق له.

(١) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار (ص ٧٨٤)، لوامع الأنوار البهية، للسفاريني

الثالث: التقدير السنوي، وهو ما يُقدَّر في ليلة القدر، حيث يكتب الله ﷻ ما يكون في تلك السنة من سعادة، وشقاوة، وصحة، ومرض، وإعزاز، وإذلال، وإغناء، وفقر، وسميت بليلة القدر؛ لأن الله ﷻ يُقدَّر ما يكون في تلك الليلة للإنسان.

وقيل: لأنها ليلة عظيمة القدر والشأن، ولا مانع من إرادة الأمرين، فهي ليلة عظيمة القدر والشأن، ويقدر الله ﷻ فيها ما يكون في تلك السنة.

الرابع: التقدير اليومي، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: الآية ٢٩]، يُمرض، ويُفقر، ويُغني، ويُعز، ويُذل، ويُسعد، ويُشقي ﷻ.

وأما ما جاء في حديث محاجة آدم وموسى ﷺ: «أَتْلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرِهِ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟»، فهو تقدير خاص مأخوذ من التقدير العام.

وفي حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ كَتَبَ الرِّزْقَ وَمَجِيءَ الْمَلِكِ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وفي حديث حذيفة الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَأْتِي الْمَلِكُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وفي بعضها: بعد اثنين وأربعين يومًا، وفي بعضها: بعد خمسة وأربعين يومًا، فكيف يكون الجمع بينها؟

والجواب: يحتمل - والله أعلم - : أن بعض النطف يأتيا الملك بعد أربعين يومًا، وبعضها بعد اثنين وأربعين، وبعضها بعد خمسة وأربعين، وبعضها بعد أشهر.

ويحتمل: أن هناك تصويرًا وتخليقًا أوليًا، يأتي بعده تصوير آخر بعد الأربعة أشهر؛ لأن حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ متفق عليه، وهو الموافق للقرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ۖ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ۖ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۖ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

الْخَلِيقِينَ ﴿[المؤمنون: ١٢ - ١٤] .

والقدر سر الله في خلقه، قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «أصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يَطَّلِعْ على ذلك مَلَكٌ مَقَرَّبٌ ولا نبي مرسل .
والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر كلَّ الحذر من ذلك نظرًا وفكرًا ووسوسةً؛ فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى في كتابه: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: الآية ٢٣] فمن سأل: لم فعل؟ فقد رَدَّ حكم الكتاب، وَمَنْ رَدَّ حكم الكتاب كان من الكافرين»^(١).



(١) العقيدة الطحاوية، للطحاوي (ص ١٧).

[٢٦٤٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِرُحْمِ بْنِ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ، فَتَكَّسَ، فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ، أَوْ سَعِيدَةٌ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمُكُّ عَلَى كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَقَالَ: اْعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۝ وَكَذَبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠] . [خ: ١٣٦٢]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ، وَقَالَ: فَأَخَذَ عُودًا، وَلَمْ يَقُلْ: مَخْضَرَةٌ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُثُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلِمَ نَعْمَلُ أَفَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «لَا، اْعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠] .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ: أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

قوله: «فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَمُكُّثُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟»: هذا إشكال قديم وقع في الصدر الأول، لكن النبي ﷺ حسم هذا الإشكال، وأمر بالعمل، فقال: «اعْمَلُوا؛ فَكُلُّ مُيَسَّرٍ»، أي: ميسر لما خلق له، «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ، فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ۖ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۖ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠]».

والإنسان لا يدري ماذا كُتب له، لكنه مأمور بالعمل بطاعة الله ﷻ، والقدر من شؤون الله، وليس من شؤون الإنسان.

وفي هذا الحديث: أنه ينبغي للإنسان أن ينتهز الفرصة، ويحدث الناس عند القبر؛ لأن الموعظة لها تأثير والحالة هذه؛ ولأن القلوب خاشعة. وبُوب البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه: «باب موعظة المحدث عند القبر، وقعود أصحابه حوله»^(١).



[٢٦٤٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشُمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ؟ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، قَالَ: فَفِيمَا الْعَمَلُ؟ قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمُهُ، فَسَأَلْتُ مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مَيْسَرٍ». حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى، وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَامِلٍ مَيْسَرٍ لِعَمَلِهِ».

قوله: «جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، أي: مضت به المقادير، وكُتِبَ في اللوح المحفوظ، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان.



[٢٦٤٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ الصُّبُعِيِّ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْلِمَ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: قِيلَ: فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

[خ: ٦٥٩٦] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ ح، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ.

[٢٦٥٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحَصَنِ: أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ، أَمَّا قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَقَالَ: أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ: فَفَرَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَعًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ، فَقَالَ لِي: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، إِنْ لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَخْزَرَ عَقْلَكَ، إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُرْتَنَةِ أَتْيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَمَّا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ: «لَا، بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ، وَمَضَى فِيهِمْ، وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾

قول أبي الأسود: «كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ»: جواب شديد.

قول عمران رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِلَّا لِأَخْزَرَ عَقْلِكَ»، أي: لِأَقْدَرَ عَقْلِكَ، وأعرف كم عندك من عقل، وفهم راجح.

[٢٦٥١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمْنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[١١٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَغْنِي: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ - فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ - وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ - فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ - وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

هذا الحديث اختلف العلماء في الجمع بينه وبين حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الذي فيه: «فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» - على قولين:

القول الأول: من العلماء من حمل حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على هذا الحديث، وقال: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة - فيما يبدو للناس - حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار

فيدخلها، وكذلك من يعمل بعمل أهل النار، فيكون حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه مقيّداً لحديث ابن مسعود رضي الله عنه.

القول الثاني: أنهما حديثان مستقلّان، ولا يلزم أن يكون حديث ابن مسعود رضي الله عنه هو حديث سهل رضي الله عنه، أي: قد يكون في بعض الناس من يعمل بعمل أهل الجنة - فيما يبدو للناس - ثم يظهر نفاقه، وقسم آخر يكون حسن السريرة، ولكنه يتغير حاله في آخر حياته، ولم يكن منافقاً، ولكنه بعد ذلك انتكس - نسأل الله العافية والسلامة.

وكذلك من يعمل بعمل أهل النار، ثم يوفق لخاتمة حسنة، كما وُفق سحرة فرعون، حتى قيل: إنهم في أول النهار كانوا يحلفون بعزة فرعون ﴿إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ﴾ [الشعراء: الآية ٤٤]، فهم كفرة فجرة، وفي آخر النهار آمنوا بالله، ثم قُتلوا، فصاروا شهداء بررة^(١)، وكذلك الرجل الذي أسلم، ثم قاتل في عهد النبي صلّى الله عليه وآله، وقُتل، فقال النبي صلّى الله عليه وآله: «عَمِلَ قَلِيلاً، وَأُجِرَ كَثِيراً»^(٢).



(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٦٤/١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠٨).

بَابُ حِجَاجِ آدَمَ وَمُوسَى ﷺ

[٢٦٥٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّبِيِّ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ، وَابْنِ دِينَارٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا، خَيَّبْتَنَا، وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى، اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ، وَابْنِ عَبْدِ، قَالَ أَحَدُهُمَا: خَطَّ، وَقَالَ الْآخَرُ: كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَحَاجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أُغْوِيَتِ النَّاسَ، وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاضْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَّ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدٍ - وَهُوَ ابْنُ هُرْمَزٍ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى ﷺ عِنْدَ رَبِّهِمَا، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، قَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ

بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا، فَبِكُمْ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى: بِأَرْبَعِينَ عَامًا، قَالَ آدَمُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: الآية ١٢١] قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَقْتُلُونِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ حَاتِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتُكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

قوله: «اِخْتَجَّ آدَمُ، وَمُوسَى»: هذا الالتقاء بين آدم وموسى ﷺ يحتمل أن يكون في السماء، وأن موسى وهو في السماء السادسة جاء إلى آدم وهو في السماء الأولى، ومعلوم أن أجسامهما في الأرض، وقد لقي النبي ﷺ الأنبياء ﷺ في السماوات بأرواحهم بشكل أجسادهم، فالروح تأخذ شكل الجسم، إلا عيسى ﷺ فإنه لم يمت.

[٢٦٥٣] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ. ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ - يَغْنِي: ابْنُ يَزِيدَ - كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ، غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ.

في هذا الحديث: أن الله ﷻ علم الأشياء في الأزل قبل كونها، وأنه تعالى كتب مقادير الخلائق كلها، كما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

فالمقادير عِلْمُهَا الله في الأزل قبل أن تكون، ثم كتبها في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، فلا بد من الإيمان بهذا، وأن الله كتب أرزاق العباد وآجالهم وأعمالهم وسعادتهم وشقاوتهم، وكتب الله ما يكون من أفعال العباد، وصفاتهم، وذواتهم، وحركاتهم، وسكناتهم، كما قال الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: الآية ٢٢]، وقال سبحانه: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: الآية ١٢]، وهو اللوح المحفوظ، وقال سبحانه: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: الآية ٥٩].

ومن لم يؤمن بأن الله تعالى عَلِمَ الأشياء وكتبها في اللوح المحفوظ فليس بمؤمن؛ لهذا كَفَّرَ العلماء القدرية الأولى الذين يقولون: إن الأمر أُنْف، أي: مستأنف جديد، لم يسبق به علم الله تعالى.

والقدرية: ظهوروا في أواخر عهد الصحابة، فتراهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - كما تقدم في أول حديث في صحيح مسلم بعد المقدمة - لما جاءه حميد الطويل وصاحبه، واكتفاه، وسألاه وهو ذاهب إلى الحج، وقال له: «يا أبا عبد الرحمن، إنه ظهر قِبَلَنَا أناس - يعني: في البصرة - يتفقرون العلم - يعني: يطلبون العلم - ويزعمون أن الأمر أُنْف - يعني: مستأنف وجديد لم يسبقه علم الله وكتابته - قال: فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي»^(١)، ثم ساق حديثاً رواه عن أبيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو حديث جبريل المشهور في سؤالاته للنبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام، وعن الإيمان، وعن الإحسان، وعن الساعة، وعن أماراتها.

وفيه: إثبات الكتابة لله، وأنها صفة من صفاته، كما يليق بجلاله؛ لهذا قال: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ»، وجاء في الحديث: «أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ»، وفيه: إثبات صفة اليد لله كما يليق بجلاله، وقد جانب النووي الصواب بتأويل صفة اليد.

وفيه: إثبات فضائل آدم عليه السلام التي بينها موسى عليه السلام، فقال: «أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَأَسْكَنْكَ فِي جَنَّتِهِ».

وفيه: فضائل موسى عليه السلام التي بينها آدم عليه السلام، فقال: «أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابَ فِيهَا تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ»، يعني: تبيناً لكل شيء يحتاج له من أحكام التوراة؛ وإلا فإن موسى عليه السلام خفي عليه بعض العلم، ورحل إلى الخضر يتعلم منه، وقال له: ﴿هَلْ أَتَعْبَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: الآية ٦٦]، وأما قول الله تعالى - عن القرآن

الكريم-: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [التحل: الآية ٨٩]: فالمراد: أنه تبيان لكل شيء بالإجمال، وما أجمل في القرآن فُصِّل في السنة، وما لم يُذكر في القرآن ذُكر في السنة، والقرآن أمر بالأخذ بالسنة، قال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: الآية ٩٢] وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: الآية ٧].

وفيه: أن أجساد الأنبياء دُفنت في الأرض، ولكن أرواحهم مصورة في صور أبدانهم، والنبي ﷺ رآهم ليلة المعراج بأرواحهم، كما بينَّ المحققون من أهل العلم، كشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ (١)، وابن القيم رَحِمَهُ اللهُ (٢).
إلا عيسى ﷺ، فإنه لم يموت، بل رُفِع بروحه وجسده، وسينزل في آخر الزمان، ويحكم بشرية نبينا ﷺ، ويموت كما كتب الله له، ويُدفن في الأرض.

أما لقاء موسى بآدم ﷺ فقد ذكر القاضي عياض وعنه النووي ثلاثة احتمالات:

الأول: أن اللقيا بأرواحهما.

الثاني: أنه على ظاهره، وأنهما اجتمعا بأشخاصهما.

الثالث: أن ذلك كان في حياة موسى ﷺ، وأنه سأل ربه أن يريه آدم (٣).

والاحتمال الثاني: ليس بوجيه؛ لأن الأجساد لا تبعث إلا يوم القيامة، فيبقى الاحتمال الأول والثاني بالنسبة للقاء موسى بآدم، ويبقى احتمال واحد بالنسبة للقاء النبي ﷺ بالأنبياء، والإحياء لا بد له من دليل.

وقوله: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»، يعني: غلبه بالحجة، وقد غلب آدم موسى

ﷺ بأمرين:

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/٣٢٨).

(٢) الروح، لابن القيم (ص ٤٤).

(٣) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/١٣٧)، شرح مسلم، للنووي (١٦/٢٠٠).

الأمر الأول: أن موسى ﷺ لام آدم ﷺ على المصيبة التي لحقته، وهي الإخراج من الجنة والإهباط إلى الأرض، فاحتج آدم بالقدر، وقال: إن هذا مكتوب عليّ؛ فلذلك غلبه بالحجة، والاحتجاج على المصائب بالقدر لا بأس به، وإنما الممنوع الاحتجاج بالذنب على القدر، وهذا معنى قول أهل العلم: الاحتجاج بالقدر على المصائب، لا على المعائب^(١).

الأمر الثاني: أن موسى ﷺ لام آدم ﷺ على الذنب، فاحتج آدم ﷺ بأنه قد تاب من الذنب، ومن تاب من الذنب لا يُلام، قال تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ۝ ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ۝﴾ [طه: ١٢١ - ١٢٢] وموسى ﷺ صدرت منه خطيئة القتل قبل النبوة، وعيَّره فرعون، وقال: ﴿وَفَعَلْتَ فَعَلْتَك الْتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ۝﴾ [١٩] قَالَ فَعَلْنَهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ ﴿الشعراء: ١٩ - ٢٠﴾، وهذا قبل النبوة، والأنبياء معصومون من الشرك ومن الكبائر، ومن الخطأ في تبليغ رسالات ربهم، لكن الصغائر قد تقع، ومنه: قوله تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۚ﴾ [محمّد: الآية ١٩]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۝ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ۚ﴾ [الفتح: ١ - ٢] وقال - في آدم ﷺ -: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ۝﴾ [طه: الآية ١٢١]، وقال - في موسى -: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ۚ إِنَّكَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ۝﴾ [القصاص: الآية ١٦]. وقوله: «وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، أي: لما كتبت المقادير كان العرش على الماء؛ إذ العرش والماء مخلوقان قبل المقادير، ثم بعد المقادير بخمسين ألف سنة خلق الله السماوات والأرض، ثم بعد ذلك خلق الله تبارك وتعالى الجن، ثم خلق بني آدم.



(١) التدمرية، لابن تيمية (ص ٢٣١)، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، لابن تيمية (ص ١٣٥)، مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧٧/٨، ١٠٧ - ١١٠، ٢٣٨، ٣٠٤، ٤٥٤)، (١٠/١٦٠، ٦٨٥)، (٢٥٩/١١)، شفاء العليل، لابن القيم (ص ١٨).

بَابُ تَصْرِيفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ

[٢٦٥٤] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ».

في هذا الحديث: إثبات الأصابع لله ﷻ، وهي صفة من صفاته، كما يليق بجلاله، وجاء في الحديث الآخر: أنها خمسة أصابع لله ﷻ، «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إِضْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِضْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ»^(١).

وما جاء في بعض الأحاديث من الإشارة إلى الأصابع فالمراد به: تحقيق الصفة، وأنها صفة حقيقية، وليس المراد التمثيل، مثل ما جاء في الحديث الآخر: أن النبي ﷺ لما قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: الآية ٥٨] «يَضَعُ إِبْهَامَهُ عَلَى أُذُنِهِ، وَالتِّي تَلِيهَا عَلَى عَيْنِهِ»^(٢).

وقوله: «بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»: البينية هنا استشكلها بعض المؤولين، وقالوا: كيف لا نجد في صدورنا أصابع الرحمن؛ لأن هذا يلزم منه أن تكون أصابع الرحمن داخل صدورنا، وأن تكون القلوب مماسة للأصابع، وهذا من الجهل بالأحاديث وباللغة، فإن البينية لا تقتضي

(١) أخرجه البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧٢٨).

المماسة، ولا تقتضي المقاربة، والبينية أمرها واسع، قال تعالى: ﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: الآية ١٦٤]، فالسحاب بين السماء والأرض، وبينهما مسافة، وليس السحاب مماساً للسماء، ولا للأرض.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا من أحاديث الصفات، وفيها القولان السابقان قريباً، أحدهما: الإيمان بها من غير تعرض لتأويل، ولا لمعرفة المعنى، بل يؤمن بأنها حق، وأن ظاهرها غير مراد»^(١).

قلت: وهذا قول المفوضة، والصواب: أن ظاهرها مراد، وأن إثبات الأصابع حقيقة.

ثم قال: «والثاني: يتأول بحسب ما يليق بها، فعلى هذا فالمراد: المجاز، كما يقال: فلان في قبضتي، وفي كفي، لا يراد به: أنه حال في كفه، بل المراد: تحت قدرتي»^(٢).

قلت: وهذا قول المؤولة المعطلة الذين عطلوا الله من صفاته، وهو قول باطل، وما هو الداعي إلى القول بالمجاز؟ والله تعالى يقول: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة: الآية ١٤٠]، وهل أنتم أعلم من رسول الله ﷺ بربه؟ والرسول ﷺ أثبت الأصابع لله، فقال: «بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ».

والمجاز خلاف الحقيقة، واللغة العربية لا مجاز فيها، كما بين ذلك المحققون من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ^(٣).

والنوي رَحِمَهُ اللهُ لم يذكر قول السلف؛ لأن الأول: قول المفوضة، والثاني: قول المؤولة.

أما قول السلف فهو: إثبات الأصابع لله، والمعنى معروف، وأما الكيفية فالله أعلم بها، كما قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «الاستواء غير مجهول، والكيف

(١) شرح مسلم، للنوي (٢٠٤/١٦).

(٢) شرح مسلم، للنوي (٢٠٤/١٦).

(٣) الإيمان، لابن تيمية (ص ٧٣).

غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»^(١).

وفيه: فضل هذا الدعاء: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ»، وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْثُرُ مِنْ هَذَا الدُّعَاءِ يَقُولُ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ وَطَاعَتِكَ»، فقلت: يا رسول الله. إِنَّكَ تُكْثِرُ تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ قَلْبَ الْآدَمِيِّ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا شَاءَ أَرَاغَهُ، وَإِذَا شَاءَ أَقَامَهُ»^(٢) - نسأل الله أن يثبت قلوبنا على طاعته.



(١) أخرجه الصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٧-١٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٠٨)، وقد صححه الذهبي في العلو (ص ١٠٣)، قال الحافظ ابن حجر - في فتح الباري (١٣/٤٠٦-٤٠٧) -: «إسناده جيد».

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٢٤٣).

بَابُ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ

[٢٦٥٥] حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ، أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ».

قوله: «حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ»: العجز: ترك الشيء مع القدرة عليه، والكيس: النشاط والعمل.

[٢٦٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُخْزُومِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ، فَفَزَلَتْ: ﴿يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ (٤٨) إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿[القمر: ٤٨ - ٤٩]﴾.

قوله: «فَفَزَلَتْ»: ﴿يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ﴾ (٤٨) إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿[القمر: ٤٨ - ٤٩]﴾: دليل على إثبات القدر، فكلمة: (كل) من صيغ العموم، يدخل فيها كل شيء من الذوات، والصفات، والأقوال والأفعال، والحركات، والسكنات.

وقول القاضي عياض رحمه الله: «... ظاهره: أن المراد بالقدر ههنا: مراد

الله ومشيتته وما سبق به قدره من ذلك»^(١) يضاف إليه: علم الله بالأشياء قبل كونها في الأزل، وكتابه للمقادير في اللوح المحفوظ، وخلق وإيجاده لكل شيء. ٤.



(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (١٤٣/٨).

بَابُ قَدَرِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنا وَغَيْرِهِ

[٢٦٥٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ بِمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ! فَرِزَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرَ، وَزَنَا اللِّسَانَ النَّطْقَ، وَالنَّفْسُ تَمْنَى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

قَالَ عَبْدُ فِي رَوَايَتِهِ: ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . [خ: ٦٢٤٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيئُهُ مِنَ الزَّنا، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ! فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظْرَ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعَ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامَ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ».

قوله: «مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ»: لأن الإنسان لا يسلم من الصغائر. وفي هذا الحديث: دليل على أن هذه الأشياء من الصغائر، وصغائر الذنوب لا أحد يسلم منها.

وفيه: دليل على أن صغائر الذنوب تُكْفَرُ باجتنابِ الكبائر وفعل الفرائض، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَجَتَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: الآية ٣١]، يعني: الصغائر، وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [التجم: الآية ٣٢]، وهي صغائر الذنوب؛ سميت

لمَّا لَأَن الْإِنْسَانَ يَلِمُ بِهَا.

وقد تقدم في الصحيح أنه ﷺ قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهنَّ إذا اجتنبت الكبائر»^(١).

وفيه: دليل على تسمية هذه الأشياء زنا؛ لأنها وسيلة إليه، قال ﷺ: «فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زَنَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ».

وفيه: دليل على أن التصديق يكون بالأفعال؛ لذا قال ﷺ: «وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ، أَوْ يُكَذِّبُهُ»، كما يكون بالأقوال، والاعتقادات، فالمؤمن صادق في اعتقاده بربه، والمنافق كاذب في اعتقاده؛ لأنه يدعي الإيمان وهو كاذب، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: الآية ٨]، وقال سبحانه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: الآية ١].

وفيه: إثبات كتابة القدر.



بَابُ مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَحُكْمِ مَوْتِ أَطْفَالِ الْكُفَّارِ، وَأَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ

[٢٦٥٨] حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّنَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيَنْصَرَانِهِ، وَيُمَجْسَانِهِ، كَمَا تَنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تَحْشُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟!»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَءُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ...﴾ [الزُّوم: الآيَةُ ٣٠] الْآيَةُ. [خ: ١٣٥٨]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: كَمَا تَنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَيْمَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: جَمْعَاءَ.

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: اقْرَءُوا: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ

الَّذِي الْقَيْمُ﴾ [الزُّوم: الآيَةُ ٣٠]».

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيَنْصَرَانِهِ، وَيُسْرَكَانِهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ، حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ: لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تَنْتَجُونَ الْإِبِلَ، فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَذْعَاءَ، حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا؟ قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

في هذه الأحاديث: أن الإنسان مولود على الفطرة؛ لقوله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، والمراد بالفطرة: الإسلام، والدين، والملة، ومعرفة الله، والإقرار به، والميل إلى الخير.

وأصح ما ورد في أن المراد بالفطرة: الدين، والإسلام، والملة: الحديث القدسي عن النبي ﷺ أنه قال - فيما يرويه عن ربه ﷻ -: «وَأَنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي خُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا»^(١)، وليس معنى ذلك: أن الذي على الفطرة يعرف تفاصيل الشريعة، بل المراد: أنه مفطور على الخير، وعلى معرفة الله والإقرار به، ففي هذا الحديث: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ»، وفي لفظ: «إِلَّا يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ»، وفي لفظ: «حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ».

وقوله: «فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجِّسَانِهِ»، يعني: ينقلانه إلى اليهودية، أو النصرانية، أو المجوسية، أو الشرك.

وقوله: «كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ»، يعني: مجتمعة الأطراف، والمراد: أنه كما تنتج البهيمة مجتمعة الحواس والأطراف، ثم يحصل بها الجذع بعد ذلك - وهو قطع الأذن - فكذلك الإنسان يولد على الفطرة وعلى الدين وعلى الملة، ثم يأتيه التغيير بعد ذلك.

وقوله: «يُشْرِكَانِهِ»: على وزن يُفْعَلَانِهِ، مثل: «يُنَصِّرَانِهِ»، ومعنى يُشْرِكَانِهِ، أي: ينقلانه إلى الشرك.

وفيها: دليل على تسمية النصارى بالنصارى، وبعض الناس يسميهم بالمسيحيين، وهذا خطأ؛ لأنهم لو كانوا مسيحيين لاتبعوا المسيح ﷺ، وآمنوا بالرسول محمد ﷺ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَغْنِي: الدَّرَاوَرْدِيُّ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَأَبَوَاهُ - بَعْدُ - يَهُودَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، وَيُمَجَّسَانِهِ، فَإِنْ كَانَ مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ، كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِهِ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا».

في هذا الحديث: منقبة لمريم وابنها عيسى ﷺ، وجاء في لفظ البخاري: «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبِهِ بِإِصْبَعِهِ حِينَ يُولَدُ، غَيْرَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ»^(١)، والحجاب، يعني: الغشاء الذي يكون على الولد.



[٢٦٥٩] حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ». [خ: ٦٥٩٨]

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ ح، وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ - اللَّهُ - كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ، وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ، وَمَعْقِلٍ: سُئِلَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا، فَقَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ».

[٢٦٦٠] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذْ خَلَقَهُمْ».

[٢٦٦١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقَبَةَ بْنِ مَسْقَلَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا».

في هذه الأحاديث: دليل على أن الأطفال يولدون على الفطرة. وبالنسبة لأولاد المسلمين فقد نقل غير واحد الإجماع على أن أطفال المسلمين إذا ماتوا قبل البلوغ فهم في الجنة^(١)؛ تبعًا لأبائهم، قال تعالى:

(١) التمهيد، لابن عبد البر (٦/٣٤٨)، المعلم، للمازري (٣/٣٠٧)، شرح مسلم، للنووي (١٦/١٨٣، ٢٠٧).

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِمْئِنٍ آلَافًا مِّنْ ذُرِّيَّتِهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: الآية ٢١].

وأما أولاد المشركين ففيهم ثمانية أقوال، ذكر النووي رَحِمَهُ اللهُ مِنْهَا ثَلَاثَةً أَقْوَالٍ^(١)، وذكرها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ^(٢)، وذكرها الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي طَبَقَاتِ الْمَكْلُفِينَ^(٣):

القول الأول: أنهم في الجنة، وهذا هو الصواب؛ لأنهم غير مكلفين، ولأنهم مولودون على الفطرة، ولما ثبت في قصة رؤيا النبي ﷺ: «وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ رَحِمَهُ اللهُ»، وَأَمَّا الْوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ»^(٤)، وهو صريح في أن أولاد المشركين في الجنة.

القول الثاني: أنهم يُمْتَحَنُونَ، كأهل الفترة، ومن أدلة ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإِسْرَاءُ: الآية ١٥].

القول الثالث: أنهم في النار تبعًا لآبائهم، فقد روى عبد الله عن الإمام أحمد في زيادات المسند عن علي رَحِمَهُ اللهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ وَأَوْلَادَهُمْ فِي النَّارِ»^(٥)، وهذا الحديث ضعيف السند، ومتمن الحديث شاذ منكر.

والصواب القول الأول: أنهم في الجنة، ويليه في القوة القول الثاني: أنهم يمتحنون.

وأما مصير الغلام الذي قتله الخضر فإن الخضر نبي يوحى إليه، وهو

(١) شرح مسلم، للنووي (١٦/٢٠٧ - ٢٠٨).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٣/٢٤٦).

(٣) طريق الهجرتين، لابن القيم (ص ٣٨٧ - ٣٨٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٨٦).

(٥) أخرجه أحمد (١١٣١).

مأمور بهذا، فيحتمل أن الغلام لا يعذب؛ لأنه لم يبلغ الحلم، فيكون هذا القتل فيه خير له، حتى لا يبلغ الحلم فيعيش كافراً، والله أعلم.

[٢٦٦٢] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - قَالَتْ: تُوُفِّيَ صَبِيٌّ، فَقُلْتُ: طُوبَى لَهُ غُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ لَا تَذَرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا، وَلِهَذِهِ أَهْلًا».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - قَالَتْ: دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِهَذَا، غُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ الشَّوْءَ، وَلَمْ يُذْرِكُهُ؟ قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى. ح، وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ. ح، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، بِإِسْنَادٍ وَكِيعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ.

في هذا الحديث: نهى النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها عن أن تشهد لأحد بعينه بالجنة؛ لأنها شهدت لصبي بالجنة، وقالت: «غُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ»، فقال لها النبي ﷺ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَضْلَابِ آبَائِهِمْ». ولذلك يُنْهَى عن الشهادة لصبي بعينه بالجنة، أما الشهادة للعموم فلا

بأس بها.

وفيه: إثبات القضاء والقدر، وإثبات أهل الجنة، وأهل النار، وإثبات السعادة والشقاوة، وأن أهل الجنة خُلِقُوا للجنة وهم في أصلاب آبائهم، وأهل النار كذلك.



بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَرْزَاقَ وَغَيْرَهَا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ

[٢٦٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنِ الْمُغْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ -: اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامِ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَنْ يُعَجَّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ، أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ» قَالَ: وَذَكَرْتُ عِنْدَهُ الْقِرْدَةَ - قَالَ مِسْعَرٌ: وَأَرَاهُ قَالَ -: وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا، وَلَا عَقِبًا، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ».

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ، وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا: مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ حَجَّاجُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ مَغْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَثَارِ مُوْطِوءَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مَسَخَ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا - أَوْ: يُعَذِّبْ قَوْمًا - فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَأَثَارٌ مَبْلُوغَةٌ، قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ: قَبْلَ حِلِّهِ، أَيْ: نَزُولِهِ.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِيًّا، وَقَدْ كَانَتِ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ»، يعني: أن الممسوخ لا يُنْسِل ولا يتكاثر، بل يفنى بفناء الممسوخين أنفسهم، وقد كانت الخنازير موجودة قبل المسخ في بني إسرائيل.

وفي هذا الحديث: دليل على أن الدعاء يتفاضل، وأن الدعاء بالاستعاذة من عذاب القبر، وعذاب النار، ومضلات الفتن، وسؤال الله العفو والعافية أفضل من الدعاء بطول عمر الأبوين، أو الإخوة، أو الأبناء، وأفضل من طلب الدنيا، ولكن لم يَنْهَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن قول: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ، وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ»، وإنما بَيَّنَّ لَهَا أن الأفضل من هذا: أن تسأل الله أن يعيدها من عذاب القبر، وعذاب النار.

وفيه: إثبات أن قدر الإنسان قد قدره الله لأيام مضروبة، وآجال معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يُؤَخَّرَ شيء منها بعد حِلِّهِ، ولن يُعَجَّلَ شيء قبل حله؛ فالأرزاق والآجال محدَّدة، لا تزيد ولا تنقص، قال الله تعالى: ﴿وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾ [التأفون: الآية ١١]؛ ولهذا كان الإمام أحمد يكره أن يدعى له بطول العمر، ويقول: إن هذا أمر فُرِغَ مِنْهُ^(١)، لكن ظاهر حديث أم حبيبة أنه جائز؛ لأن النبي ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا»، ولم يقل: إنه ممنوع، فدل

(١) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ص ٦٦).

على جوازه، لكن ينبغي أن يُقَيَّد بالطاعة، فإذا قلت: أطال الله عمرك على طاعته؛ فهذا حسن، فقد جاء في سنن الترمذي من حديث أبي بكرة رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسَنَ عَمَلُهُ»، قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»^(١).

والقضاء والقدر إذا اجتمعا يكون بينهما فرق، وإذا أُطلق أحدهما بمفرده دخل فيه الآخر.

والقضاء يستعمل في اللغة على وجوه منها:

القضاء بمعنى: الأمر، كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: الآية ٢٣] معناه: أمر.

والقضاء بمعنى: الخلق، كقوله: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: الآية ١٢]، يعني: خلقهن.

والقضاء بمعنى: الحكم، كقوله تعالى: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ [طه: الآية ٧٢]، يعني: احكم ما أنت تحكم.

والقضاء بمعنى: الفراغ، كقوله: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: الآية ٤١]، أي: فرغ منه، ومنه: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ﴾ [البقرة: الآية ٢٠٠]، وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: الآية ١٠].

والقضاء بمعنى: الإرادة، كقوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: الآية ٤٧].

والقضاء بمعنى: العهد، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْتَ إِلَىٰ مُوسَىٰ الْأَمْرَ﴾ [القصص: الآية ٤٤]^(٢).



(١) أخرجه الترمذي (٢٣٣٠).

(٢) تفسير القرطبي (١٠/٢٣٧).

بَابُ فِي الْأَمْرِ بِالْقُوَّةِ، وَتَرْكِ الْعَجْزِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ إِلَيْهِ

[٢٦٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ اخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

في هذا الحديث: بيان الخيرية الخاصة للمؤمن القوي وفضله، وأنه أحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، مع اشتراكهما في الخيرية العامة.
وفيه: إثبات المحبة لله ﷻ، كما يليق بجلاله وعظمته، والرد على من أنكرها من الأشاعرة والمعتزلة وغيرهم، أو تأولها بالإرادة، أو بالثواب.
وقوله: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ»: المراد: قوي الإيمان، وليس المراد حصره بقوة الجسم؛ لأن القوة في الجسم قد تكون خيراً، كما في قوله تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: الآية ٢٤٧]، وقد تكون شراً.
فالمؤمن القوي هو الذي تعدى نفعه إلى الآخرين بعلمه، أو بماله، أو بجاهه، أو بشفاعته، أو بتوجيهه وإرشاده، أو ببدنه، والمؤمن الضعيف هو الذي يقتصر نفعه على نفسه.

وفيه: الأمر بإكمال الأسباب النافعة، والحرص عليها، والاستعانة بالله تبارك وتعالى في فعلها وتحقيقها؛ لهذا قال ﷺ: «اخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ».

وفيه: النهي عن العجز، وهو: ترك الشيء مع القدرة عليه، فينبغي للإنسان أن يكون نشيطاً قوياً ذا همة عالية.

وفيه: النهي عن الاعتراض على القدر، والنهي هنا للتحريم، قال: «وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»، وقوله: «قدر الله»، هكذا ضبطت بفتح الدال مخففة، ويجوز فيها ضبط آخر: «قدر الله».

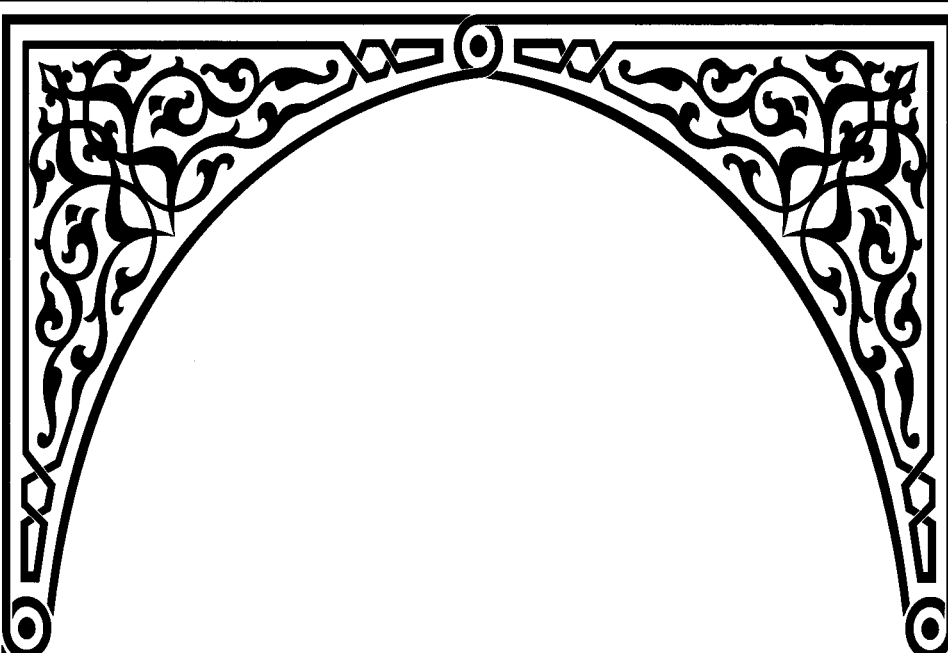
أما استعمال (لو) في تمني الخير فهذا ليس ممنوعاً، كقوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي، ولحلت مع الناس حين حلوا»^(١)، وكقوله ﷺ: «يرحم الله موسى، لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من أمرهما»^(٢)، وقد بوب البخاري رحمه الله: باب ما يجوز من اللو^(٣)، وأورد فيه عدداً من الأحاديث في استعمال النبي ﷺ لقول: (لو)، ومثلها قول: (لولا) فأراد رحمه الله بيان جواز قول: (لو) فيما كان جائزاً، وفي تمني الخير، وإنما يمنع قولها في الاعتراض على القدر، أو التحسر على الماضي.



(١) أخرجه البخاري (٧٢٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠).

(٣) صحيح البخاري (٨٥/٩).



كتاب العلم

كِتَابُ الْعِلْمِ

بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّخْذِيرِ
مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْاِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ

[٢٦٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
التُّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ
هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ
ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ
ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: الآية ٧] قَالَتْ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ
سَمَى اللَّهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ».

[خ: ٤٥٤٧]

في هذا الحديث: دليل على أن القرآن فيه محكم ومتشابه، والواجب
على المسلم: العمل بالمحكم وردُّ المتشابه إلى الله ﷻ.
والمحكم هو: واضح المعنى.
والمتشابه نوعان:

النوع الأول: متشابه حقيقي، وهو ما تفرَّد الله ﷻ بعلمه، مثل: كنه
الذات، وكنه الصفات، وكنه حقائق الآخرة بما أخبر الله به من الجنة،
والنار، والجزاء والحساب.

النوع الثاني: متشابه نسبي إضافي، وهذا يعلمه الراسخون في العلم، وطريقة الراسخين في العلم: العمل بالمحكم، وردُّ المتشابه إليه حتى يتضح، أما أهل الزيغ فإنهم يتبعون المتشابه، ويتركون المحكم، فإذا رأيت من يفعل ذلك فاحذره، كما قال النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ».

فمثلاً إذا استدلل النصراني على تعدد الآلهة بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: الآية ٩] فقال: دل الجمع على أن الآلهة ثلاثة، فإن الراسخين في العلم يردون هذا المتشابه إلى المحكم، وهو قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: الآية ١٦٣]، ويفسرون: ﴿إِنَّا نَحْنُ﴾ [الحجر: الآية ٩] في لغة العرب بالواحد المعظم نفسه.

والتأويل له ثلاثة معانٍ اصطلاحية:

الأول: الحقيقة التي يؤول إليها الكلام، والكلام نوعان: خبر، وأمر، فإن كان الكلام خبراً فتأويل الحقيقة: وقوع المخبر به، كقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: الآية ٥٣]، يعني: يوم يقع تأويله، وهو يوم القيامة، فتأويل ما أخبر الله به عن الجنة والنار والحساب والجزاء هو وقوعه، حينما يقع الحساب والجزاء ودخول المؤمنين الجنة، ودخول الكافرين النار.

ومنه: قول الله تعالى - عن يوسف عليه السلام - لما سجد له أبواه وإخوته - ﴿وَقَالَ يَتَابَتَ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ [يوسف: الآية ١٠٠]، يعني: وقع تأويل الرؤيا بعد ثلاثين سنة، أو بعد أربعين سنة.

وإن كان الكلام أمراً فإن وقوعه فعل المأمور به، كحديث عائشة رضي الله عنها - لما نزل قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ① ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ② فسبح بحمد ربك واستغفره ③ [النصر: ١ - ٣] - «كان النبي ﷺ يقول في سجوده وركوعه: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ

لي»، يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(١)، يعني: يفعل ما أمر به في القرآن.

الثاني: التفسير، ومنه: قول الإمام ابن جرير في تفسيره: القول في تأويل قول الله تعالى كذا، يعني: في تفسيره.
وهذان المعنيان معروفان عند السلف.

الثالث: صرف اللفظ عن الاحتمال الراجع إلى الاحتمال المرجوح؛
لدليل يقترب به، فهذا اصطلاح عليه بعض الفقهاء والأصوليين المتأخرين،
وهذا قد يكون محموداً، وقد يكون مذموماً.

والآية الكريمة: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: الآية ٧] فُسر التأويل فيها
بالتفسيرين السابقين، فإذا كان التأويل بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الكلام
صار الوقف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، ثم
يبدأ يستأنف: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، والمعنى:
﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، أي: الحقيقة التي يؤول لها إلا الله ﷻ.
وعلى القول الثاني أن المراد بالتأويل: التفسير، فإن الوقف على قوله:
﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، فيكون المتشابه نسبياً إضافياً، ويكون
المعنى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، أي: تفسيره ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي
الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: الآية ٧]، أي: أن الراسخين في العلم يعلمون تأويله - أيضاً.



(١) أخرجه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤).

[٢٦٦٦] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، قَالَ: فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

في هذا الحديث: التحذير من الاختلاف في الكتاب.

وفيه: دليل على أن هلاك الأولين كان باختلافهم في كتابهم.

والاختلاف في الكتاب نوعان: اختلاف في تنزيله، واختلاف في تأويله.

أما الاختلاف في تنزيله: فأهل الحق على أن القرآن كلام الله، منزل غير مخلوق، وأما أهل البدع - كالمعتزلة - فيقولون: إن القرآن مخلوق، وإنه غير منزل، وهذا كفر وضلال، والأشاعرة يقولون: إن القرآن هو المعنى دون اللفظ، وأما الألفاظ والحروف فهذه مخلوقة من تأليف جبريل، أو تأليف محمد ﷺ.

وأما الاختلاف في تأويله: فالتأويل قد يكون ليس عليه دليل، فيكون باطلاً، وقد يكون عليه دليل، فيكون حقاً.



[٢٦٦٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو قَدَامَةَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا».

[خ، ٥٠٦]

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا». حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ: قَالَ لَنَا جُنْدَبٌ - وَنَحْنُ غُلَمَانُ بِالْكُوفَةِ -: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ»، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا.

في هذا الحديث: أنه ينبغي للإنسان إذا كان في مناظرة وخشي من تغير القلوب، فالواجب عليه أن يقوم حتى لا تتغير القلوب. وفيه: تحذير لهذه الأمة من الاختلاف في كتابها؛ لئلا تهلك كما هلك من قبلها من الأمم.

ومما يوضح ذلك: أنهم لما اختلفوا في القراءات على عهد أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه انزعج حذيفة رضي الله عنه، وهو يغازي أرمينية وأذربيجان، وجاء إلى أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، وقال: «أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ تَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ

فِي الْمَصَاحِفِ رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَقْصَى
بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ - فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ، أَوْ
مُصْحَفٍ - أَنْ يُحْرَقَ^(١).



بَابُ فِي الْأَلَدِّ الْخَصِمِ

[٢٦٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ».

[خ: ٢٤٥٧]

قوله: «أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ»، يعني: شديد الخصومة؛ قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْخَصِمُ»: هو بفتح الخاء وكسر الصاد، و«الْأَلَدُّ»: شديد الخصومة، مأخوذ من لديد الوادي، وهما: جانباه؛ لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر، وأما الْخَصِمُ فهو الحاذق بالخصومة، والمذموم هو الخصومة بالباطل في رفع حق، أو إثبات باطل، والله أعلم^(١).

وفي هذا الحديث: التحذير من الخصومة، والخصومة من شدة الجدل، وأن كثير الخصومة ييغضه الله ﷻ.

وفيه: أنه ينبغي للإنسان أن يكون سهلاً بعيداً عن الخصومة والجدال والنزاع والشقاق، وأن يسلك الطريق الأيسر والأسهل، «يَسْرُوا وَلَا تُعْسِرُوا»^(٢).

وفيه: إثبات البغض لله ﷻ، والرد على من أنكره.



(١) شرح مسلم، للنووي (٢١٩/١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٢).

بَابُ اتِّبَاعِ سَنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

[٢٦٦٩] حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِرًّا بَشِيرًا، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!».

[خ: ٧٣٢٠]

وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْزِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ - وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَطَرٍ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ.

في هذا الحديث: أن هذا الأمر واقع في هذه الأمة، وأنها ستتبع سنن اليهود والنصارى، وتعمل مثل عملهم «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ»، ومعلوم أن جحر الضب لا يُدْخَلُ؛ لصغره، لكن المراد: بيان المبالغة في الاتباع والاقتداء بهم.

وفيه: دليل من دلائل النبوة؛ لأن هذا الأمر وقع في الأمة، وتبعت سنن اليهود والنصارى.

تنبيه: ليس المراد من الحديث: أن كل أحد يتبع سنن اليهود والنصارى، بل المراد: أنه يوجد ذلك في بعض الناس، ولو كانت الأمة كلها تتبع ما صار للحديث فائدة، وجاء في حديث آخر: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»^(١).

وقولهم: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، آلِيَهُودَ، وَالنَّصَارَى؟»، يعني: من هم الذين سنتبع سننهم، هل هم اليهود والنصارى؟ فقال: «فَمَنْ؟»، أي: فمن يكون غيرهم؟ وفي لفظ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أُولَئِكَ؟!»^(١).

وقوله: «وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا» هذا من الآثار المنقطعة، وهي قليلة في مسلم، تقارب أربعة عشر حديثاً منقطعاً، وأما في البخاري فهي كثيرة، لكن هذا الحديث موصول بالإسناد السابق، وبالحديث اللاحق، وإنما ذكره المؤلف متابعةً وللتقوية، والمتابعة يُتسامح فيها ما لا يُتسامح في الأصول.



(١) أخرجه البخاري (٧٣١٩).

بَابُ هَلَكِ الْمُتَنَطِّعُونَ

[٢٦٧٠] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنِ غِيَاثٍ، وَيَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

قوله: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»، أي: المتعمقون؛ لأن التَّنَطَّعَ هو التعمُّق في الشيء والغلو فيه، ومجاوزة الحد في القول، أو الفعل.
وفي هذا الحديث: تحريم التنطع، وأن المتنطعين هالكون؛ ولهذا كررها ﷺ ثلاثاً.



بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ، وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

[٢٦٧١] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَتَبَيَّنَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزُّنَا». [خ: ٨٠]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُو الزُّنَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيَمُ وَاحِدٍ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، وَأَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرٍ، وَعَبْدَةُ: لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

[٢٦٧٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ». [خ: ٧٦٤]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشَجِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ

سُلَيْمَانَ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَيْعٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

[١٥٧] حَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ». [خ: ٧٠٦]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ»، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ»، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا: وَيُلْقَى الشُّحُّ.

قوله: «مَعَ عَبْدِ اللَّهِ»، يعني: ابن مسعود.

وقوله: «لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي»؛ لأنه طالت حياته رَحِمَهُ اللَّهُ، حتى جاوز المائة، ولم يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي الْكُوفَةِ.

وقوله: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ»، يعني: من علاماتها، قال تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرُهُمْ﴾ [مُحَمَّد: آيَةُ ١٨].

وفي هذه الأحاديث: التحذير من الزنا، ومن شرب الخمر.

وفيها: الحث على طلب العلم، حتى يرفع الإنسان عن نفسه الجهل، وقبض العلم في آخر الزمان يكون بقبض العلماء.

وفيها: الأمر بالبعد عن القتال الذي لا يُعرف وجه الدخول فيه، وهو الْهَرْجُ.

وفيها: عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوته ﷺ، فهذه الأمور التي ذُكِرَتْ فِي الْحَدِيثِ وَقَعَتْ مِنْ أَزْمَانٍ.

وقوله: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ»: اختلف العلماء في معناه، ف قيل: المراد به: اعتدال الليل والنهار.

وقيل: المراد به: نزع البركة، حتى تمضي الساعات والليالي والأيام بسرعة.

وقيل: المراد به: أيام السرور تنقضي بسرعة.

وقيل: يقرب الزمان من يوم القيامة.

وأقرب الأقوال: أن المراد به: نزع البركة.

وقد أُحْدِثَتْ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْمَرَائِبُ الْجَدِيدَةُ كَالسَّيَّارَاتِ، وَالْقَطَارَاتِ،

والسفن البحرية، والطائرات التي تقطع المسافات في وقت قصير، فتقطع مسافات الشهور والأعوام في ساعة أو ساعات قليلة، فالأقرب- والله أعلم- أن المراد بتقارب الزمان: قطع المسافات البعيدة بزمان قصير، فالعلماء السابقون ما كان يدور بخلداهم مثل هذه الاختراعات الحديثة، ولو وقع في زمانهم هذا لفسروا تقارب الزمان بقطع المسافات الطويلة في زمان قصير. والله أعلم.

وقوله: «وَيُلْقَى الشُّعْ» يعني: يُلقى في القلوب، والشع: أسوأ البخل، وهو الحرص على جمع المال من حلال، أو حرام، ومن كل طريق، ولو من طريق الزنا، أو السرقة، أو القتل، مع منع الواجب فيه؛ ولهذا جاء في الحديث: «وَاتَّقُوا الشُّعَّ؛ فَإِنَّ الشُّعَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ»^(١)، والله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُعَّ نَفْسِهِ قَاوَلَتْكَ هُمْ الْمَقْلِحُونَ﴾ [الحشر: الآية ٩].

وقوله: «وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ»: ومن الفتن: الشبهات، والشهوات، وفتن الحروب، فالشبهات تصد الإنسان عن دينه، وهذا واقع الآن، يشبهه على الناس، فيُسمى الجهاد إرهاباً، وأما فتن الشهوات فمنها: ما فُتح على الناس الآن من الشرور، من القنوات الفضائية، والمواقع الإباحية على الشبكة العالمية (الإنترنت) التي تنشر الدعارة والعري، وتلهب الشهوات، حتى وُجد- بسبب هذه القنوات أشياء ليست معروفة بين المسلمين، فوجد من يفعل الفاحشة ببعض محارمه؛ لأنه رأى هذا على القنوات- نعوذ بالله من ذلك.

وقوله: «وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَى النِّسَاءُ»: هذا في آخر الزمان، إذا كثرت الحروب أكلت الرجال وأبقت النساء، «حَتَّى يَكُونَ لْخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ» يُلْذَن به، ومعلوم أنه لا يستطيع القيم أن يلاحظ هذه الكثرة من النساء؛ لهذا يكثر الزنا، وقد يكون- أيضاً- كثرة النساء بكثرة ولادة النساء في آخر الزمان.

[٢٦٧٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

[خ: ١٠٠] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ زَيْدٍ - ح، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَعَبْدَةُ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ح، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدَ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي، بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو مَارًّا بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيتُهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيهَا ذِكْرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُءُوسًا جُهَالًا يُفْتَوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ»، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟! قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ، فَالْقَهُ، ثُمَّ فَاتِحَهُ، حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَاءَ لَتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ: مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَنْقُصْ.

في هذا الحديث: بيان أن قبض العلم إنما يكون بقبض العلماء، وأنه لا يُنزع العلم من صدور العلماء، ولكن يُقبض بموتهم، وهذا هو الغالب، وقد يكون قبض العلم بغفلة العالم، وإعراضه، ونسيانه؛ لأن العالم إذا غفل عن العلم، وأعرض عن التعليم ذهب علمه.

وقوله: «وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُءُوسًا جُهَالًا يُفْتَوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ، وَيُضِلُّونَ»، وفي لفظ: «حَتَّى إِذَا لَمْ يُنْقِ عَالِمًا»^(١): أي: إذا مات العلماء فلا بد للناس أن يُعَيِّنُوا عَلَى الْوُظَائِفِ رُءُوسًا، فَيُعَيِّنُوا رُءُوسًا لِلْإِفْتَاءِ، وَرُءُوسًا لِلْقَضَاءِ، وَرُءُوسًا لِلتَّدْرِيسِ، فَإِذَا مَاتَ الْعُلَمَاءُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ الْمُرَافِقِ جُهَالٌ، فَيُفْتَوْنَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ، فَيَنْتَشِرُ الْجَهْلُ.

وفيه: الإرشاد إلى أهل العلم والأخذ عنهم؛ لأن عائشة رضي الله عنها أرشدت ابن أختها عروة بن الزبير رضي الله عنه قالت: «يَا ابْنَ أُخْتِي بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَالْقَهُ فَسَأَلْتُهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا»، فلقية عروة، ثم حدثه بهذا الحديث، فلما أخبر عروة خالته عائشة رضي الله عنها: «أَعْظَمْتُ ذَلِكَ

وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟!؛ خَشِيةُ أَنْ يَكُونَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَوَاهُ أَخَذَ هَذَا مِنَ الزَّامِلَتَيْنِ اللَّتَيْنِ أَخَذَهُمَا يَوْمَ الْيَرْمُوكِ؛ لِأَنَّهُ أَصَابَ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ زَامِلَتَيْنِ، وَهُمَا: كُتِبَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَصَارَ يَحْدِثُ مِنْهُمَا، ثُمَّ قَالَتْ بَعْدَ ذَلِكَ: «مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ، أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَنْقُصْ».

وفيه: الحث على أخذ العلم وانتهاز الفرصة قبل الفوات.

وهناك قصة لعبد الله بن عباس رضى الله عنهما - وكان صحابياً صغيراً، توفي النبي ﷺ وهو قد ناهز الاحتلام، ودعا له النبي ﷺ بأن يفقهه الله في الدين - يقول: «لما توفي رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: هَلَمْ نَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فَقَالَ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ، وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَى؟ فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ، فَإِنْ كَانَ لِيَبْلُغَنِي الْحَدِيثَ عَنِ الرَّجُلِ، فَآتَيْهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ، فَتُسْفِي الرِّيحُ عَلَيَّ التُّرَابَ، فَيُخْرِجُ، فِيرَانِي، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ! أَلَا أُرْسَلْتَ إِلَيَّ فَآتَيْكَ؟ فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ، فَأَسْأَلُكَ، قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ: هَذَا الْفَتَى أَعْقَلَ مِنِّي»^(١).



(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٩٢٥)، وابن سعد في الطبقات (٣٦٧/٢).

بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةَ حَسَنَةً، أَوْ سَيِّئَةً، وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، أَوْ ضَلَالَةٍ

[١٠١٧] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ، فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَأُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَغْنِي: ابْنُ سَعِيدٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هَلَالٍ الْعَبْسِيُّ قَالَ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي

قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

[٢٦٧٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا:
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنُونَ: ابْنَ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ
مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ
عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا».

في هذه الأحاديث: الحث على فعل السنن، والتحذير من البدع.
وفيها: فضل السنة الحسنة، ووزر الابتداع في الدين، ومن السنن السيئة:
ما حصل من ابن آدم (قابيل) حينما قتل أخاه (هابيل) فهذا قد سنَّ في الإسلام
سنة سيئة، فهو أول من سن القتل؛ ولذلك جاء في الحديث: «لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ
ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَهِا؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»^(١).
وقوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»: المراد: المبادرة إلى فعل السنن
والحث عليها، والدعوة إليها، والعمل بها، ونشرها بين الناس، وليس
المراد: إحداث البدع.

وفي هذا الحديث جملة من الفوائد، منها: الحث على استحباب سنِّ
الأُمُور الحسنة، وتحريم سنِّ الأُمُور السيئة.
قوله: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى»: هذا لفظ حديث أبي هريرة، وهو يفسر حديث
جرير بن عبد الله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»، وأن المراد هو: إحياء
السنة ونشرها والدعوة إليها؛ لإبطال البدع في دين الله.

وفيه: أن من دعا إلى هدى كان له مثل أجور تابعيه، ومن دعا إلى ضلالة
كان له مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك تعليم علم، أو عبادة، أو غير ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧).

كتاب الذكر والدعاء
والتوبة والاستغفار

كِتَابُ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ، وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ

بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى

[٢٦٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأَ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [ج: ٧٤٥]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَّقَانِي عَبْدِي بِشَبْرٍ تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَّقَانِي بِبَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِأَسْرَعٍ».

هذا الحديث: حديث قدسي، أي: منسوب إلى قدسية الرب ﷻ، فهو من كلام الله تعالى لفظاً، ومعنى، إلا أن له أحكاماً تختلف عن القرآن، منها:

- أن القرآن تعبدنا الله بتلاوته، والحديث القدسي لم يتعبدنا الله بتلاوته.
- والقرآن لا يمسه إلا المتوضئ، وأما الحديث القدسي فيمسه المتوضئ،

وغير المتوضئ.

- والقرآن معجز بالفاظه، والحديث القدسي ليس معجزاً بالفاظه.

وقوله: «وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي»: المعية صفة من صفات الله ﷻ، وهذه معية خاصة للذاكرين، فهو سبحانه معهم بعونه، ونصره، وتأييده، وتوفيقه، وهو فوق العرش ﷻ.

والمعية معيتان: معية عامة، ومعية خاصة.

فالمعية العامة: تكون للمؤمن والكافر، وهي تقتضي الإحاطة، والقدرة، والنفوذ، والمشئمة، وتأتي في سياق المحاسبة، والمجازاة، والتخويف، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: الآية ٤]، وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنِيتُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: الآية ٧]، وقوله سبحانه: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُنِيتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: الآية ١٠٨].

وأما المعية الخاصة: فهي المعية الخاصة بالمؤمنين، وتأتي في سياق المدح، والثناء، وهي تقتضي التأييد، والنصر، والحفظ، والكلاءة، كما في هذا الحديث، وكما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: الآية ١٩٤]، وقوله ﷻ: ﴿إِلَّا نَصْرُهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: الآية ٤٠]، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَارَى﴾ [طه: الآية ٤٦].

وقوله: «وَأَنْ تَقْرَبَ مِنِّي شَيْئاً تَقْرُبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ تَقْرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقْرُبْتُ مِنْهُ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمِشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»: هذه الصفات ثابتة لله ﷻ، على ما يليق به ﷻ.

وفي هذه الأحاديث: أنه ينبغي للإنسان أن يحسن ظنه بالله ﷻ بأن يحسن العمل؛ لأن من حسن عمله حسن ظنه، ومن ساء عمله ساءت ظنونه.

كما ينبغي للإنسان أن يحسن ظنه بالله ﷻ، عند الموت، وقد جاء في الحديث الصحيح - كما سيأتي - : «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ» ؛ ولهذا قال بعض العلماء : ينبغي أن يُقرأ أربعون حديثاً في الرجاء عند المحتضر، حتى لا يموت إلا وهو محسن ظنه بالله ﷻ^(١).

وفيها : إثبات النفس للرب ﷻ، قال : «إِنْ ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي»، وهذا كقوله تعالى : ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: الآية ١١٦] .

ومن العلماء من قال : إن النفس صفة من الصفات .

ومنهم من قال : هي الذات، وأن النفس والذات بمعنى واحد .

وفيها : إثبات القرب لله ﷻ، وليس القرب هو الثواب كما فسرهُ النووي رحمه الله بقوله : «ومعناه : من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد زدت، فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيتهُ هرولة، أي : صببت عليه الرحمة وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، والمراد : أن جزاءه يكون تضعيفه»^(٢).

قلت : وهذا تأويل، بل الحديث فيه : إثبات القرب للرب ﷻ نفسه، وهو قرب حقيقي، وأما ما قاله النووي رحمه الله من أن الرب أسرع من العبد في الثواب، وأنه لا يقطع الثواب حتى يقطع العبد العمل - فهذه من آثار الصفات، وليست هي الصفات .

والقرب وصف مثل المعية، فقسَّمه بعض العلماء إلى قسمين - أيضاً - فقال : إن القرب يأتي عاماً، وخاصاً :

فالقرب العام : كما في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: الآية ١٦] ، وقوله : ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا بُصُرُونَ﴾ [الواقعة: الآية ٨٥] فهذا قرب بالعلم، والقدرة، والمشيئة، والرؤية .

(١) سبل السلام، للأثير الصنعاني (٢/٩٠) .

(٢) شرح مسلم، للنووي (٣/١٧) .

والقرب الخاص نوعان: قرب من الداعين بالإجابة، وقرب من العابدين بالكتابة.

فالقرب من الداعين بالإجابة: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: الآية ١٨٦]، ومثل ما ثبت في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في الصحيحين قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبُعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ»^(١)، وكقوله سبحانه- في قصة نبي الله صالح-: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَتَقَوَّمُ عِبَدُؤُنَا اللَّهُ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ هُوَ أَشْأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَغَمَرُ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: الآية ٦١]، فهو قريب مجيب من المستغفرين التائبين، كما أنه رحيم ودود بهم، كما قال- في قصة شعيب-: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود: الآية ٩٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فقوله: ﴿وَمَنْ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: الآية ١٦] هو قرب ذوات الملائكة، وقرب علم الله؛ فذاتهم أقرب إلى قلب العبد من حبل الوريد؛ فيجوز أن يكون بعضهم أقرب إلى بعضه من بعض؛ ولهذا قال- في تمام الآية-: ﴿إِذْ يَنْلَقَى الْمَتْلَقَانِ﴾ [ق: الآية ١٧]، فقوله: ﴿إِذْ﴾ ظرف، فأخبر أنهم أقرب إليه من حبل الوريد حين يتلقى المتلقيان ما يقول، فهذا كله خبر عن الملائكة، وقوله: ﴿فَأِنِّي قَرِيبٌ﴾، وقوله «وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُثْقِ رَاحِلَتِهِ»^(٢) فهذا إنما جاء في الدعاء، ولم يذكر أنه قريب من العباد في كل حال، وإنما ذكر ذلك في بعض الأحوال، كما في الحديث: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»^(٣) ونحو ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٥٩٩).

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٢).

وقوله: «وَأِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، فَقَرَّبَ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ مُسْتَلْزِمًا لقرب الآخر منه؛ لكن قد يكون قرب الثاني هو اللازم من قرب الأول، ويكون منه - أيضًا - قرب بنفسه.

فالأول: كمن تقرب من مكة، أو من حائط الكعبة، فكلما قرب منه قرب الآخر منه، من غير أن يكون منه فعل.

والثاني: كقرب الإنسان إلى من يتقرب هو إليه، كما في هذا الأثر الإلهي، فتقرب العبد إلى الله وتقريبه له نطقت به نصوص متعددة، مثل: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الاسراء: الآية ٥٧] ونحو ذلك، فهذا قرب الرب نفسه إلى عباده، وهو مثل نزوله إلى سماء الدنيا، وفي الحديث الصحيح: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةٍ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُنَادِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟!»،^(١) فهذا القرب كله خاص في بعض الأحوال دون بعض، وليس في الكتاب والسنة - قط - قرب ذاته من جميع المخلوقات في كل حال؛ فَعَلِمَ بذلك بطلان قول الحلولية؛ فإنهم عمدوا إلى الخاص المقيد فجعلوه عامًا مطلقًا؛ كما جعل إخوانهم الاتحادية ذلك في مثل قوله: «كُنْتُ سَمْعَهُ»^(٢) وقوله: «فَيَأْتِيهِمْ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ»^(٣)، و«أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»^(٤) وكل هذه النصوص حجة عليهم. فإذا تبين ذلك؛ فالداعي والساجد يوجه روحه إلى الله تعالى، والروح لها عروج يناسبها، فتقرب إلى الله بلا ريب بحسب تخلصها من الشوائب فيكون الله وَجْهًا منها قريبًا قريبًا يلزم من تقربها؛

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٢).

(٤) أخرجه مسلم (٤٠٤).

ويكون منه قرب آخر؛ كقربه عشية عرفة وفي جوف الليل وإلى من تقرب منه شبرا تقرب منه ذراعاً والناس في آخر الليل يكون في قلوبهم من التوجه والتقرب والرقّة ما لا يوجد في غير ذلك الوقت»^(١).

وفي الحديث إثبات الهرولة لله ﷻ كما يليق بجلاله وعظمته، ولا تشبه هرولة المخلوقين، كالقول في سائر الصفات، فالهرولة صفة لله لا نعلم كيفيتها وإن كنا نعلم معناها.

وفيها: إثبات صفة المجيء، وصفة الإتيان، وصفة التلقي لمن تلقاه.

[٢٦٧٦] حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَغْنِي: ابْنُ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ».

قوله: «سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ»، يعني: الذين سبقوا إلى الخير، والفضل، والثواب.

وقوله: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»: الذكر يكون بالقلب، ويكون باللسان، ويكون بالجوارح، والذكر بالجوارح: هو العبادات كلها، فالمصلي ذاكراً لله ﷻ، والصائم ذاكراً لله ﷻ بجوعه.

قال بعضهم: الذكر بالقلب نوعان:

الأول: ذكر بتعظيم الله ﷻ، وخشيته، وإجلاله، والاعتبار بآياته ودلائله، ومخلوقاته.

والثاني: وذكر بتذكر الأوامر، والنواهي، أي: يتذكر الأوامر فيفعلها، والنواهي فيتركها.

أما الذكر باللسان: فيكون بالتسبيح، والتحميد، والتهليل، وجاء في الحديث: «أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَخَيْرِ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَيَضْرِبَ أَعْنَاقَكُمْ وَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ»، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ»^(١)، فالذكر هنا أفضل من الجهاد، ومن الصدقة، وهو خير الأعمال.

قال بعض العلماء: المراد بالذكر هنا الذي هو أفضل من الجهاد: الذكر مع الخشية، والتعظيم، والإجلال، وحضور القلب، أما الذكر مع الغفلة، والإعراض فالجهاد أفضل منه، وبهذا يزول الإشكال.



(١) أخرجه أحمد (٢/٢١٧٠)، والترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠).

بَابُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا

[٢٦٧٧] حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ - وَاللَّفْظُ لِعُمَرُو - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ اللَّهَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ».

وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: مَنْ أَحْصَاهَا. [خ: ٢٧٣٦]

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا - مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا - مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّهُ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ».

قوله: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»: ليس المراد حصر أسماء الله ﷻ في تسعة وتسعين، بل أسماء الله ﷻ كثيرة، بدليل حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»^(١)؛ إِذَا لِلَّهِ أَسْمَاءُ كَثِيرَةٌ سَمِيَ بِهَا نَفْسُهُ، حَتَّى قِيلَ إِنَّ: لِلَّهِ تَعَالَى أَلْفَ اسْمٍ، نَقَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ^(٢) عَنْ بَعْضِ الصُّوفِيَةِ.

واختلف العلماء في معنى: «مَنْ أَحْصَاهَا»:

فَقِيلَ: إِحْصَاؤُهَا: عَدُّهَا.

وَقِيلَ: حَفِظَهَا.

(١) أخرجه أحمد (٣٧١٢).

(٢) أحكام القرآن، لابن العربي (٣/ ٥٨٠).

وقيل: العمل بها.

والصواب: أن هذه الأمور كلها مرادة.

والحكمة في إخفائها: حتى يجتهد العباد في تعرّفها وتطلّبها من النصوص، كما أخفيت ساعة الجمعة، وكما أخفيت ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، وأما ما جاء من سردها في بعض الأحاديث^(١)، فكما قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «والتحقيق: أن سردها إدراج من بعض الرواة»^(٢).

وقوله: «وَإِنَّ اللَّهَ وَتَرْيُحُ الْوُتْرَ»: معنى يحب الوتر، أي: يُفضل الوتر في الأعمال، والطاعات، ومن هذا: ما أخرجه البخاري من حديث أنس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ، وَقَالَ: وَيَأْكُلُهُنَّ وَتْرًا»^(٣)، ومنه: أن أيام التشريق ثلاث، والاستنجاء ثلاث، وغير ذلك، وقد جعل الله كثيرًا من عظيم مخلوقاته وترًا، كالسماوات والأرضين، والبحار، وأيام الأسبوع، وغير ذلك.

وفي هذا الحديث: إثبات أن لله عز وجل تسعة وتسعين اسمًا موصوفة بأن «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ».



(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٧).

(٢) بلوغ المرام، لابن حجر (ص ٥٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٩٥٣).

بَابُ الْعَزْمِ بِالْدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: إِنْ شِئْتُ

[٢٦٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتُ فَأَعْطِنِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ». [خ: ٦٣٣٨]

[٢٦٧٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنُونُ: ابْنُ جَعْفَرٍ - عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتُ، وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ، وَلِيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

[خ: ٦٣٣٩]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتُ، لِيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ، لَا مُكْرَهَ لَهُ».

في هذه الأحاديث: النهي عن الاستثناء في الدعاء، فلا يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتُ»، بل الواجب عليه أن يجزم في الدعاء؛ لأن الاستثناء يدل على عدم الرغبة في المطلوب، وأنه إن حصل حصل، وإلا فلا حاجة إليه. وذلك لأن «اللَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ»، و«لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»، بل خزائنه ملأى ﷻ، وأما ما جاء في قوله: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١)، فهذا من باب الخبر، وليس من باب الدعاء.

بَابُ كَرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرِّ نَزْلِ بِهِ

[٢٦٨٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَعْنِي: ابْنَ عَلِيَّةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزْلِ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

[خ: ٦٣٥١]

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ - كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ضُرَّ أَصَابُهُ».

قوله: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزْلِ بِهِ»، يعني: لا يتمنى الموت من أجل مصيبة حلت به في بدنه أو في نفسه، بل عليه أن يصبر، أما إذا خشي الفتنة في الدين فلا بأس؛ لأن هذا فعله جماعة من السلف لما خشوا على أنفسهم من الفتنة في الدين، والأقرب أنه يجعل الخيرة لله ﷻ كما دل عليه الحديث.

وفي هذا الحديث: النهي عن تمني الموت، ولكن الواجب على الإنسان أن يجعل الخيرة إلى الله ﷻ؛ لهذا قال: «فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنَّيًّا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»، وهذا مثل قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَعْلِمِكَ الْغَيْبِ وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ أَحْيِنِي إِذَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّيْنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(١).



(١) أخرجه أحمد (١٨٣٢٥)، والنسائي (١٣٠٦).

حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ - وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ - قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ».

[٢٦٨١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ - وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فِي بَطْنِهِ - فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَوَكَيْعٌ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ، وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٦٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ، مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا».

قوله: «إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ»، أي: إذا مات الإنسان انقطعت أعماله، من صلاة، وتسييح، وقراءة قرآن، وذكر وصدقة، وإحسان، ودعوة إلى الله، وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر، وجهاد في سبيل الله، وبر بالوالدين، وصلة للأرحام إلى غير ذلك من الأعمال، فهذه الأعمال يستطيع الحي أن يفعلها، فإذا مات انقطعت؛ لهذا قال: «وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا».

واستدل بعضهم على جواز الدعاء بالموت، بقول الله تعالى - عن يوسف -: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: الآية ١٠١].
والصواب: أن هذا ليس من الدعاء بالموت، ولكنه دعاء بالوفاة على الإسلام حين مجيء الموت.



بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ،
وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

[٢٦٨٣] حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[٢٦٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟ فَكُلْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَ: «لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[خ: ٦٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ

عَامِرٍ، حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ،
بِمِثْلِهِ.

[٢٦٨٥] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَرِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ مَطَرٍ عَنْ
عَامِرٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، قَالَ:
فَاتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا، فَقَالَتْ: إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ
هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ
أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيْسَ
مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، فَقَالَتْ: قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ
بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ، وَحَشَرَجَ الصَّدْرُ، وَاقْشَعَرَ
الْجِلْدُ، وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ
لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مَطَرٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عُبَيْدٍ.

[٢٦٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

[خ: ٦٥٨]

قولها: «إِذَا شَخَصَ الْبَصَرُ»، يعني: ارتفع البصر إلى أعلى.

وقولها: «وَحَشَرَجَ الصَّدْرُ»، يعني: تردد النفس في الصدر.

وقولها: «وَتَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ»، أي: انقبضت في الوقت الذي تخرج فيه

الروح.

وقولها: «فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ»: أفتت عائشة رضي الله عنها شريح بن هانئ بما أفتاها به رسول الله ﷺ، وكانت عائشة رضي الله عنها فقيهة حريصة على العلم، وكانت تسأل النبي ﷺ وبعد وفاته كانت تسأل أباه، وتسأل عمر رضي الله عنه، فَحَصَلَتْ من هذا علماً كثيراً؛ ولذا فقد صوبت فهم شريح بن هانئ وأوضحت له أن العبرة في محبة لقاء الله ﷻ تكون عند نزاع الروح بعد أن يعرف الإنسان ما ينتظره.

وحديث: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ»: رواه أربعة من الصحابة هم: عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وعائشة رضي الله عنها، وأبو هريرة رضي الله عنه، وأبو موسى رضي الله عنه.

وفي هذه الأحاديث: إثبات المحبة، والكرهية لله ﷻ، وأنهما صفتان من صفاته ﷻ الفعلية، خلافاً لمن أنكرهما من الجهمية، والمعتزلة، ومن تأولهما من الأشاعرة كالنووي^(١) على الطريقة التي درج عليها الأشاعرة من تأويل الصفة بأثرها، فأولوا المحبة بالثواب، وأولوا الكراهة بإبعادهم عن رحمته، وإنما إجمال الثواب أثر من آثار محبة الله، وكذلك الإبعاد من الرحمة أثر من آثار كراهة الله.

وفيها: أن العبرة في محبة لقاء الله ﷻ عند نزاع الروح بعد أن يكشف للإنسان عن مستقبله، فهذه هي الحالة المعتبرة بالمحبة والكرهية؛ لأن المؤمن والحالة هذه يحب لقاء الله ﷻ، ويحب الله ﷻ لقاءه، والكافر يكره لقاء الله ﷻ، ويكره الله ﷻ لقاءه، وليس المراد: كراهية الموت في حال الحياة، أو في حال المرض، أو في أول الموت قبل وصول الروح إلى الحلقوم، فالإنسان قد جُبل على هذا؛ ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: «فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَكْرَاهِيَةُ الْمَوْتِ؟! فَكُنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ».

وفيها: أن الموت قبل لقاء الله ﷻ، ثم بعد ذلك يلاقي الإنسان ربه.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٧ / ١٠).

بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالْدُعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

[٢٦٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُزْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

[خ: ٧٤٥]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى - يَغْنِي: ابْنُ سَعِيدٍ - وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ - وَهُوَ التَّيْمِيُّ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا - أَوْ: بُوْعًا - وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

[٢٦٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَغْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، أَوْ أَزِيدُ.

قوله: «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ»: هذا من فضل الله وإحسانه أن من أتى بالحسنة فله عشر أمثالها، أو يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى سبعمئة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن جاء بالسَيِّئَةِ فله مثلها، أو يغفرها الله تعالى له.

وقوله: «وَمَنْ لَقِيَ بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقِيَتهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»، أي: من أتى بقرباب الأرض خطايا مع السلامة من الشرك لقيه الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالمغفرة، وهذا مقيد بالنصوص التي فيها اجتناب الكبائر، أي: من لقي الله بقرباب الأرض خطايا من الصغائر مع اجتناب الكبائر لقيه الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً»؛ وقلنا بهذا القيد وهو اجتناب الكبائر؛ لأن الكبائر لا بد لها من توبة، قال تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: الآية ٣١]، وفي الحديث الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ»^(١).

وهذه الأحاديث احتج بها بعضهم على أن الملائكة أفضل من صالح البشر؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ».

وهذه المسألة فيها كلام لأهل العلم، هل الملائكة أفضل من الأنبياء وصالح البشر، أو الأنبياء وصالح البشر أفضل؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وقد ذكر جماعة من المنتسبين إلى

السنة: أن الأنبياء وصالح البشر أفضل من الملائكة، وذهبت المعتزلة إلى تفضيل الملائكة على البشر، وأتباع الأشعري على قولين: منهم من يفضل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع فيهما بشيء، وحكي عن بعض متأخريهم أنه مال إلى قول المعتزلة، وربما حكي ذلك عن بعض من يدعي السنة ويواليها، وذكر لي عن بعض من تكلم في أعمال القلوب أنه قال: أما الملائكة المدبرون للسموات والأرض وما بينهما، والموكلون ببني آدم؛ فهؤلاء أفضل من هؤلاء الملائكة، وأما الكروبيون^(١) الذين يرتفعون عن ذلك فلا أحد أفضل منهم، وربما خص بعضهم نبينا ﷺ، واستثنأوه من عموم البشر إما تفضيلاً على جميع أعيان الملائكة، أو على المدبرين منهم أمراً العالم.

هذا ما بلغني من كلمات الآخرين في هذه المسألة، وكنت أحسب أن القول فيها محدث، حتى رأيتها أثرية سلفية صحابية، فانبعثت الهمة إلى تحقيق القول فيها، فقلنا- حيثئذ- بما قاله السلف^(٢).

قلت: وحقق القول فيها ﷺ بأن الأنبياء وصالح البشر أفضل، حينما يدخلون الجنة، وتُغْفَر ذنوبهم، وتُرفع درجاتهم، ويُنْقَوْنَ من أدران الذنوب، أي: أن الملائكة أفضل في أول الحال، والمؤمنين أفضل في آخر الحال.

فقال ﷺ: «التفضيل إذا وقع بين شيئين فلا بد من معرفة الفضيلة ما هي؟ ثم ينظر أيهما أولى بها؟ وأيضاً فإنما تكلمنا في تفضيل صالحى البشر إذا كملوا ووصلوا إلى غايتهم وأقصى نهايتهم، وذلك إنما يكون إذا دخلوا الجنة ونالوا الزلفى وسكنوا الدرجات العلى، وحيّاهم الرحمن

(١) وهم الملائكة الذين حول العرش؛ كجبريل وميكائيل وإسرافيل. فتح الباري، لابن حجر (٣٨٧/١٣).

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٣٥٦/٤ - ٣٥٧).

وخصَّهم بمزيد قربه وتجلَّى لهم؛ يستمتعون بالنظر إلى وجهه الكريم، وقامت الملائكة في خدمتهم بإذن ربهم»^(١).

قال ابن أبي العزِّ رَحِمَهُ اللهُ لما تكلم في المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر: «... وحملني على بسط الكلام هنا: أن بعض الجاهلين يسيئون الأدب بقولهم: كان الملك خادماً للنبي ﷺ! أو: إن بعض الملائكة خدام بني آدم!! يعنون: الملائكة الموكلين بالبشر، ونحو ذلك من الألفاظ المخالفة للشرع، المجانبة للأدب. والتفضيل إذا كان على وجه التقصص، أو الحمية والعصبية للجنس لا شك في رده»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «... وحاصل الكلام: أن هذه المسألة من فضول المسائل؛ ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول، وتوقَّف أبو حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الجواب عنها... والله أعلم بالصواب»^(٣).



(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٤/٣٧٢).

(٢) شرح الطحاوية، لابن أبي العز (ص ٣٠٢-٣٠٣).

(٣) شرح الطحاوية، لابن أبي العز (ص ٣١١).

بَابُ كَرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا

[٢٦٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ، فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ، أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟»، قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا تُطِيقُهُ» أَوْ: «لَا تَسْتَطِيعُهُ، أَفَلَا قُلْتَ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟»، قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ، فَشَفَّاهُ.

حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ، وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَّاهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

في هذا الحديث: أنه لا يجوز للإنسان أن يدعو على نفسه بتعجيل العقوبة.

وفيه: فضل هذا الدعاء: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»؛ لأنه يجمع بين خيري الدنيا والآخرة.

وفيه: عدم جواز تمنى البلاء.

وفيه: فضل عيادة المريض.

وفيه: أنه ينبغي للإنسان إذا تعجب أن يقول: سبحان الله، أو يكبر، وليس له أن يصفق، كما يفعل بعض الناس إذا تعجبوا من شيء أو أعجبهم شيء صَفَّقُوا، والتصفيق من أخلاق المشركين، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: الآية ٣٥]، فالمكاء هو: الصفير، والتصدية: التصفيق، وكذلك يكون التصفيق للنساء، كما قال النبي ﷺ في الحديث: «إِذَا أُنْسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِي، فَلْيَسْبِحِ الرَّجُلُ، وَلْتُصَفِّقِ النِّسَاءُ»^(١).



بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ

[٢٦٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنَحَتِهِمْ، حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ ﷻ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَهْلِلُونَكَ، وَيَحْمَدُونَكَ، وَيَسْأَلُونَكَ قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا، أَيْ رَبِّ قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟! قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟! قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

[خ: ٦٤٠٨]

قوله: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً»، يعني: غير الملائكة المرتبين في اليوم واللييلة، والسيارة معناه سياحون في الأرض.

وقوله: «فُضُلًا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ»، يعني: هم فاضلون يتبعون مجالس الذكر، ويحفونهم بأجنتهم.

وفي هذا الحديث: فضل مجالس الذكر، وأن الملائكة تحفُّها بأجنتها.

وفيه: فضل الذاكرين اللهَ ﷻ والذاكرات.

وفيه: أن الرحمة تعم الذاكرين، ومن جاء معهم ولو لم يكن منهم؛ لهذا قال: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

وفيه: أن الله تعالى يعطيهم ما سألوا، ويجيرهم مما استجاروا، وهذا فضل عظيم.



بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بـ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»

[٢٦٩٠] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - يَغْنِي: ابْنُ عَلِيَّةَ - عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - وَهُوَ ابْنُ صَهْبٍ - قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرُ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»، قَالَ: وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ.

[خ: ٦٣٨٩]

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً» [البقرة: الآية ٢٠١].

قوله: «رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً» [البقرة: الآية ٢٠١]: هذه الدعوة تجمع خيري الدنيا والآخرة، فحسنة الدنيا تشمل: الزوجة الصالحة، والرزق الحلال، والعيش الرغيد، وحسنة الآخرة الجنة. وفي هذا الحديث: فضل هذا الدعاء، وهو يشرع - أيضًا - للذي يطوف بالبيت الحرام بين الركن اليماني، والحجر الأسود.



بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ

[٢٦٩١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِزْرًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

[خ: ٣٢٩٣، ٦٤٠٥]

في هذا الحديث: فضل هذا الذكر: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

وفيه: أن «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ»: حصل له فوائد خمس:

الأولى: كأنه أعتق عشر رقاب.

الثانية: كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ.

الثالثة: مُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ.

الرابعة: كان في يومه في حرز من الشيطان.

الخامسة: أنه لم يأتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِنْهُ إِلَّا مَنْ عَمِلَ أَكْثَرَ مِمَّا عَمِلَ.

وفيه: دليل على أنه لو زاد على ذلك فله فضل الزيادة، سواء كانت هذه الزيادة من الذُّكْرِ، أو من العمل الصالح.

وفيه: فضل قول: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، وأن من قالها في يومه مائة مرة

غُفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر، لكن هذا مقيد باجتناّب الكبائر في أصح قولي العلماء، كما سبق أن بينا ذلك^(١).

[٢٦٩٢] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ سَمِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

[٢٦٩٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ - يَغْنِي: الْعَقْدِيُّ - حَدَّثَنَا عُمَرُ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتُهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: فَاتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتُهُ؟ قَالَ: مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: فَاتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتُهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

في هذا الحديث: فضل «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَارٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، وإن قالها مائة كان كمن أعتق عشرة من ولد إسماعيل، مع كتابة مائة حسنة، وخط مائة سيئة، وكانت في يومه حرزاً له من الشيطان.

(١) في حديث رقم (٢٦٨٧).

[٢٦٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقُعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

[خ: ٦٤٠٦]

قوله: «ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ»، يعني: أجرهما ثَقِيل عند الله تعالى. وفي هذا الحديث: فضل هاتين الكلمتين: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

وفيه: إثبات صفة المحبة لله ﷻ، والرد على من أنكر هذه الصفة من الأشاعرة، والمعتزلة، والجهمية. وهذا الحديث هو آخر حديث ختم به البخاري كتابه الجامع الصحيح.

[٢٦٩٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

قوله: «أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، يعني: أحب من الدنيا وما فيها؛ لأن الذي طلعت عليه الشمس هي الدنيا كلها، وكانت هذه الكلمات خيراً لقائلها من الدنيا وما فيها؛ لأن الدنيا فانية، وثواب هذه الكلمات باقٍ. وفي هذا الحديث: فضل هذه الكلمات الأربع: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،

وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، وفي اللفظ الآخر: «لَا يَضُرُّكَ بَأْيُهُنَّ بَدَأَتْ»^(١).
وهذه الكلمات يشرع - أيضًا - أن يقولهن عند اليقظة من النوم.

[٢٦٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى الْجَهَنِيِّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجَهَنِيُّ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَّمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»، قَالَ: فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». قَالَ مُوسَى: أَمَّا عَافِنِي، فَأَنَا أَتَوَهُمْ وَمَا أَذْرِي، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى.

قوله: «قَالَ مُوسَى: أَمَّا عَافِنِي فَأَنَا أَتَوَهُمْ»: هذا من باب التحري في الرواية، أي: هل قال لي: عافني؟

وفي هذا الحديث: أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتمنون أن يأتي الأعرابي العاقل، فيسأل النبي ﷺ، فيجيبه وهم يستمعون؛ حتى يستفيدوا؛ لأنهم ﷺ نهوا عن سؤال النبي ﷺ؛ ولهذا كان يعجبهم الأعرابي العاقل إذا جاء يسأل^(٢).



(١) أخرجه مسلم (٢١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٢).

[٢٦٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ - يَعْنِي: ابْنَ زِيَادٍ - حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

في هذا الحديث: فضل هذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»، وجاء في اللفظ الآخر مشروعية قراءتها بين السجدين^(١)، وفي لفظ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي»^(٢).



(١) أخرجه أحمد (٢٨٩٥)، وأبو داود (٨٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٥١٤)، والترمذي (٢٨٤).

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوْهُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي».

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي - وَيَجْمَعْ أَصَابِعُهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ -، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

[٢٦٩٨] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

قوله: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»: ذلك أن الحسنة بعشر أمثالها، فإذا سبح مائة تسبيحة كتب الله له مائة حسنة، والحسنة بعشر أمثالها فهذه ألف حسنة، وهذا من فضل الله تعالى وإحسانه.



بَابُ فَضْلِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الذِّكْرِ

[٢٦٩٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَحُمَّدُ ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعُغْشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرَخْ بِهِ نَسَبُهُ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي ح، وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّنْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

قوله: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»: كَانَ يَقْضِي دَيْنَهُ، أَوْ يَشْفَعُ لَهُ، أَوْ يَنْصُرُهُ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ، أَوْ ييسر على معسر بأن يُنظره في دَيْنِهِ، أَوْ يَضَعُ عَنْهُ بَعْضَهُ.

وقوله: «وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، أي: إذا وقع المسلم في زلة ثم ستر عليه، مع النصيحة له، فإن الله يستره في الدنيا والآخرة، وكونه ينصحه أو يؤدبه فهذا لا ينافي الستر عليه.

وقوله: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»، أي: أن الجزاء من جنس العمل، فمن نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا يجازيه الله بمثل عمله، فينّفّس الله وَعَنْكَ عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر كذلك يجازي بمثل عمله، فييسر الله عليه في الدنيا والآخرة.

وقوله: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»: فيه: فضل طلب العلم، وأن الإنسان الذي يسلك الطريق لالتماس العلم فإن الله يسهل له طريقًا إلى الجنة، فطريق العلم هو طريق الجنة، مع الإخلاص والصدق فيه، فإذا سافر الإنسان ليسمع العلم وليحفظه، سهّل الله له به طريقًا إلى الجنة.

وقوله: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ»: السكينة: قيل: المراد بها: الملائكة، وقيل: الطمأنينة، وقيل: السكينة هي: الرحمة، لكن الرحمة ذكرت بعد ذلك.

وقوله: «وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»، يعني: من كان عمله سيئًا فإن النسب لا يلحقه بمصافّ الأتقياء والسعداء- نسأل الله السلامة والعافية-.



[٢٧٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قوله: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»: ليس فيه تقييد الذكر في المسجد؛ وإن كان الذكر في المسجد أفضل، والمعنى: أنه تحصل لهم هذه الفوائد، ولو كان الذكر في غير المسجد.



[٢٧٠١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجَلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ قَالَ: اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ قَالَ: أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجَلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ».

في هذا الحديث: فضل الذاكرين، وأن الله ﷻ يباهي بهم الملائكة، وهذه صفة قولية لله ﷻ، يعني: أنه تعالى يثني عليهم، ويذكر فضلهم.



بَابُ اسْتِخْبَابِ الْإِسْتِغْفَارِ وَالِاسْتِكَثَارِ مِنْهُ

[٢٧٠٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ الْمُرَزِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

[٢٧٠٣] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ - يَغْنِي: سُلَيْمَانُ ابْنُ حَيَّانَ - ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ - يَغْنِي: ابْنُ غِيَاثٍ - كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامَ. ح، وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

قوله: «إِنَّهُ لَيَغَانُ عَلَى قَلْبِي»: قال القاضي عياض: «قيل: ذلك عبارة عن الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان دأبه؛ فيستغفر منه؛ إذ كان أبداً فيمن يدمن ذلك، فرأى الغفلة عنه ذنباً.

وقيل: ذلك الغين همه بسبب أمته، وما اطلع عليه من أحوالها بعده،

حتى يستغفر لهم.

وقيل: إن ذلك لما يشغله عن عظيم مقامه من النظر في أمور أمته ومصالحهم، ومجابهة عدوه، ومداراتهم للاستئلاف، فيرى شغله لذلك - وإن كان من أعظم الطاعات وأفضل الأعمال - نزولاً عن على درجته، ورفيع مقامه، من حضوره بهمه كله مع الله، ومشاهدته عنده، وفراغه عن غيره إليه، وخلوصه له عن سواه، فيستغفر لذلك.

وقيل: قد يكون هذا الغين السكينة التي تغشى قلبه؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: الآية ٤٠]، واستغفاره إظهار للعبودية والافتقار وملازمة الخضوع، شكراً لما أولاه به^(١).

والذي يجعل القلب يعتل أمور: الغين، بالنون، وهو ستر رقيق خفيف، ثم الغيم بالميم، وهو: ستر أشد، ثم الرآن، قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: الآية ١٤]، ثم الطبع، قال تعالى: ﴿طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [التحل: الآية ١٠٨]، ثم الختم، قال تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: الآية ٧]، ثم المرض، ثم الانتكاس، ثم الموت - نعوذ بالله من ذلك كله.

وقد فسر بعضهم - كالنووي رَحِمَهُ اللَّهُ - الغين بأنه نوع من العبادة، وجعله شيئاً من أعمال التسبيح^(٢).

قلت: وهذا لا وجه له.

وقوله: «فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ»: هذا مع أنه مغفور له ﷺ، لكنه يفعل ذلك تعبدًا لله وشكرًا له، وقدوة لأمته كما قال لعائشة: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا»^(٣).

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (١٩٧/٨).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٢٣/١٧ - ٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠).

وفي هذه الأحاديث: مشروعية الاستغفار والتوبة، فإذا كان النبي ﷺ يستغفر في المجلس مائة مرة - وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر - فكيف بنا؟!!

وإنما فعل هذا ﷺ - وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه - تعبدًا لله، وشكرًا له، ولتقتدي به الأمة ﷺ.

وفيها: دليل على أن التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها؛ لقوله ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، وهذا كقول الله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْظُرُوا إِنَّا مُنْظِرُونَ﴾ [الأنعام: الآية ١٥٨]، وجاء في تفسير الآية: أن المراد بها: طلوع الشمس من مغربها^(١)، وجاء في الحديث: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٢).

والتوبة لا بد لها من شروط خمسة:

الأول: الإقلاع عن المعصية.

الثاني: الندم على ما مضى.

الثالث: العزم الصادق على عدم العودة إلى المعصية.

الرابع: إذا كانت بينه وبين أحد مظلومة فلا بد من ردّها.

الخامس: كونها قبل نزول العذاب، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ (٨٤) فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَاكَ الْكَافِرُونَ﴾ [غافر: ٨٤ - ٨٥]، ولما تاب فرعون بعد بلوغ الروح إلى الحلقوم قال الله تعالى: ﴿ءَاكُنْ وَقَدْ

(١) تفسير ابن جرير (١٠٣/٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٩٠٦)، وأبو داود (٢٤٧٩).

عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿يُونُس: الآية ٩١﴾، إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً اسْتَثْنَاهُمُ اللَّهُ
 رَبِّي فَقَبِلَ تَوْبَتَهُمْ لَمَّا جَاءَهُمُ الْعَذَابُ، وَهُمْ قَوْمٌ يُونُسَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا
 كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَنُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [يُونُس: الآية ٩٨].



بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ

[٢٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْزِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ»، قَالَ: وَأَنَا خَلْفَهُ وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [خ: ٤٢٥]

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - يَغْنِي: ابْنُ زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ كُلَّمَا عَلَا ثَنِيَّةً نَادَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ: فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَتَادُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا»، قَالَ: فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ - أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، قُلْتُ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ.

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: «وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ»، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ - وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ - حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ: عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟-»، فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

قوله: «ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ»، يعني: ارفقوا بأنفسكم، واخفضوا أصواتكم؛ فإن الله سميع قريب وقوله: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، يعني: لا تحوّل لي - يا الله - من حال إلى حال إلا بك، فلا يتحول الإنسان من الفقر إلى الغنى إلا بالله، ولا يتحول من الشقاء إلى السعادة إلا بالله، ولا يتحول من الذل إلى العز إلا بالله، ولا يتحول من الضعف إلى القوة إلا بالله؛ ولهذا شرع للمسلم أن يجيب المؤذن إذا قال: «حي على الصلاة، حي على الفلاح» أن يقول: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، يعني: لا قدرة لي يا الله على إجابة المؤذن، وإلتيان إلى الصلاة إلا بك.

وفي هذا الحديث: إثبات السمع لله ﷻ.

وفيه: أن الله حاضر وليس بغائب، قال ﷻ: «لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا».

وفيه: أنه ينبغي للإنسان ألا يجهد نفسه برفع الصوت في الذكر والدعاء؛ لأن الله يسمعه، ولا سيما إذا كان يشقُّ عليه.

وفيه: فضل هذه الكلمة: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، وأنها كنز من كنوز الجنة.

[٢٧٠٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ.ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ: «قُل: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا- وَقَالَ قُتَيْبَةُ: كَثِيرًا- وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[خ: ٨٣٤]

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ - سَمَاءُ - وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ظُلْمًا كَثِيرًا.

[خ: ٧٣٨٨]

في هذا الحديث: مشروعية هذا الدعاء في الصلاة قبل التسليم: «اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا»، وفي لفظ: «ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»، قال بعضهم: يجمع بينهما في دعائه، فيقول: «كثيرًا، وكبيرًا».

والصواب: أن يقول: كبيرًا تارة، وكثيرًا تارة أخرى.

وفيه: أن أبا بكر رضي الله عنه - وهو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - يُعَلِّمُ هذا الدعاء؛ فغيره من باب أولى.



بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا

[٥٨٩] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا، كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ».

[خ: ٦٣٣٨]

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ»، يعني: من الابتلاء، أي: يستعيز من أن يُختبر ويُعَذَّب بالنار.

وقوله: «وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ»: وسبب فتنة القبر وعذاب القبر: المعاصي، كما ثبت في قصة الرجلين اللذين يعذبان، وما يعذبان في كبير، قال ﷺ: «أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ يَمْشِي بِالتَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَكَانَ لَا يَسْتَرُ مِنْ بَوْلِهِ»^(١).

وقوله: «وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ»: الغنى له فتنة، والفقير له فتنة، ففتنة الغنى بأن يجمع الإنسان المال ولا يأبه أمن حلال هو، أم من حرام، ثم بعد ذلك يُفْتَن عن دينه، ويشغله المال، ويلهيه عن طاعة الله

(١) أخرجه البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢).

ﷺ، ومن فتنته- أيضاً-: أن يمنع حقوق المال، فلا يؤدي الزكاة الواجبة عليه، ومن فتنه الفقر: أن يجزع، ويتسخط، ولا يصبر على ما قدره الله ﷺ، ومن فتنه الفقر- أيضاً-: أنه يدعو إلى المعاصي كالسرقة، أو الكذب وما إلى ذلك.

وقوله: «وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»: المسيح الدجال هو الرجل الذي يخرج في آخر الزمان، من بني آدم، وله فتنه عظيمة، والدجال صفة مبالغة، وعندما يخرج يدعي الصلاح أولاً، ثم يدعي النبوة، ثم يدعي الربوبية، كما جاء في الحديث: «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ وَقِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ»^(١)، وقال ﷺ: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَالِ فَلْيَنَأْ عَنْهُ»^(٢)، كما سيأتي.

وقوله: «اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلَجِ وَالْبَرْدِ»: هذا الدعاء جاء- أيضاً- في استفتاح الصلاة، وفيه: بيان المبالغة في تطهير الإنسان من المعاصي، مع أن الماء يكفي وحده، لكن أتبعه بالثلج وبالبرد؛ زيادةً في التطهير والنظافة. وقوله: «وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ»، يعني: وفقني- يا الله- لاجتناب المعاصي، وللتوبة النصوح؛ حتى أتطهر من المعاصي، ونقّ قلبي من العُجب، والكبر، والخيلاء، واحتقار الناس، وازدراءهم، ورد حقوقهم.

وقوله: «وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»، يعني: وفقني لاجتناب الخطايا، وعدم ارتكابها.

وقوله: «اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْثَمِ، وَالْمَغْرَمِ»: الكسل هو عدم فعل الخير مع القدرة عليه، والعجز: عدم فعل الخير لعدم القدرة عليه، والهزم بمعنى: أنه يصل إلى الحد الذي لا يستفيد فيه من الأعمال

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٨٧٥)، وأبو داود (٤٣١٩).

الصالحة، وهو الخَرْف الذي يزول معه العقل، كما جاء في الحديث: «وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرُدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ»^(١)، والمأثم، يعني: الإثم، والمغرم: الدين، واستعاذ منه النبي ﷺ؛ لأنه إذا صار على الإنسان دين فقد يحدث فيكذب، وفي الحديث الآخر قال: «إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»^(٢).



(١) أخرجه البخاري (٢٨٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٢)، ومسلم (٥٨٩).

بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَغَيْرِهِ

[٢٧٠٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَالْمَمَاتِ».

[خ: ٦٣٦٧]

وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ: وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ.

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا، وَالْبُخْلُ.

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَالْكَسَلِ، وَأَزْذَلِ الْعُمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا، وَالْمَمَاتِ».

قوله: «وَالْجُبْنِ»: هو ضد الشجاعة، وهو التأخر عن معالي الأمور، وعن الأعمال الخيرية، فإذا جبن ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله تبارك وتعالى، والجهاد في سبيل الله وغيرها من معالي الأمور.

وقوله: «وَالْبُخْلُ»: البخل في الشرع: منع الواجب، وعند العرب: منع السائل مما يفضل عنده، والمقصود: أن يبخل فلا يؤدي ما أوجب الله عليه من الزكاة والنفقات، والكفارات، وما إلى ذلك.

وقوله: «وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ»، أي: الفتن التي تكون في الحياة، كفتن الشبهات، والشهوات، وفتن الحروب، وفتن الأموال.

وفتنة «الْمَمَاتِ»: يحتمل أن يراد بها: الفتنة عند الاحتضار؛ كأن يحرص الشيطان عند موت الإنسان أن يجعله يجور في الوصية، أو لا يتكلم بالشهادة، أو يتكلم بما يغضب الله ﷻ، فيختم له بسوء، أو غير ذلك - نسأل الله العافية والسلامة.



بَابُ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَغَيْرِهِ

[٢٧٠٧] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي سَمِيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ، وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ.

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُفْيَانُ: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا.

[خ: ٦٣٤٧]

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «أما «دَرَكِ الشَّقَاءِ» فالمشهور فيه فتح الراء، وحكى القاضي وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بإسكانها، وهي لغة، وجهد البلاء بفتح الجيم وضمها، والفتح أشهر وأفصح، فأما الاستعاذة من سوء القضاء فيدخل فيها: سوء القضاء في الدين والدنيا، والبدن والمال والأهل، وقد يكون ذلك في الخاتمة، وأما درك الشقاء فيكون- أيضاً- في أمور الآخرة والدنيا، ومعناه: أعوذ بك أن يدركني شقاء وشماتة الأعداء، وهي فرح العدو ببلىة تنزل بعدوه، يقال منه: شِمَتَ بكسر الميم، وشِمَتَ بفتحها، فهو شامت، وأشمته غيره، وأما جهد البلاء فروي عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه فسره بقلة المال، وكثرة العيال، وقال غيره هي: الحال الشاقة»^(١).



(١) شرح مسلم، للنووي (١٧/٣٠-٣١).

[٢٧٠٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ.ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَزْجَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ».

وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُارُونَ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو - وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ - أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَزْجَلَ مِنْهُ».

في هذا الحديث : أفضلية هذا الدعاء عند نزول المنزل ، والأصل أن يقول في الأسفار : «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ، وعليه أن يتدبر هذا الذكر ويتأمله ، ويحسن ظنه بالله ﷻ ، فإنه لا يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك ، وإذا قال هذا في المنازل العارضة التي ينزل بها في البيت ، أو في الصحراء ، أو في السيارة ، فلا يضره شيء حتى لو لدغته عقرب .



[٢٧٠٩] قَالَ يَغُفُّوبُ: وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغْتَنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ». وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يَغُفُّوبَ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ - مَوْلَى غَطَفَانَ - أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَدَغْتَنِي عَقْرَبٌ، بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

قوله: «لَمْ تَضُرَّكَ»، أي: حتى لو لدغتك فلا تضررك.
وفي هذا الحديث: مشروعية قول هذا الذكر عند المساء والصباح؛ لقوله ﷺ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ»، وفي مقابله لو قاله حين أصبح، وإذا كررها ثلاثاً فهو أفضل.



بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ، وَأَخَذِ الْمَضْجَعِ

[٢٧١٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ، فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»، قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ: قُلْ: «آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

[خ: ٢٤٧]

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ - قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أَتَمَّ حَدِيثًا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ: وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا.

قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ إِلَيْكَ»: وفي رواية أخرى: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ»، يعني: سلمت نفسي إليك - يا الله - وفوضت ووجهت وجهي إليك، أي: أنه قد أسلم نفسه لله، ونام على التوحيد والذكر.

وقوله: «وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ»، أي: توكلت عليك في أمري كله.

وقوله: «وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ»، يعني: طمعًا في ثوابك، وخوفًا من عقابك.

وقوله: «لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ»، أي: لا هرب من الله إلا إلى الله؛ لأن كل شيء بيده سبحانه، فلا ألتجئ لأحد إلا إليك، وهذه براءة من الحول والقوة، كقول: لا حول ولا قوة إلا بالله.

وقوله: «آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أُنْزِلَتْ»، أي: بالقرآن الكريم.

وقوله: «وَبَنِيكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلُهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ: فَإِنْ مِتُّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتُّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ قَالَ: فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ، فَقُلْتُ: آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، أي: رد عليه النبي ﷺ، فقال له: «قُلْ: آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»: ولا تُعَيِّرْهُ؛ لأن الأذكار والأدعية تبقى بحروفها ولفظها، فلا تُعَيَّر ولا تترجم إلى لغة أخرى ولا تروى بالمعنى؛ لأنه يتعبد بتلاوتها مثل القرآن، أو لأن المعنى مختلف، فاللفظ الأول فيه الجمع بين النبوة والرسالة؛ لأنه إذا قال: «بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ» لم يجمع بين النبوة، والرسالة، فاختلف المعنى.

وفي هذا الحديث: مشروعية هذا الذكر عند النوم.

وفيه: ثلاث سنن مستحبات:

الأولى: الوضوء لمن أراد النوم.

وهذا الوضوء له فوائد:

منها: أنه إن مات مات على طهارة.

ومنها: أن الشيطان لا يتلاعب به، ولا يرى رؤيا تزعجه.

والثانية: أن يضطجع على شقه الأيمن؛ لأنه أعون على القيام والانتباه.

والثالثة: أن يقول هذا الدعاء.

وفيه: أنه إذا قال هذا الذكر ومات مات على الفطرة، وإذا أصبح أصبح

على خير.



حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ».

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «يَا فُلَانُ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ»، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا». حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا. وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: مِنَ اللَّيْلِ.

قوله: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»: هذه الرواية يحتمل أنه رواها بالمعنى، أو أنها وهم من بعض الرواة؛ لأنه في الروايات الأولى لما قال: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»: رد عليه رسول الله ﷺ، وقال: «قُلْ: وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».



[٢٧١١] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

في هذا الحديث: مشروعية هذا الذكر عند النوم، وعند اليقظة، فعند النوم يقول: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا، وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ»، يعني: أنام، وأحيا، وأموت على اسمك يا الله، وعلى ذكرك، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»، فسمى اليقظة من النوم حياة، وسمى النوم وفاة؛ لأن النوم وفاة صغرى، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: الآية ٦٠]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تُمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: الآية ٤٢].

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله ﷺ «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ»: معناه: يحتمل أنه يريد: بذكر اسمك أحيا ما حييت، وعليه أموت، ويحتمل أن يريد: بك أحيا، أي: أنت تحييني، وأنت تميتني. والاسم هنا هو المسمى»^(١).

قلت: هذا عند الأشاعرة، أن الاسم هو المسمى.

والصواب: أن الاسم قد يكون هو المسمى، وقد يكون غير المسمى، فيختلف حسب السياق.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «المراد بأماتنا: النوم، وأما النشور: الإحياء للبعث يوم القيامة فبه ﷺ بإعادة اليقظة بعد النوم- الذي هو كالموت- على إثبات

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/ ٢١٠).

البعث بعد الموت، قال العلماء: وحكمة الدعاء عند إرادة النوم أن تكون خاتمة أعماله... وحكمته إذا أصبح أن يكون أول عمله بذكر التوحيد والكلم الطيب»^(١)

[٢٧١٢] حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعُمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي، وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاخْضَعْهَا، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رَوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَلَمْ يَذْكُرْ: سَمِعْتُ.

قوله: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا»: هذا اعتراف بأن الله تعالى هو الخالق المتوفّي، وهو ﷺ الموصوف بالخلق، وبالإحياء وبالإماتة.



[٢٧١٣] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبَّ الْأَرْضِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ». وَكَانَ يَزُوي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: «أَقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ»: على الإنسان أن يدعو بهذا الدعاء، ولو لم يكن عليه دين، فقد يقال: إن الدين يشمل دين الله ودين العباد.

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ - يَغْنِي: الطَّحَّانُ - عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَقَالَ: مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا.

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ لَهَا: «قُولِي: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ»، بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

قوله: «رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى»، أي: يشقه في الثرى فتنبت

الزروع على اختلاف أصنافها من الحبوب، والثمار على اختلاف أشكالها وألوانها وطعومها من النوى.

وقوله: «وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ»: فيه: دليل على أنها مُنْزَلَةٌ، وأنها غير مخلوقة، وفيه: الرد على من قال: إنها مخلوقة.

والفرقان من أسماء القرآن؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل، والكتاب الرابع الزبور أنزله الله على داود عليه السلام، وصحف إبراهيم وموسى ذكرت في القرآن.

وقوله: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ»، أي: من شر كل شيء من المخلوقات؛ لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بنواصيها، قال تعالى: ﴿مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: الآية ٥٦]، فكأنه استعاذ بالله من جميع الشرور.

وقوله: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ»: فيه: إثبات هذه الأسماء الأربعة لله تعالى، وهي: الأول، والآخر، والظاهر، والباطن، كما قال الله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: الآية ٣]، وفي هذا الحديث تفسير لهذه الأسماء الأربعة، فقد فسر الأول بأنه من ليس قبله شيء، وفسر الآخر بأنه من ليس بعده شيء، وفسر الظاهر بأنه من ليس فوقه شيء - يعني: العالي - وفسر الباطن بأنه من ليس دونه شيء، أي: لا يحجبه شيء من خلقه.

وفي هذا الحديث: مشروعية هذا الذكر عند النوم.

وفيه: مشروعية الاضطجاع على الشق الأيمن.

وفيه: مشروعية التوسل بأسماء الله تعالى، كما قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: الآية ١٨٠]، يعني: توسلوا بأسمائه.

[٢٧١٤] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيَسِّمْ اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

[خ: ٦٣٢٠]

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: «ثُمَّ لِيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، فَإِنْ أَحْيَيْتْ نَفْسِي فَارْحَمَهَا».

قوله: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ»، يعني: فليأخذ طرف الإزار، فينفض فراشه بها، ثم بين الحكمة من ذلك فقال: «فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ»، فقد يكون فيه بعض الحشرات المؤذية وغيرها من ذوات السموم، وهذا من باب الاستحباب، ثم يضطجع على شقه الأيمن، ثم يقول هذا الذكر.

وقوله: «إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا»، يعني: إِنْ أَمَّتْهَا فَارْحَمَهَا وَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَبْقَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا مِنَ الشُّرُورِ وَالْفِتَنِ بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فِيمِمْسَلِئِ أَلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزُّمَر: الآية ٤٢].

[٢٧١٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيٌّ».

قوله: «فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيٌّ»، يعني: كثير من الناس لا كافي لهم ولا مؤوي لهم في أرض الله الواسعة. وفي هذا الحديث: استحباب هذا الذكر، وتذكرُ نعمة الله ﷻ، والثناء عليه عند النوم.



بَابُ التَّعَوُّدِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ

[٢٧١٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالٍ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ - كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ ابْنَ جَعْفَرٍ: «وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

قوله: «وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ»، أي: أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الَّذِي لَمْ أَعْمَلْهُ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَكُونُ تَرْكُهَا سَبَبًا لِلْهَلَاكِ وَالْغَضَبِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَرِيدَ شَرَّ عَمَلٍ غَيْرِهِ مِنَ الْعَصَاةِ فَإِنَّ عَقُوبَتَهُ تَتَعَدَّى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: الآية ٢٥].

[٢٧١٧] حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - أَبُو مَعْمَرٍ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، حَدَّثَنِي ابْنُ بَرِيدَةَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ - لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ - أَنْ تُضِلَّنِي، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

[خ: ٧٣٨٣]

قوله: «وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ»، يعني: رجعت إليك، وتبت إليك.

وقوله: «وَبِكَ خَاصَمْتُ»، يعني: خصومتني تكون فيك - يا الله - فليست خصومة بالباطل، وإنما هي خصومة بالحق.

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي»: فيه: الاستعاذة بعزة الله، والتوسل بأسماء الله وصفاته.

والعزة صفة من صفات الله تعالى، وهذا مثل قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ»، والاستعاذة بصفات الله جائزة، كأن تقول: أعوذ بعزتك أن تضلني، وأعوذ برضاك من سخطك.

وقوله: «أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ»: الحي من أسماء الله العظيمة، وقيل: اسم الله الأعظم: الحي القيوم، وجاء الجمع بينهما في القرآن الكريم في ثلاثة مواضع:

الأول: قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: الآية ٢٥٥].

الثاني: قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ ﴿٢﴾ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ [آل عمران: ١ - ٣].

الثالث: قال ﷺ: ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾

[طه: الآية ١١١].

وفي هذا الحديث: تفويض الأمر إلى الله ﷻ؛ لهذا قال: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ»، يعني: إنقذت لشرعك ودينك، «وَبِكَ آمَنْتُ»، أي: صدقت. وفيه: فرق بين الإسلام والإيمان، وأنهما إذا اجتمعا فُسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، وفُسر الإيمان بالأعمال الباطنة، وإذا افترقا دخل كل منهما في الآخر.

وفيه: الرد على المعتزلة، والقدرية الذي يقولون: إن الإنسان هو الذي يضل نفسه، ويهدي نفسه، وأن نسبة الإضلال والهداية إنما هي من جهة التسمية فحسب، وهذا باطل؛ لأن الهداية والإضلال بيد الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَضِلْ فَلَنْ يُجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: الآية ١٧].

[٢٧١٨] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: «سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ، وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبِنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا، عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ يَقُولُ: سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ، وَحُسْنِ بَلَاءِهِ عَلَيْنَا رَبَّنَا صَاحِبِنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»: أما أسحر فمعناه: قام في السحر، أو انتهى في سيره إلى السحر، وهو آخر الليل، وأما سمع سَامِعٌ فروي بوجهين: أحدهما: فتح الميم - من سمع - وتشديدها، والثاني: كسرهما مع تخفيفها، واختار القاضي هنا وفي المشارق، وصاحب المطالع التشديد، وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم، قالوا: ومعناه: بلغ سَامِعٌ قولِي هذا لغيره، وقال مثله؛ تنبيهًا على الذكر في السحر، والدعاء في ذلك، وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتخفيف، قال الخطابي: معناه: شهد شاهد على حمدنا لله تعالى على

نعمه وحسن بلائه»^(١).

وقوله: «رَبَّنَا صَاحِبِنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا»، أي: احفظنا وحُطَّنَا وَاكْلَأْنَا، وَأَفْضَلُ عَلَيْنَا بجزيل نعمك، واصرف عنا كلَّ مكروه.

وقوله: «عَائِدًا بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»، يعني: مستعيذًا بالله من النار، و(عائداً) منصوب على الحال.

[٢٧١٩] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي، وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي، وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي، وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

[خ: ٦٣٩٨]

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي»، يعني: ذنبي، ومعصيتي.

وقوله: «وَجَهْلِي»، أي: ما فعلته عن جهل، والعاصي يوصف بأنه فعل المعصية عن جهل، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ﴾ [النساء: الآية ١٧]؛ ولهذا قال العلماء: من عصى الله فهو جاهل، ومن أطاع الله فهو عالم.

وقوله: «وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي»: الإسراف: مجاوزة الحد.

(١) شرح مسلم، للنووي (١٧/٣٩).

وقوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي، وَهَزْلِي، وَخَطِيئِي، وَعَمْدِي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي»، يعني: اغفر لي ما فعلته عن خطأ، وما فعلته عن عمد، فكل ذلك عندي، وأنا معترف به، و«جِدِّي»، أي: ما أفعله عن جد وقصد، «وهزلي»، أي: ما فعلته لا عن طريق الجد، أي: عن طريق المزاح وما أشبه ذلك.

وقوله: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ»، يعني: اغفر لي كل ذنب، سواء كان ذنباً متقدماً، أو متأخراً، أو أسررت، أو أعلنته. ثم توسل إلى الله ﷻ في آخر الدعاء، فقال: «أَنْتَ الْمَقْدَّمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

وفي هذا الحديث: إثبات اسمين من أسماء الله ﷻ، وهما: المقدم، والمؤخر، فهو يقدم من يشاء من عباده برحمته، وفضله، وإحسانه، ويؤخر من يشاء بفضله وعدله.

وهذا الدعاء قاله ﷺ لعبداً لربه ﷻ، وتعليماً للأمة؛ لأنه ﷺ هو المشرع.

[٢٧٢٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

قوله: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي»، أي: ديني الذي هو رباط أُمري، ولا صلاح لأمر الإنسان إلا بالدين.

وقوله: «وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي»، أي: الدنيا التي فيها معاش الإنسان، وبدأ بالدين لأهميته.

وقوله: «وَأُصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي»، يعني: بعث الإنسان إلى ربه، ورجوعه إليه مرة أخرى.
وقوله: «وَأَجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ»: هذا دعاء يجمع خيري الدنيا والآخرة.

[٢٧٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى».

وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: «وَالْعِفَّةَ».

قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى»، يعني: اهدني - يا الله - للحق، وللصواب، ولما تحبه وترضاه من الأقوال والأعمال.
وقوله: «وَالْتَّقَى»، أي: وفقني لأن أكون تقياً، وأن أعمل صالحاً، أي: كأن الهدى هو سؤال الله العلم، والتقى هو سؤال الله العمل.
وقوله: «وَالْعَفَافَ»، أي: العفة عما لا يحل، يعني: ارزقني - يا الله - التعفف عن المحرمات.

وقوله: «وَالْغِنَى»، أي: الغنى عن الحرام بالحلال، والاستغناء عما في أيدي الناس بما عندك يا الله.
وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى»: هذا من جوامع الكلم.



[٢٧٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا».

قوله: «اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا»، أي: أعط نفسي ما تكون به تقية من العمل الصالح.

وقوله: «وَزَكَّاهَا»، يعني: طهرها - يا الله - من أدران المعاصي، ووقفها للتوبة النصوح التي هي طهارة من الذنوب.

وقوله: «أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا»: هذا توسل إلى الله، والله تعالى هو ولي المؤمنين، كما قال: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: الآية ٢٥٧]، يعني: ناصرهم ومؤيدهم، وهو مولى المؤمنين، والكافرون لا مولى لهم.

وقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ»: وهو العلم الذي لا يعمل به صاحبه، أو العلم الذي يضر، كتعلم السحر، وما أشبه ذلك من العلوم. وقوله: «وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ»، أي: القلب الذي لا يخضع لله، ولا يستكين.

وقوله: «وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ»، أي: الاستعانة من الحرص، والطمع، والشره، وتعلق النفس بالآمال البعيدة.

[٢٧٢٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ». قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا: «لَهُ الْمَلِكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ». حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا، وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - قَالَ: أَرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ: لَهُ الْمَلِكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ - أَيْضًا - : أَصْبَحْنَا، وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ اللَّهُ». حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا، وَأَمْسَى الْمَلِكُ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعَذَابِ الْقَبْرِ». قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

قوله: «وَالْهَرَمُ، وَسُوءُ الْكِبَرِ»: جمع بين الهرم، والكبر بفتح الباء، أما بسكونها فيكون معناه: التعاضم، ويتعين هذا المعنى حتى لا يكون الكبر تكراراً مع الهرم.

وفي هذا الحديث: أن هذا الذكر مشروع في الصباح، وفي المساء، فإذا أمسى قال: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ»، وإذا أصبح قال: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»، والمعنى: الاعتراف لله عَزَّ وَجَلَّ بأن الملك له سُبْحَانَ اللَّهِ، وأنه المدبر، وأنه المتصرف في جميع الأمور.

[٢٧٢٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزُّ جُنْدُهُ، وَنَصَرُ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ». [خ: ٤١١٤]

قوله: «وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»، وفي رواية: «وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»^(١): المراد بالأحزاب: الكفار الذين تحزبوا وتجمعوا على قتال المسلمين، أي: هزم الأحزاب وحده بدون جيوش، كما في غزوة الأحزاب، حيث أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم يرها المسلمون، وقذف الرعب في قلوب الكافرين، وهذا من فضله سُبْحَانَ اللَّهِ وإحسانه إلى عباده.

وقوله: «أَعَزَّ جُنْدُهُ وَنَصَرُ عَبْدُهُ»، أي: أعز جنده المسلمين وحده، ونصر عبده محمداً سُبْحَانَ اللَّهِ.

(١) أخرجه البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤).

[٢٧٢٥] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي، وَسَدِّدْنِي، وَادْكُرْ بِالْهَدَى: هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادَ: سَدَادَ السَّهْمِ».

وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ إِدْرِيسَ - أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهَدَى وَالسَّدَادَ»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

قوله: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي»، أي: أرشدني ووفقني.

وقوله: «وَسَدِّدْنِي»، أي: قَوِّمْنِي، والتسديد هو: التوفيق للحق وإصابته، والمعنى: يا الله اجعلني مسدِّدًا منتصبًا مستقيمًا في أموري. وقيل: إن هذا تخصيص بعد تعميم، وقد يقال: الهداية تكون في العلم، والسداد يكون في العمل.

وقوله: «وَادْكُرْ بِالْهَدَى: هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ، وَالسَّدَادَ: سَدَادَ السَّهْمِ»، يعني: أن تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين؛ لأن هادي الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه، ولا يستقيم رمية حتى يقومه، وكذا الداعي ينبغي له أن يحرص على تسديد علمه، وتقويمه، ولزومه السنة.



بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَعِنْدَ النَّوْمِ

[٢٧٢٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ - عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتُ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا؟!» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتُ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتُهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي رَشْدِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ - أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ - فَذَكَرَ نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

قوله: «وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا»، أي: في مصلى جويرية أم المؤمنين رضي الله عنها، التي ظلت فيه جالسة على حالها.

وقوله: «وَزِنَةَ عَرْشِهِ»، أي: ما يزن العرش العظيم الذي هو سقف المخلوقات.

وقوله: «وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» - بكسر الميم - : مثلها ومقدارها وعددها.

وفي هذا الحديث: فضل هذه الكلمات الأربع، وأنها تعدل ذكرًا كثيرًا «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

وفيه: أن النبي ﷺ أقرها على الجلوس في مصلاها الذي صلت فيه،
وَذَكَّرَهَا لِلَّهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ لَأَن هَذَا فِيهِ خَيْرٌ لَهَا.

وفيه: إثبات الرضا لله ﷻ.

وفيه: إثبات النفس لله ﷻ.

وفيه: إثبات الكلام لله ﷻ، والرد على من أنكره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ
لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِي رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَذَ كَلِمَتِي رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾
[الكهف: الآية ١٠٩]، وقال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ
مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَذْتُ كَلِمَتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [لقمان: الآية ٢٧]،
يعني: لو جعلت الأشجار التي في الأرض أقلامًا يكتب بها، وجعلت البحار
مدادًا يكتب به لنفذت الأقلام ومياه البحار، ولم تنفذ كلمات الله ﷻ.



[٢٧٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى -
 قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ
 أَبِي لَيْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: أَنَّ فَاطِمَةَ اسْتَكْتَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا،
 وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا، فَاَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ، وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ، فَأَخْبَرَتْهَا،
 فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ
 إِلَيْنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى
 مَكَانِكُمَا»، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ:
 «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟! إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ
 أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ
 لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ».

[خ: ٣٧٥]
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح، وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، كُلُّهُمَا عَنْ
 شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: «أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ».
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 يَزِيدَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. ح، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ
 النَّبِيِّ ﷺ بَنَحُو حَدِيثَ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ
 عَلِيٌّ: مَا تَرَكْتُهُ مِنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لَهُ: وَلَا لَيْلَةً صِفِّينَ؟
 قَالَ: وَلَا لَيْلَةً صِفِّينَ، وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ:
 قُلْتُ لَهُ: وَلَا لَيْلَةً صِفِّينَ.

[٢٧٢٨] حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَشَّامٍ الْعِشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ - يَعْنِي: ابْنَ
 زُرَيْعٍ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ - وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ - عَنْ سَهْلِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا وَشَكَتِ الْعَمَلَ، فَقَالَ: «مَا

أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا، قَالَ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟ تَسْبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ».

وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قوله: «تَسْأَلُهُ خَادِمًا وَشَكَتِ الْعَمَلَ»، أي: تسأله خادماً ليكفيها مؤنة العمل ومشقته، وعلى المرأة أن تخدم زوجها حسب عرف الناس في بلدها. وفي هذا الحديث: مشروعية هذا الذكر عند النوم.

وفيه: أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يحافظ على هذا الذكر، فسأله السائل، وألح عليه، قال: «وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ»، وهي ليلة الحرب الضروس بين جيش علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجيش معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والمعنى: أنه حتى في هذه الليلة الشديدة وما فيها من عمل وانشغالٍ، ومع ذلك لم يترك هذا الذكر.

وفيه: دليل على أن الذكر يعين على العمل؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ؟».



بَابُ اسْتِخْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاكِ الدِّيكِ

[٢٧٢٩] حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاكِ الدِّيكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْخِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا».

[خ: ٣٣٠٣]

في هذا الحديث: مشروعية سؤال الله ﷻ من فضله عند سماع صياح الديك، والاستعاذة بالله من الشيطان عند سماع نهيق الخمار.

وفيه: دليل على أن الشريعة معللة، والأحكام معللة؛ لهذا قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاكِ الدِّيكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهْيَ الْخِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا»، والفاء للتعليل.

وفيه: الرد على الأشاعرة وغيرهم الذين أنكروا الأسباب والعلل.

ومن فوائد سؤال الله من فضله عند سماع الديك: أن الملك يؤمن إذا دعا المؤمن.



بَابُ دُعَاءِ الْكَرْبِ

[٢٧٣٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ - عِنْدَ الْكَرْبِ -: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ». [خ: ٦٣٤٦]

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَزُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ، وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَتَادَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ».

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَهُزُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ عَنْ أَبِيهِ، وَزَادَ مَعَهُنَّ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

قوله: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ، وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ»: سماه دعاءً وإن كان ذكراً وثناً؛ لأنَّ الذَّاكِرَ والمُثْنِيَّ عَلَى اللَّهِ دَاعٍ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ يَطْلُبُ الثَّوَابَ، وَالسَّائِلُ دَاعٍ لَفْظًا.

وقد أجاب النووي رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا بجوابين، فقال: «فإن قيل: هذا ذكر وليس فيه دعاء، فجوابه من وجهين مشهورين:

أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء، ثم يدعو بما شاء.

والثاني: جواب سفيان بن عيينة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أما علمت قوله تعالى: «مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أُعْطِيَتهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ» ^(١) «^(٢)».

وقال الشاعر:

إِذَا أَتَيْتَنِي عَلَىكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الشَّنَاءُ ^(٣)



(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣١٣/٧).

(٢) شرح مسلم، للنووي (٤٨/١٧).

(٣) البداية والنهاية، لابن كثير (٢٩٦/٣).

بَابُ فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ

[٢٧٣١] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُسْرِيِّ عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا اضْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ - أَوْ: لِعِبَادِهِ - سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُسْرِيِّ - مِنْ عَنَزَةٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

قوله: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ»: المراد: أحب كلام الناس إلى الله، وأما على الإطلاق فكلام الله ﷻ أحب الكلام إلى الله، فقراءة القرآن أفضل من التسبيح والتحميد، إلا الذكر المقيد كأذكار الصباح، والمساء فيؤتى بها في وقتها؛ لأنها تفوت بفوات وقتها.

والقاعدة: أن الذكر إذا كان مقيدًا بوقت أو بحال فإنه مقدم على قراءة القرآن؛ لأن الذكر المؤقت يفوت بفوات وقته.

وقوله: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»: الواو بمعنى: (مع)، أي: سبحان الله مع حمده، فهو جمع بين الثناء والتنزيه.

وقوله: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، وجاء في الحديث الآخر: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١)، وفي حديث آخر: «وَحَيْرٌ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢)، فكيف يُجَمَعُ بين هذه الأحاديث؟

أَجِيبَ بجوابين:

الأول: أن قوله: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»: على تقدير (مِنْ)، أي: إن مِنْ أَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، فيكون أفعَلُ التفضيل ليس على بابه.

الثاني: أن الله تعالى أخبر نبيه ﷺ أولاً بأن أفضل الكلام: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، ثم بعد ذلك أخبره بأن أفضل الكلام كلمة التوحيد «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وعلى هذا يكون من باب النسخ.



(١) أخرجه مسلم (٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٦٩٦١)، والترمذي (٣٥٨٥).

بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

[٢٧٣٢] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْوَكِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ».

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلَّمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

قولها: «حَدَّثَنِي سَيِّدِي»، أي: زوجها؛ لأن الزوج سيد، قال الله تعالى - عن امرأة العزيز -: ﴿وَأَلْفَيْهَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ [يوسف: الآية ٢٥]، يعني: زوجها.



[٢٧٣٣] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ صَفْوَانَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ - قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ، فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتَرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ». [٢٧٣٢] قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ، فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ، يَزِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ.

قوله: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ»، يعني: يدعو له وهو غائب، ليس بحاضر.

وفي هذا الحديث: دليل على فضل دعاء المسلم لأخيه بظهر الغيب، وأنه دعاء مستجاب، وأنه ينتفع به الداعي ويتنفع به المدعو له؛ لأن الملك يؤمن على دعائه، ويقول: لك بالمثل.

وفيه: أن دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة.

وفيه: أنه يعطى بمثل ما دعى لأخيه بظهر الغيب.

وقيل: إن هذه الأحاديث تدل على ضعف ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله^(١) من أن سؤال المخلوق الدعاء لا يستحب إلا في بعض المواضع؛ لأن في هذه الأحاديث أن النبي ﷺ قال: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ

بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةً».

وقد طلبت أم الدرداء رضي الله عنها من عبد الله بن صفوان أن يدعو لها، وكما ورد في حديث أويس القرني رضي الله عنه قول النبي ﷺ: «فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ»^(١) كما تقدم، وقال النبي ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ»^(٢)، وحديث: «لَا تَسْنَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ»^(٣)، وهذا الحديث وإن كان ضعيفاً فمجموع الأحاديث الواردة في هذا المعنى يقوي بعضها بعضاً، وهي تدل على أنه لا بأس بأن يطلب الإنسان من أخيه الدعاء له، لكن لا ينبغي الإكثار من هذا؛ لما فيه من المشقة.

ولا يخفى أن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله قيّد المنع من طلب الدعاء إذا نظر الطالب إلى مصلحة نفسه، أما إذا نظر إلى مصلحة نفسه ومصلحة أخيه المطلوب منه الدعاء فلا بأس والحالة هذه.

قال رحمته الله: «ومن قال لغيره من الناس: ادع لي - أو لنا - وقصده أن ينتفع بذلك الأمور بالدعاء وينتفع هو - أيضاً - بأمره وبفعل ذلك الأمور به كما يأمره بسائر فعل الخير فهو مقتدٍ بالنبي ﷺ مؤتم به، ليس هذا من السؤال المرجوح.

وأما إن لم يكن مقصوده إلا طلب حاجته لم يقصد نفع ذلك والإحسان إليه، فهذا ليس من المقتدين بالرسول المؤتمين به في ذلك، بل هذا هو من السؤال المرجوح الذي تتركه إلى الرغبة إلى الله وسؤاله أفضل من الرغبة إلى المخلوق وسؤاله. وهذا كله من سؤال الأحياء السؤال الجائز المشروع»^(٤).



(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٥)، وأبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤).

(٤) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، لابن تيمية (ص ٧٥-٧٦).

بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

[٢٧٣٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا».

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

في هذا الحديث: استحباب حمد الله ﷻ عند الأكل والشرب، وبعد الأكل والشرب، وأنه من أسباب رضا الله ﷻ. وفيه: إثبات صفة الرضا لله ﷻ، وهي من الصفات الفعلية. وفيه: الرد على من أنكرها من الأشاعرة والمعتزلة وغيرهم.



بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي

[٢٧٣٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَا - أَوْ: فَلَمْ - يُسْتَجَبْ لِي».

[خ: ٦٣٤٠]

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ لَيْثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي».

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ - وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قِطِيعَةٍ رَحِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يُسْتَجِبْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ».

في هذا الحديث: بيان مانعين من موانع قبول الدعاء:

المانع الأول: الدعاء بالإثم، أو قطيعة الرحم، كأن يدعو الله أن ييسر له شرب الخمر، أو الدخان، أو فعل الفاحشة - عيادًا بالله.

والمانع الثاني: الاستعجال، كأن يقول: دعوتُ، ودعوتُ، فلم يُسْتَجَبْ لي، عند ذلك ينقطع ويترك الدعاء، ومنه: قوله تعالى - عن الملائكة -:

﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكَرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾
[الأنبياء: الآية ١٩]، أي: لا ينقطعون عن الدعاء، بل يستمرون.

وينبغي للإنسان أن يستمر في الدعاء، ويلج على الله به، والله تعالى يحب الملحين والمكثرين، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكَرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: الآية ٦٠]، وابن آدم الذي يكره من يلح عليه بالدعاء؛ لهذا قال الشاعر:

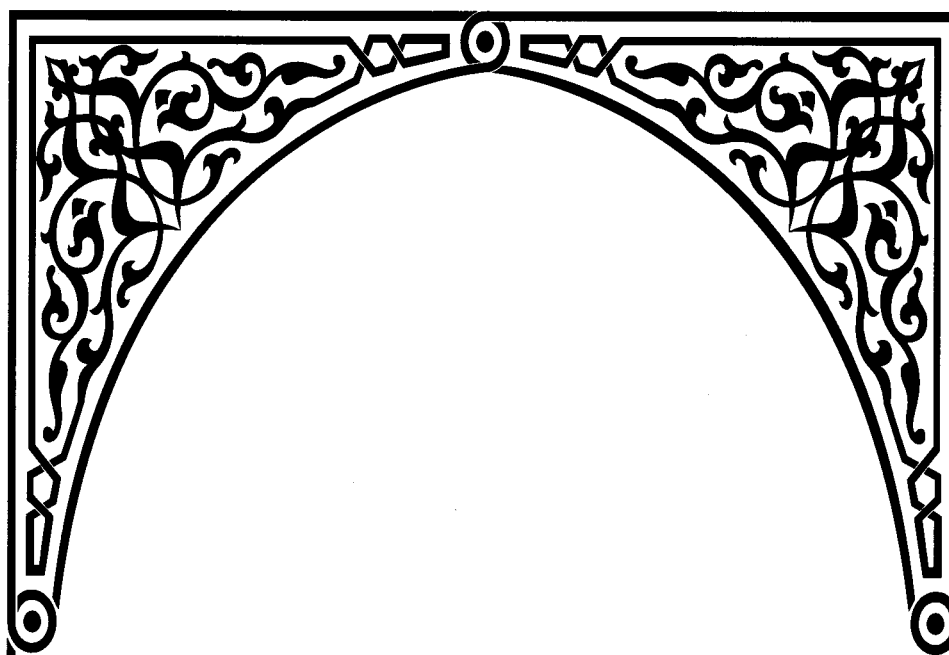
لَا تَسْأَلَنَّ بُنَيَّ آدَمَ حَاجَةً وَسَلِ الَّذِي أَبْوَابُهُ لَا تُحْبَبُ
اللَّهُ يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سُؤَالَه وَبُنَيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ^(١)

وفي الدعاء مصالح وفوائد حتى ولو لم يُجَبْ؛ فهو عبادة لله ﷻ يثاب العبد عليها، وقد يؤخر الله ﷻ الإجابة فيكون ذلك سبباً في رقة القلب وتكفير السيئات، أو يصرف الله ﷻ عن العبد من السوء ما هو أعظم مما طلبه، أو يدخر له من الخير في الآخرة ما هو أعظم، كما في الحديث: «مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ الشَّوْءِ مِثْلَهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةٍ رَجِمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا نُكِّرْتُ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»^(٢).



(١) العزلة، للخطابي (ص ٦٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٧٣).



فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

كتاب فضائل الصحابة

٥	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه
١٩	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُمَرَ رضي الله عنه
٣٢	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه
٣٩	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه
٥٥	 بَابُ فِي فَضْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه
٦٤	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ رضي الله عنهما
٦٩	 بَابُ فَضَائِلِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
٧١	 بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما
٧٤	 بَابُ فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صلوات الله عليهم
٧٥	 بَابُ فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما
٧٩	 بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهما
٨١	 بَابُ فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا
٨٩	 بَابُ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا
١٠٤	 بَابُ ذِكْرِ حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ
١١٥	 بَابُ فَضَائِلِ فَاطِمَةَ بِنْتِ النَّبِيِّ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
١٢٢	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها
١٢٤	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ زَيْنَبَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها
١٢٥	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ رضي الله عنها
١٢٧	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ سُلَيْمٍ، أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبِلَالٍ رضي الله عنه
١٢٩	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه
١٣٣	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ بِلَالٍ رضي الله عنه

- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَأُمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ١٣٤
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي بَكْرٍ، وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ١٤٠
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٤٢
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرْشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٤٥
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ وَالِدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٤٦
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ جُلَيْبِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٤٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي دَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٥٠
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٦٣
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٦٨
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٦٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٧١
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٧٤
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٧٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٩٢
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَهْلِ بَذْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَقِصَّةِ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ ١٩٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، أَهْلِ بَيْتَةِ الرُّضْوَانِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢٠٣
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢٠٥
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ الْأَشْعَرِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢٠٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٢١١
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ وَأَهْلِ سَفِينَتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢١٣
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ سَلْمَانَ، وَصُهَيْبٍ، وَبِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢١٧
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢١٨
- بَابٌ فِي خَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢٢٢
- بَابٌ فِي حُسْنِ صُحْبَةِ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٢٢٧
- بَابٌ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لِغِفَارٍ وَأَسْلَمَ ٢٢٨
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ غِفَارٍ، وَأَسْلَمَ، وَجُهَيْنَةَ، وَأَشْجَعَ، وَمُرَيْتَةَ، وَتَمِيمٍ، وَدَوْسٍ، وَطَيْيٍ ٢٣٢
- بَابٌ خِيَارِ النَّاسِ ٢٣٩
- بَابٌ مِنْ فَضَائِلِ نِسَاءِ قُرَيْشٍ ٢٤١

٢٤٣	 بَابُ مُوَاحَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ﷺ
٢٤٥	 بَابُ بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءُ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ
٢٤٧	 بَابُ فَضْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ
٢٥٤	 بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ
٢٥٧	 بَابُ تَحْرِيمِ سَبِّ الصَّحَابَةِ ﷺ
٢٥٩	 بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَوْسِ الْقُرْنِيِّ ﷺ
٢٦٣	 بَابُ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَهْلِ مَضَرَ
٢٦٥	 بَابُ فَضْلِ أَهْلِ عُمَانَ
٢٦٦	 بَابُ ذِكْرِ كَذَابِ ثَعِيفٍ وَمُبِيرِهَا
٢٧٠	 بَابُ فَضْلِ فَارِسَ
٢٧١	 بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: النَّاسُ كِلَابٌ مِائَةُ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً

كتاب البر والصلة والآداب

٢٧٥	 بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَأَنْتَهُمَا أَحَقُّ بِهِ
٢٧٩	 بَابُ تَقْدِيمِ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ عَلَى التَّطَوُّعِ بِالصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا
٢٨٥	 بَابُ رَغَمِ أَنْفٍ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا عِنْدَ الْكِبَرِ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ
٢٨٦	 بَابُ فَضْلِ صِلَةِ أَصْدِقَاءِ الْأَبِ، وَالْأُمِّ، وَنَحْوِهِمَا
٢٨٨	 بَابُ تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالْإِنِّمِ
٢٩٠	 بَابُ صِلَةِ الرَّجِمِ وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا
٢٩٥	 بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّحَاسُدِ، وَالتَّبَاغِضِ، وَالتَّدَابُرِ
٢٩٧	 بَابُ تَحْرِيمِ الْهَجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ يَلَاءٍ عُدْرٍ شَرْعِيٍّ
٢٩٩	 بَابُ تَحْرِيمِ الظَّنِّ، وَالتَّجَسُّسِ، وَالتَّنَافُسِ، وَالتَّجَاسُّسِ، وَنَحْوِهَا
٣٠٢	 بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَذْلِهِ، وَاحْتِقَارِهِ، وَدَمِهِ، وَعِزِّهِ، وَمَالِهِ
٣٠٥	 بَابُ النَّهْيِ عَنِ الشُّخْنَاءِ وَالتَّهَاجُرِ
٣٠٧	 بَابُ فِي فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ
٣١٠	 بَابُ فَضْلِ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ
٣١٣	 بَابُ ثَوَابِ الْمُؤْمِنِ فِيمَا يُصِيبُهُ مِنْ مَرَضٍ، أَوْ حُزْنٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ حَتَّى الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا
٣٢١	 بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ

- ٣٣٠ بَابُ نَضْرِ الْأَخِ ظَالِمًا، أَوْ مَظْلُومًا
- ٣٣٣ بَابُ تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاظِفِهِمْ وَتَعَاضُدِهِمْ
- ٣٣٥ بَابُ النَّهْيِ عَنِ السَّبَابِ
- ٣٣٦ بَابُ اسْتِخْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضُعِ
- ٣٣٧ بَابُ تَحْرِيمِ الْغِيْبَةِ
- ٣٤٠ بَابُ بَشَارَةِ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَيْنَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ
- ٣٤١ بَابُ مُدَارَاةٍ مَنْ يَتَّقَى فُحْشَهُ
- ٣٤٢ بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ
- ٣٤٥ بَابُ النَّهْيِ عَنِ لَعْنِ الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا
- بَابُ مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْ سَبَّهُ، أَوْ دَعَا عَلَيْهِ - وَلَيْسَ هُوَ أَهْلًا لِذَلِكَ - كَانَ لَهُ زَكَاةٌ وَأَجْرًا وَرَحْمَةً
- ٣٥٠ بَابُ دَمِّ ذِي الْوُجْهَيْنِ وَتَحْرِيمِ فِعْلِهِ
- ٣٥٨ بَابُ تَحْرِيمِ الْكَذِبِ، وَبَيَانِ الْمُبَاحِ مِنْهُ
- ٣٦٠ بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ
- ٣٦٢ بَابُ فُتْحِ الْكَذِبِ، وَحُسْنِ الصَّدَقِ، وَفَضْلِهِ
- ٣٦٣ بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَبِأَيِّ شَيْءٍ يَذْهَبُ الْغَضَبُ؟
- ٣٦٥ بَابُ خَلْقِ الْإِنْسَانِ خَلْقًا لَا يَتِمَّالِكُ
- ٣٦٩ بَابُ النَّهْيِ عَنِ ضَرْبِ الْوَجْهِ
- ٣٧٠ بَابُ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسَ بِغَيْرِ حَقٍّ
- ٣٧٦ بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ فِي مَسْجِدٍ، أَوْ سُوقٍ، أَوْ غَيْرِهِمَا - مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ - أَنْ يُمْسِكَ بِنِصَالِهَا
- ٣٧٨ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ
- ٣٨٠ بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ
- ٣٨٢ بَابُ تَحْرِيمِ تَغْلِيبِ الْهَرَّةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْحَيَوَانِ الَّذِي لَا يُؤْذِي
- ٣٨٤ بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ
- ٣٨٦ بَابُ النَّهْيِ عَنِ تَقْنِيطِ الْإِنْسَانِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى
- ٣٨٨ بَابُ فَضْلِ الضُّعَفَاءِ وَالْحَامِلِينَ
- ٣٩٠ بَابُ النَّهْيِ عَنِ قَوْلٍ: هَلَكَ النَّاسُ
- ٣٩٣

- بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْجَارِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ ٣٩٥
- بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ عِنْدَ اللَّقَاءِ ٣٩٧
- بَابُ اسْتِحْبَابِ الشَّفَاعَةِ فِيمَا لَيْسَ بِحَرَامٍ ٣٩٨
- بَابُ اسْتِحْبَابِ مُجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ، وَمُجَانِبَةِ قُرْآنِ السُّوءِ ٤٠٠
- بَابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى النَّبَاتِ ٤٠١
- بَابُ فَضْلِ مَنْ يَمُوتُ لَهُ وَلَدٌ فَيَحْتَسِبُهُ ٤٠٥
- بَابُ إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَبَبَهُ إِلَى عِبَادِهِ ٤١٢
- بَابُ الْأَزْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ٤١٥
- بَابُ الْمَرْءِ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ٤١٧
- بَابُ إِذَا أَتَيْتِ عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى، وَلَا تَضُرُّهُ ٤٢١

كتاب القور

- بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْأَدَمِيِّ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَسَقَاوَتِهِ وَسَعَادَتِهِ .. ٤٢٥
- بَابُ حِجَاكِ آدَمَ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ٤٣٧
- بَابُ تَضْرِيْفِ اللَّهِ تَعَالَى الْقُلُوبَ كَيْفَ شَاءَ ٤٤٣
- بَابُ كُلِّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ ٤٤٦
- بَابُ قُدْرَةِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظُّهُ مِنَ الرِّزْقِ وَغَيْرِهِ ٤٤٨
- بَابُ مَعْنَى كُلِّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَحُكْمِ مَوْتِ أَطْفَالِ الْكُفَّارِ، وَأَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ ٤٥٠
- بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْأَجَالَ وَالْأَزْوَاقَ وَغَيْرَهَا لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ عَمَّا سَبَقَ بِهِ الْقَدَرُ ٤٥٧
- بَابُ فِي الْأَمْرِ بِالْقُوَّةِ، وَتَرْكِ الْعُجْزِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَتَقْوِيصِ الْمَقَادِيرِ لِلَّهِ ٤٦٠

كتاب العلم

- بَابُ النَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ مَتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْإِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ . ٤٦٥
- بَابُ فِي الْأَلَدِ الْحَصِمِ ٤٧١
- بَابُ اتِّبَاعِ سَنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ٤٧٢
- بَابُ هَلْكَ الْمُتَتَطَعُونَ ٤٧٤
- بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ، وَظُهُورِ الْجَهْلِ وَالْفِتَنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ٤٧٥
- بَابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، أَوْ سَيِّئَةً، وَمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، أَوْ ضَلَالَةٍ ٤٨٢

كتاب الذكر والوعاء والتوبة والاستغفار

- ٤٨٧ بَابُ الْحَثِّ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى
- ٤٩٤ بَابُ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَضْلِ مَنْ أَحْصَاهَا
- ٤٩٦ بَابُ الْعَزْمِ بِالدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: إِنْ شِئْتُ
- ٤٩٧ بَابُ كَرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرِّ نَزَلٍ بِهِ
- ٥٠٠ بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ
- ٥٠٣ بَابُ فَضْلِ الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى
- ٥٠٧ بَابُ كَرَاهَةِ الدُّعَاءِ بِتَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا
- ٥٠٩ بَابُ فَضْلِ مَجَالِسِ الذِّكْرِ
- ٥١١ بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ ب: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»
- ٥١٢ بَابُ فَضْلِ التَّهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّعَاءِ
- ٥١٨ بَابُ فَضْلِ الْاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الذِّكْرِ
- ٥٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِغْفَارِ وَالِاسْتِكْثَارِ مِنْهُ
- ٥٢٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ خَفْضِ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ
- ٥٢٩ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا
- ٥٣٢ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَغَيْرِهِ
- ٥٣٤ بَابُ فِي التَّعَوُّذِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَغَيْرِهِ
- ٥٣٧ بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ، وَأَخَذِ الْمَضْجَعِ
- ٥٤٦ بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ يُعْمَلْ
- ٥٥٦ بَابُ التَّسْبِيحِ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَعِنْدَ النَّوْمِ
- ٥٦٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ صِيَاكِ الدِّيكِ
- ٥٦١ بَابُ دُعَاءِ الْكَرْبِ
- ٥٦٣ بَابُ فَضْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ
- ٥٦٥ بَابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ لِلْمُسْلِمِينَ بِظَهْرِ الْغَيْبِ
- ٥٦٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ
- ٥٦٩ بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي

التنفيذ الطباعة

مركز ابن تيمية للنشر والتوزيع

الرياض - المملكة العربية السعودية

هاتف الإدارة: ٠٥٠٢٩١٥٠٠٠ - المبيعات: ٠٥٤٧٠٢٩٠٠٠

البريد الإلكتروني: m.ibn.teemeah@gmail.com